بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي جعلنا أمة وسطا خير أمم والصلاة
والسلام على أفضل من أوتي النبوة والحكمة وعلى آله وأصحابه
المقتدين به في القصد والتحكيم ما دامت السموات والأرض
وما تعاقبت الأضواء والظلم وبعد فإن العقل والنقل
والتجربة متوافقات والكتاب والسنة متطابقان ان الدنيا فانية
سريعة الزوال والخراب مشحونة بالآفات وان نعمها نقم وشرابها
سراب وان الدار الآخرة لهي الحيوان أعدت
للمتقين من أهل الإيمان نعيمها باقية أبدية ونعمها
صافية سرمدية وشرابها خالية عن الإثم والتأثيم فيها
حور مقصورات في الخيام كأمثال اللؤلؤ المكنون كأنهن
الياقوت والمرجان لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان
وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة عنده مرضية مطمئنة
وعنده هي النعمة واللذة العظمى والفوز والفلاح
ثم ان الظفر بها

بها لا يحصل الا بمتابعة خاتم النبيين سيدنا و
سيد الأولين والآخرين في العقائد والأقوال والأخلاق
والأفعال وان الشيطان للإنسان عدو مبين يصد
عنه صدا بأقصى جهد متين انما يدعو حزبه ليكونوا
من أصحاب السعير فقد رأوا حلمكم فاتخذوه عدوا فإنه كلب
مبير فغاية شغله سلب الإيمان والحط في المراتب والدرجات
ولا يرضى به الا بعد اليأس عن غيره نعوذ بالله
تعالى نعوذ به من شره والمؤمن في الطالب نحو
والباقية لا يخفى عليه الأولى ولا الثانية وإنما الخفاء
والالتباس ونفوذ وسواس الخناس في الجاهلين
المتشكرين العاملين الغافلين فيما على أهل السنة فيه
يزورون فيفرطون أو يفرطون وهم يحسبون أنهم
يحسنون صنعا فأردت أن أصنف الطريقة المحمدية
والسيرة الأحمدية حتى يعرض عليها أعمال
سالك فيميز المصيب عن المخطئ والناجي عن الهالك
ورتبته على ثلاثة أبواب متوكلا على رب الأرباب الباب
الأول في الاعتصام بالكتاب والسنة والاحتراز عن
العادات السيئة والبدع المحدثة والاقتصاد في الأ
عمال والتوسط والاجتناب عن الطرفين الإفراط و

... مجتمعان على الاعتصام بحبل

الشريط وهو ثلثة فصول الفصل الاول في نوعات النوع النوع الا
دال في الاعتصام بالكتاب الكريم والعظيم الايات الم ذلك
الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين واعتصموا بحبل
الله جميعا ولا تفرقوا قد جاءكم من الله نور وكتاب
مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام
ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى
صراط مستقيم وهذا كتاب انزلناه مبارك فاتبعوه
واتقوا لعلكم ترحمون يا ايها الناس قد جاءتكم موعظة
من ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين
ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة
وبشرى للمسلمين ان هذا القران يهدي
للتي هي اقوم وننزل من القران ما هو شفاء ورحمة للمؤ
منين ولا يزيد الظالمين الا خسارا اولم يكفهم انا انزلنا
عليك الكتاب مبارك ليدبروا اياته وليتذكر اولوا الالباب
الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر
منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم
الى ذكر الله ذلك هدى الله يهدي به من يشاء ومن
يضلل الله فما له من هاد وانه لكتاب عزيز لا ياتيه
الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد

الاخبار

الاخبار طك خرج الطبراني في المعجم الكبير عن ابي شريح
رضي الله عنه انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اليس تشهدون ان لا اله الا الله واني
رسول الله قالوا بلى قال ان هذا القران طرفه بيد الله
وطرفه بايديكم فتمسكوا به فانكم لن تضلوا ولن
تهلكوا بعده ابدا حب خرج ابن حبان عن جابر رضي
الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان القران
شافع مشفع وماحل مصدق من جعله امامه قاده
الى الجنة ومن جعله خلف ظهره ساقه الى النار د حك
خرج ابو داود والحاكم عن سهل بن معاذ رضي الله تعالى
عنه عن ابيه انه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
من قرا القران وعمل بما فيه البس والداه تاجا يوم القيمة
ضوءه احسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا فما
ظنكم بالذي عمل بهذا حك عن عبد الله بن مسعود
رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان هذا القران مادبة الله تعالى فاقبلوا مادبته ما
استطعتم ان هذا القران حبل الله تعالى والمتين والنور
المبين والشفاء النافع عصمة لمن تمسك به ونجاة لمن
اتبعه لا يزيغ فيستعتب ولا يعوج فيقوم ولا تنقضي
عجائبه ولا يخلق عن كثرة الترداد اتلوه فان الله تعالى

يتقون ويؤتون الزكوة والذين هم بآياتنا يؤمنون
الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبا
عندهم في التورية والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر
ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم
والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه
واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون قل يا أيها الناس
إني رسول الله إليكم جميعا الذي له ملك السموات والأرض
لا إله إلا هو يحيي ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي
الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون وما أرسلنا
إلا رحمة للعالمين فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم
فتنة أو يصيبهم عذاب أليم لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة
لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا يا أيها
النبي إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا إلى
الله بإذنه وسراجا منيرا ومن يطع الله ورسوله فقد فاز
فوزا عظيما وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
واتقوا الله إن الله شديد العقاب عن العرباض
ابن سارية رضي الله تعالى عنه أنه قال صلى بنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم أقبل علينا بوجهه فو
عظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها
القلوب فقال رجل منا يا رسول الله كأن هذه موعظة

مودع

مودع فماذا تعهد إلينا قال أوصيكم
بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبدا حبشيا فإ
نه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي و
وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها
بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة
ضلالة في النار د ت عن المقدام رضي الله تعالى عنه أنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا إني أوتيت الكتاب
ومثله معه ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول
عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه
من حرام فحرموه وإنما حرم رسول الله عليه الصلوة والسلام كما
حرم الله ألا لا يحل لكم الحمار الأهلي ولا كل ذي ناب من السباع ولا
لقطة معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها ومن نزل بقوم
فعليهم أن يقروه فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه د عن أبي رافع
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه أمر مما أمرت به
أو نهيت عنه فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب
الله تعالى اتبعناه د عن العرباض بن سارية رضي الله تعالى عنه
أنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيحسب
أحدكم متكئا على أريكته يظن أن الله تعالى لم يحرم شيئا إلا ما في
هذا القرآن ألا وإني قد أمرت ووعظت ونهيت عن أشياء

انما مثل القران او اكثر وان الله لم يحل لكم ان تدخلوا بيوت
اهل الكتاب الا باذن ولا ضرب نسائهم ولا اكل ثمارهم
اذا اعطوكم الذي عليهم م عن جابر رضي الله تعالى عنه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه
وعلا صوته واشتد غضبه كانه منذر جيش يقول صبحكم
ومساكم ويقول بعثت انا والساعة كهاتين ويقرن بين
اصبعيه السبابة والوسطى ويقول اما بعد فان خير الحديث
كتاب الله تعالى وخير الهدى هدى محمد عليه الصلوة والسلام
وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة خ
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى قيل ومن ابى قال من اطاعني
دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى حك عن ابي سعيد رضي الله
تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل طيبا
وعمل في سنة وامن الناس بوائقه دخل الجنة قالوا يا رسول الله
ان هذا في امتك اليوم كثير قال وسيكون في قوم بعدي حل عن ابي
هريرة ... فساد امتي فله اجر مائة شهيد ت عن زيد بن مسلحة عن ابيه
عن جده رضي الله تعالى عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال ان الدين بدا غريبا ويرجع غريبا فطوبى للغرباء الذين يصلحون
ما افسد الناس من بعدي من سنتي م عن رافع بن خديج رضي
الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم اعلم

بامر دنياكم اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به ت
عن عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه
تبعا لما جئت به ح م عن عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما
انه صلى الله عليه وسلم قال ليأتين على امتي كما اتى على بني
اسرائيل حذو النعل بالنعل حتى ان كان منهم من اتى امه علانية
لكان في امتي من يصنع ذلك وان بني اسرائيل تفرقت على
ثنتين وسبعين ملة وتفترق امتي على ثلث وسبعين
ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قالوا من هي يا رسول الله
قال ما انا عليه واصحابي ت عن انس رضي الله تعالى عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي يا بني ان قدرت ان تصبح وتمسي
وليس في قلبك غش لاحد فافعل ثم قال يا بني وذلك
من سنتي ومن احب سنتي فقد احبني ومن احبني كان معي في
الجنة در عن جابر رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم حين اتاه عمر رضي الله عنه فقال انا نسمع احاديث
من يهود تعجبنا افترى ان نكتب بعضها فقال امتهوكون انتم كما
تهوكت اليهود والنصارى لقد جئتكم بها بيضاء نقية
ولو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي هق عن مجاهد رضي
الله تعالى عنه انه قال كنا مع ابن عمر رضي الله تعالى عنهما في سفر فمر بمكان
فحاد عنه فسئل لم فعلت ذلك قال رايت رسول الله صلى الله عليه

الصورة الاول مطلقا ومعنى شرعي خاص هو الزيادة في الدين

او النقصان منه الحادثان بعد الصحابة بغير اذن من الشارع لا

قولا ولا فعلا لا صريحا ولا اشارة فلا تتناول العادات بل تقتصر

على بعض الاعتقادات وبعض صور العبادات فهذه هي المرادة بل

بل قوله فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين

وقوله من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد والبدعة في الاعتقاد

هي المتبادر من اطلاق البدعة والمبتدع والهوى واهل الاهواء

فبعضها كفر وبعضها ليست به ولكنها اكبر من كل كبيرة في العمل حتى

من القتل والزنا وليس فوقها الا الكفر والخطاء في الاجتهاد فيه ليس

بعذر بخلاف الاجتهاد في الاعمال وضد هذه البدعة اعتقاد اهل

السنة والجماعة والبدعة في العبادة وان كانت دونها لكنها ايضا

منكر وضلالة لا سيما اذا صادمت سنة مؤكدة ومقابل هذه

البدعة سنة الهدى وهي ما واظب عليه عليه السلام من جنس العبادة

مع الترك احيانا وعدم الانكار على تاركه كالاعتكاف واما البدعة

في العبادة كالنفل فليس فعلها ضلالة بل تركها او تركها او وضعها

السنة الزائدة وهي ما واظب عليه السلام من جنس العادة كالابتداء

باليمين في الافعال الشريفة وبالبسملة في مستحبة فطهر ان

البدعة بالمعنى الاعم تنقسم اصنافا مرتبة في القبح فاذا علمت هذا فالمنارة

عون للاعلام وقت الصحوة والمدارس الادات والمدارس وتصنيف

الكتب عون للتعليم والتبليغ ورد المبتدعة بنظم الدلائل نهي عن

المنكر

عن المنكر وذب عن الدين فكل مأذون فيه بل مأمور به

وعدم وقوعه في الصدر الاول لعدم الاحتياج او لعدم القدرة

لعدم المال او لعدم التفرغ له بالاشتغال بالاهم او نحو ذلك

وهو تبع كل ما قيل فيه بدعة حسنة من جنس العبادة وجدته

مأذونا فيه من الشارع اشارة او دلالة ثم اعلم ان فعل

البدعة اشر ضررا من ترك السنة بدليل ان الفقهاء قالوا

اذا تردد في شيء بين كونه سنة وبدعة فتركه لازم واما تركه

الواجب هل هو اشر من فعل البدعة او على العكس ففيه شبهة

حيث صرحوا فيمن تردد في شيء بين كونه بدعة وواجبا انه يفعله

وفي الخلاصة مسألة تدل على خلافه حيث قال اذا شك في صلاة

انه هل صلاها ام لا ان كان في الوقت فعليه ان يعيدها وان خرج الوقت

ثم شك ولا شيء فيه ولو كان الشك في صلوة العصر يقرأ في

الركعة الاولى والثالثة ولا يقرأ في الثانية والرابعة انتهى و

تبيين الاولى للقراءة في الفرض واجب وقد امر بتركها حذرا عن

احتمال وقوع النفل بعد العصر وهو بدعة مكروهة فالتطبيق

اما بحمل البدعة على ما لم يشرع منه بخصوصه او الواجب على معنى الفرض او

الواجب المستقل لا الضمني او بالجمع بين الروايتين والله تعالى اعلم فان قيل

بما قد سبق ذكر ان الكتاب والسنة كافيان في الدين وان ما

لم يثبت باحدهما بدعة ضلالة فكيف يستقيم قول الفقهاء الادلة

الشرعية اربعة قلنا لا بد لكل منهما من سند باحدهما حالا او مالا

لابد

الصحيح والقياس من امر ثابت باحدهما فانه مظهر لا مثبت
فمرجع الاحكام ومنبعها اثنان في الحقيقة فظهر من هذا ان ما ادعاه
بعض المتصوفة في زماننا اذا انكر عليهم بعض امورهم المخالف
للشرع الشريف ان حرمة ذلك في العلم الظاهر وانا اصحاب العلم
الباطن وانه حلال فيه وانكم تاخذون من الكتاب وانا ناخذ
من صاحبه محمد عليه الصلوة والسلام فاذا اشكل علينا مسئلة
استفتيناها منه فان حصل قناعة فبها والا رجعنا الى الله تعالى بالذات
فناخذ منه وانا بالخلوة وجد شيخنا نصل الى الله بالذات فيكشف
لنا العلوم فلا نحتاج الى الكتاب والمطالعة والقراءة على استاذ وكذا
الوصول الى الله تعالى لا يكون الا برفض العلم الظاهر والشرع و
انا لو كنا على الباطل لما حصل لنا تلك الحالات السنية والكرامات
العلية من مشاهدة الانوار ورؤية الانبياء الكبار عليهم السلام
وانا اذا صدر منا مكروه او حرام ننتهي في النوم بالالهام فنعرف بها
الحلال والحرام وان ما فعلنا حرام لم تعد في المنام فعلمنا
انه حلال ونحو ذلك من الترهات كلها الحاد وضلال وفيه ازدراء
للشريعة الحنفية والكتاب والسنة النبوية وعدم الاعتماد عليهما
وتجويز الخطا والبطلان فيهما العياذ بالله تعالى فالواجب على كل من
سمع مثل هذه الاقاويل الباطلة الانكار على قائله والجزم ببطلانه
لانه بلا شك فيه ولا تردد ولا توقف ولا تثبت ولا يحنو من جهلهم فيحكم بالزندقة
ندبيته عليهم وقد صرح العلماء بان الالهام ليس من اسباب المعرفة بالاحكام

وكذ

وكذلك الرؤيا في المنام خصوصا اذا خالف كتاب العليم العلام ٥
او سنة محمد سيد الانام عليه الصلوة والسلام وقد قال سيد الطائفة
الصوفية وامام ارباب الطريقة والحقيقة جنيد البغدادي
عليه رحمة الهادي الطرق كلها مسدودة الا على من اقتفى اثر
الرسول عليه الصلوة والسلام وقال من لم يحفظ القرآن ولم يكتب
الحديث لا يقتدى به في هذا الامر لان علمنا ومذهبنا هذا مقيد
بالكتاب والسنة وقال السري السقطي رحمه الله تعالى عليه التصوف
اسم لثلثة معان وهو الذي لا يطفئ نور معرفته نور ورعه و
لا يتكلم بباطن في علم ينقضه عليه ظاهر الكتاب ولا تحمله الكرامات
على هتك محارم الله تعالى وقال ابو يزيد البسطامي عليه الرحمة لبعض
اصحابه قم بنا حتى ننظر الى هذا الرجل الذي قد شهر نفسه بالولاية
فكان رجلا مقصودا مشهورا بالزهد فمضينا اليه فلما خرج من
بيته ودخل المسجد رمى ببزاقه تجاه القبلة فانصرف ابو يزيد
رحمه الله تعالى ولم يسلم عليه وقال هذا رجل غير مامون على ادب
من اداب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يكون مامونا
على ما يدعيه وقال لو نظرتم الى رجل اعطي من الكرامات حتى تربع
في الهواء فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الامر والنهي
وحفظ الحدود واداء الشريعة وقال ابو سليمان الداراني رحمه
الله تعالى ربما يقع في قلبي النكتة من نكت القوم اياما فلا اقبل منه الا بشاهدين
عدلين من الكتاب والسنة وقال ذو النون المصري

رضي الله عنها عنه قوم فبلغ ذلك النبي صلى الله تعالى عليه و
وسلم فخطب فحمد الله تعالى ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن الشيء
اصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية
عن ابي جحيفة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم آخى بين
سلمان وابي الدرداء رضي الله تعالى عنهما فزار سلمان ابا الدرداء
فرأى ام الدرداء متبذلة فقال لها ما شأنك فقالت اخوك
ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما
فقال كل فاني صائم قال ما انا بآكل حتى تأكل فأكل فلما كان من آخر الليل
قال سلمان قم الآن فصليا فقال له سلمان ان لربك عليك حقا
وان لنفسك عليك حقا ولاهلك عليك حقا فاعط كل ذي حق
حقه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ذلك له فقال النبي صلى
الله صدق سلمان عن انس رضي الله تعالى عنه دخل رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم المسجد فاذا حبل ممدود بين الساريتين فقال
ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب فاذا فترت تعلقت به فقال صلى الله عليه
وسلم لا حلوه ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد عن
انس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشددوا
على انفسكم فيشدد الله تعالى عليكم فان قوما شددوا على انفسهم
فشدد عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديار ورهبانية
ابتدعوها ما كتبناها عليهم عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا الدين يسر

ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا
واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة وزاد في
رواية والقصد القصد تبلغوا عن ابن عباس
رضي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يحب ان يؤتى
رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى يحب
ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معصيته وفي رواية اخرى
كما يحب ان يترك معصيته عن ابي الدرداء وواثلة بن الاسقع
وابي امامة وانس رضي الله عنهم ان رسول الله صلعم قال ان الله تعالى
يحب ان يقبل رخصه كما يحب العبد مغفرة ربه عن عبد
الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما انه قال اخبر رسول الله
عليه السلام اني اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل
ما عشت فقال رسول الله صلعم انت الذي تقول ذلك فقلت له بابي
انت وامي قد قلته يا رسول الله صلعم قال فانك لا تستطيع ذلك
فصم وافطر ونم وقم وصم من الشهر ثلاثة ايام فان الحسنة
بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت فاني اطيق افضل
من ذلك قال فصم يوما وافطر يومين قلت فاني اطيق افضل
من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما فذلك صيام داود وهو اعدل
الصيام وفي رواية افضل الصيام قلت فاني اطيق افضل
من ذلك فقال رسول الله صلعم لا افضل من ذلك وزاد في رواية

فان لجسدك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزورك
عليك حقا وفي اخرى الم اخبر انك تصوم الدهر وتقرأ القرآن
كل ليلة فقلت بلى يا نبي الله ولم ارد بذلك الا الخير وفيها
قال واقرأ القرآن في كل شهر قال قلت يا نبي الله اني اطيق افضل
من ذلك قال فاقرأه في سبع لا تزد على ذلك قال فشددت فشدد
علي وقال لي النبي انك لا تدري لعلك يطول بك عمر قال فصرت
الى الذي قال لي عليه السلام فلما كبرت وددت اني كنت قبلت رخصة
نبي عليه السلام وزاد في رواية لا صيام من صام الابد فلينا وزاد
وكان يقرأ على بعض اهله السبع من القرآن بالنهار والذي
يقرؤه يعرضه من النهار ليكون اخف عليه بالليل واذا اراد ان يتقوى
افطر اياما واحصى وصام مثلهن كراهية ان يترك شيئا فارق
عليه النبي عليه السلام وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان احب الصيام الى الله تعالى صيام داود واحب الصلوة الى الله صلوة
داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان
يصوم يوما ويفطر يوما انتهى ملخصا قال في الاختيار الاولى
الرياضة بتقليل الاكل حتى يضعف عن اداء الفرائض قال عليه الصلوة
والسلام ان نفسك مطيتك فارفق بها وليس من الرفق ان
تجيعها وتذيبها ولان ترك العبادة لا يجوز فما يفضي اليه
فالافضل ان يكتسب الكسب الى قدر وهو الكسب بقدر الكفاية
لنفسه وعياله وقضاء ديونه ثم قال فان ترك الاكتساب بعد

ذلك وسعه وقال وان كسب ما يدخره لنفسه وعياله فهو
في سعة فقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم ادخر قوت عياله
سنة وهو مستحب وهو الزيادة على ذلك ليواسي به فقيرا او يجازي
به قريبا فانه افضل من التخلي لنفل العبادة لان منفعة النفل
تخصه ومنفعة الكسب له ولغيره قال عليه السلام خير الناس من ينفع الناس
انتهى وقال في التاتارخانية يكره ان يجتمع قوم فيعتزلون في موضع
ويمتنعون من الطيبات يعبدون الله فيه ويفرغون انفسهم
لذلك وكسب الحلال ولزوم الجمعة والجماعات في الامصار اولى
والزوم انتهى فان قلت تعارض ما ذكرت ما نقل من السلف من
قسوة الرياضات وكثرة المجاهدات والاجتهاد في العبادات
كصيام الدهر والوصال والقيام في كل الليال والاجتناب
عن المشتهيات والطيبات والختم في كل يوم مرة او مرتين بل
مرات قلت اولا لا معارضة بين الوحي وغيره حتى يحتاج الى
الجواب فعليك الاخذ بما ثبت بالكتاب والسنة وثانيا
انا نمنع صحة الرواية عنهم ادعي فيها بحث ونظر
ولكنها خالية عن ضد مخالف الكتاب والاخبار النبوية
فلا مساواة في النقل فكيف يتصور التعارض وثالثا
ان النهي عن التشديد في العبادة معلل بعلتين احديهما
الافضاء الى اهلاك النفس واضاعة الحقوق الواجبة للغير
وترك العبادة او ترك مداومتها والثانية هي ان [illegible]

والارادة والتكوين والكلام الذي ليس بحروف واصوات
والقرآن كلام الله غير مخلوق ورؤية الله تعالى بالابصار
جائزة في العقل واجبة بالنقل في الدار الآخرة فيرى لا في مكان
ولا على جهة من مقابلة واتصال شعاع وثبوت مسافة
والعالم بجميع اجزائه وصفاته وذوات افعال العباد خلق ثم
حادث بخلق الله تعالى لا خالق غيره وتقديره وعلمه وارادته
وقضائه وللعباد اختيارات لافعالهم يثابون وعليها
يعاقبون والحسن منها برضاء الله تعالى ومحبته والقبيح منها
ليس برضائه والثواب فضل من الله تعالى والعقاب عدل منه غير
ايجاب ولا وجوب عليه ولا نسخ فيها ومن العدو والاستطاعة
مع الفعل ويطلق على سلامة الاسباب والالات وصحة التكليف
يعتمد عليها ولا يكلف العبد ما ليس في وسعه والمقتول ميت
باجله والاجل واحد والحرام رزق يستوفي رزق نفسه ذلك
رزق غيره ولا غيره رزقه وعذاب القبر للكافرين ولبعض
عصاة المؤمنين وتنعيم اهل الطاعة فيه بما يعلمه الله تعالى
ويريده وسؤال منكر ونكير والوزن والكتاب والسؤال والحوض
والصراط وشفاعة الرسل والاخيار لاهل الكبائر ومن هو والجنة
والنار موجودتان الآن باقيتان لا تفنيان ولا اهلهما
والمعراج لرسول الله عم في اليقظة بشخصه من المسجد الحرام
الى المسجد الاقصى ثم الى السماء ثم الى ما شاء الله من العلى
وما

وما اخبر النبي عليه السلام من اشراط الساعة من خروج
دجال ودابة الارض ويأجوج ومأجوج ونزول عيسى عليه
السلام من السماء وطلوع الشمس من مغربها ونحو ذلك
كله حق والكبيرة لا تخرج العبد المؤمن من الايمان ولا تدخله
في الكفر ولا تخلده في النار ولا تحبط طاعته والله تعالى لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويجوز العقاب على الصغيرة
ولو مع اجتناب الكبائر والعفو عن الكبيرة ولو بلا توبة و
الله تعالى يجيب الدعوات ويقضي الحاجات تفضلا
والايمان هو تصديق النبي عليه السلام في جميع ما علم بالضرورة
مجيئه به ولا اقرار به والاعمال خارجة عن حقيقته فلا يزيد ولا ينقص
وينبغي ان يقول من وجد فيه انا مؤمن حقا ولا ينبغي ان يقول ان شاء
الله تعالى والايمان بهذا المعنى مخلوق كسبي واما ما هو هداية الرب
تعالى الى مرتبة غير مخلوق وايمان المقلد صحيح ولكنه اثم بترك
الاستدلال وفي ارسال الانبياء والرسل بالمعجزات والكتب المنزلة
عليهم من السماء حكمة بالغة وهم مبرؤون عن الكفر و
الكذب مطلقا وعن الكبائر والصغائر المنفرة كسرقة لقمة و
تطفيف حبة وتجوز الصغائر عمدا بعد البعثة واولهم آدم
وآخرهم وافضلهم محمد عليه السلام ولا يعرف نبينا
عددهم ولا يبطل رسالتهم بموتهم وهم افضل من الملائكة
الذين هم عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بامره

لا يوصفون بمعصية ولا بذكورة ولا أنوثة ولا
بأكل ولا شرب ولوازمها ورسل الملائكة أفضل من عامة
البشر الذين هم أفضل من عامة الملائكة
الأولياء حق من قطع المسافة البعيدة في المدة القليلة و
ظهور الطعام والشراب واللباس عند الحاجة والطيران
في الهواء والمشي على الماء وكلام الجماد والعجماء وغير ذلك
ويكون ذلك لرسوله معجزة ولا يبلغ درجة النبي ولا ولي
حيث يسقط عنه الأمر والنهي وأفضلهم أبو بكر الصديق
رضي الله عنه ثم عمر الفاروق ثم عثمان ذو النورين ثم
علي المرتضى وخلافتهم على هذا الترتيب الصالح سائر
الصحابة ونكف عن ذكرهم إلا بخير ونشهد بالجنة للعشرة
المبشرة وفاطمة والحسن والحسين وغيرهم ممن بشرهم
رسول الله [illegible] ثم التابعون والمسلمون لا بد لهم
من إمام قادر على تنفيذ الأحكام مسلم حر مكلف ظاهر قرشي ولا يشترط
أن يكون هاشميا ولا معصوما ولا أفضل زمانه ولا ينعزل بالفسق
والجور ويجوز الصلاة خلف كل بر وفاجر ونصلي عليه ونجوز
المسح على الخف في الحضر والسفر ولا نحرم نبيذ التمر إلا مسكرا
وفي دعاء الأحياء للأموات وصدقتهم عنهم نفع لهم وفضل
الأماكن حق والعلم أفضل من العقل وأطفال المشركين لا يدرى
أنهم في الجنة أم في النار والكفرة حفظة والمعدوم ليس بشيء والسحر

والسحر واقع وإصابة العين حق وكل مجتهد مصيب ابتداء
بالنظر إلى الدليل وقد يخطئ انتهاء بالنظر إلى الحكم لأن الحق
واحد معين والنصوص تحمل على ظواهرها إن أمكنت والعدول
عنها إلى معان يدعيها أهل الباطن ورد النصوص واستحلال
المعصية واستخفاف الشريعة واليأس من رحمة الله تعالى والأمن
من عذابه وسخطه وتصديق الكاهن فيما يخبر من الغيب كله
كفر قال في التاتارخانية من قال بحدوث صفة من صفات الله تعالى
فهو كافر وفيها سئل عمن قال ذات باري خلقت قدرته محل
حوادث شود [illegible] فقال كافر شود ندى شك وفيها سئل
عمن قال بأن الله تعالى عالم بعلم لا بذاته ولا نقول له العلم
قادر بذاته ولا نقول له القدرة وهم المعتزلة هل يحكم بكفرهم
أم لا فقال يحكم لأنهم ينفون الصفات ومن نفى الصفات فهو كافر
وفيها إن اعتقدوا أن لله تعالى رجلا وهي الجارحة يكفر وفيها
ومن قال بأن الله تعالى جسم لا كالأجسام فهو مبتدع وليس بكافر وفي
فيها من قال الله يعرف في السماء يعلم إن أراد به المكان كفر وإن أراد
به الحكاية عما جاء في ظاهر الأخبار لا يكفر وإن لم يكن له نية يكفر عند
أكثرهم في المحيط وهو الأصح وعليه الفتوى وفيها لو قال
له مكان في زمين خالي نه بود هيج مكاني فهو كافر وفيها رجل
قال لعلم خدا درهيج مكان هست [illegible] فقد أخطأ وفي النصاب
الله تعالى عالم بكل شيء معلوم لله تعالى وفيها جاز وصف الله تعالى بأ

لا نتزوج من نسائهم ولا نزوجهم ولا نتبع جنائزهم
فاما المرجئة فانهم صنفان صنف منهم يقولون نرجي امر المؤمن والكافر
الى الله تعالى فيقولون الامر فيهم الى الله تعالى يغفر لمن يشاء من
المؤمنين والكافرين ويعذب من يشاء ويقولون له الحجة
ولا نرى كما نرى يعذب من يشاء من المؤمنين في الدنيا ويرحم
من الكافر وذلك منه عدل وكذلك في الآخرة فيستوون في حكم
الآخرة والأولى فهؤلاء قريب من المرجئة وهم كفار وكذلك
الفرقة الذين يقولون حسناتنا متقبلة وسيئاتنا مغفورة
ولا الأعمال ينظر ولا ينبئون بفرائض الصلوة والزكوة والصوم
وسائر الفرائض ويقولون هذه فضائل من عمل فيها ومن لم يعمل
فلا شيء عليه فهؤلاء ايضا كفار واما المرجئة الذين يقولون
لا نتولى المؤمنين المذنبين ولا نتبرأ منهم فهؤلاء المبتدعة
ولا نخرجهم بذنوبهم من الايمان الى الكفر واما المرجئة الذين
يقولون نرجي امر المؤمنين الى الله تعالى فلا ننزلهم جنة و
لا نارا ونتبرأ منهم ونتولاهم في الدين فهم على السنة والزم
قولهم قريب واما الخوارج فمن لم يرد في قولهم شيئا من كتاب الله
وهذا خطأهم على وجه انهم لا يأولون الاعمال ايمانا فيقولون
ان الصلوة ايمان وكذلك الصوم والزكوة وكذلك جميع الفرائض
والطاعات فمن اتى بالايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله و
اليوم الآخر وجميع الطاعات فهو مؤمن ومن ترك شيئا

من الطاعات كفر يقولون الزاني يكفر حين يزني وشارب الخمر
يكفر حين يشرب وكذا يقولون في جميع ما نهى الله تعالى عنه يكفرون
الناس بترك العمل فهؤلاء تأولوا واخطأوا وهم مبتدعة فاياك
وقولهم ولا تتبع قولهم واجتنبهم واحذرهم وفارقهم
وخالفهم واما من لم ير المسح على الخفين فقد رغب عن سنة
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فهو عندنا مبتدع فلا
تجعله اماما في صلوتك ولا توقره ولا تختلف اليه فانه صاحب
بدعة انتهى فعليك ايها السالك الحاذق المتبصر في تحصيل اليقين
بمذهب اهل السنة والجماعة ورعاية الحفظ والتيقظ
والتضرع والاستعانة بالله تعالى حتى لا تزل قدمك ولا يزول
اعتقادك باضلال مضل وتشكيك مشكك فاني قد سمعت
عن بعض متصوفة زماننا حكى عن شيخ ان واحدا من اوليا
يرى الله تعالى كل يوم مرة او مرتين وان موسى عليه الصلوة و
السلام مع كونه كليم الله تعالى لم يتيسر له ذلك وقيل له لن تراني
وهذا الكلام ربما يسمعه الضعفة فيظن انه صحيح او يشك و
هذا تفضيل لغير النبي على موسى عليه الصلوة والسلام بل على
جميع الانبياء عليهم السلام فان رؤية الله تعالى اعلى المراتب
واللذات ولم يتيسر لاحد في الدنيا سوى نبينا صلى الله عليه و
سلم في ليلة الاسراء وقد اختلف فيه وقد عرفت فيما سبق
ان اعتقاد اهل السنة والجماعة ان الولي لا يبلغ درجة

النبي فضلا عن ان يجاوزها وقد ذكر في شرح [illegible]
المقاصد ان الاجماع منعقد على ان الانبياء عليهم الصلوة و
السلام افضل من الاولياء وذكر في شرح العقايد ان تفضيل
الولي على النبي كفر وضلال كيف وهو تحقير للنبي وخرق
للاجماع وسمعت عن بعض الخلوتية ان مقام الاحمد
صلى الله عليه وسلم من الانبياء عليهم الصلوة والسلام
لم يبلغوا مرتبة الاسم السابع بل وقفوا في السادس ولم يجاوزوه
وانا قد جاوزناه وهذا مثل الاول وقال ان ابا بكر رضي الله
عنه لم يبلغ رتبة ارشاد وانا نجاوز مرتبة الاصحاب وهذا قدح
في افضل الاولياء وطعن في افاضل صفوة الامة بل سيدنا و
سيد الاولين والاخرين رسول الله وحبيب رب العالمين
وقد خرج خ م عن عمران بن الحصين رحمه الله عليه وابن
مسعود رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
خير الناس قرني الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وخرج م
عن عايشة رضي الله تعالى عنها انه سأل رجل النبي صلى الله عليه
وسلم اي الناس خير قال القرن الذي انا فيه ثم الثاني ثم الثالث
وخرجا عن الخدري رضي الله تعالى عنه انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فان احدكم لو انفق مثل احد ذهبا
ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه وخرج ت عن عبد الله بن مغفل
رضي الله تعالى عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول

يقول الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا من بعدي فمن
احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم
فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله تعالى ومن اذى الله تعالى فيوشك ان يأ
وخرج ت عن انس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لابي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما هذان
سيدا كهول اهل الجنة من الاولين والاخرين الا النبيين والمرسلين
وخرج ت عن الخدري رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما من نبي الا وله وزيران من اهل السماء
ووزيران من اهل الارض واما وزيراي من اهل السماء فجبرائيل
وميكائيل عليهما الصلوة والسلام واما وزيراي من اهل الارض
فابو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما وخرج خ عن محمد بن الحنفية
رضي الله تعالى عنهما انه قال قلت لابي اي الناس خير بعد رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابو بكر رضي الله تعالى عنه قلت
ثم من قال عمر رضي الله تعالى عنه وخشيت ان يقول ثم من يقول
عثمان رضي الله تعالى عنه قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين
وخرج ت عن عايشة رضي الله تعالى عنها انها قالت سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ينبغي لقوم فيهم
ابو بكر رضي الله تعالى عنه ان يؤمهم غيره وخرج ت عنها
ايضا ان عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال ابو بكر رضي الله عنه
سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وخرج ت عن جابر رضي الله تعالى عنه انه قال عمر رضي الله تعالى عنه

وعلم النجوم أما الأول فقد قال في الخلاصة تعلم علم الكلام والنظر فيه
والمناظرة فيه وراء قدر الحاجة منهي عنه انتهى وقال في البزازية ودفع
الخصم وإثبات المذهب يحتاج إليه وفي التاتارخانية وفي النوازل
قال أبو نصر رحمه الله تعالى بلغني أن حماد بن أبي حنيفة رحمهما الله تعالى
كان يتكلم في علم الكلام فنهاه عن ذلك أبو حنيفة رحمه الله تعالى فقال له أبيت
تتكلم فيه [illegible] في الكلام فما لك تنهاني عنه قال يا بني كنا نتكلم وكل واحد
منا كأن الطير على رأسنا مخافة أن يزل وأنتم تتكلمون اليوم وكل واحد
يريد أن يزل صاحبه ومن أراد أن يكفر صاحبه ومن أراد أن يكون
صاحبه فقد كفر قبل أن يكفر صاحبه وعن أبي الليث الحافظ رحمه
الله تعالى وهو كان بسمرقند متقدما في الزمان على الفقيه أبي الليث
رحمه الله تعالى قال من اشتغل بالكلام محي اسمه عن العلماء وعن أبي حنيفة
رحمه الله تعالى قال أكره الخوض في الكلام ما لم يقع شبهة فإذا وقعت شبهة
وجب إذ الناس يكونون على شاطئ البحر ينبغي أن لا يوقع نفسه في البحر
وإن وقع وجب علينا إخراجه انتهى أقول أفاد أنه فرض كفاية يكفي
[illegible] أن يتعلمه ويتعلم الأكثر ذكي متدين محرر والانتقاف عليه الباطل
المذاهب الباطلة وأما التنجيم ففي سنن أبي داود وعن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما مرفوعا من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة
من السحر زاد ما زاد وقال في الخلاصة وتعلم علم النجوم قدر ما يعلم
مواقيت الصلاة والقبلة لا بأس به والزيادة حرام انتهى وفي
بستان العارفين ولو تعلم من علم النجوم مقدار ما يعرف به أوقات

فلا بأس به ولا يزيد عليه إذ العلم مقدار ما يعرف به القبلة وال[illegible]
انتهى ويعلم التعلم وعلم النجوم بمنزلة المرض فتعلمه حرام لأنه
يضر ولا ينفع والهرب عن قضاء الله تعالى وقدره غير ممكن انتهى
أقول فالحرام من علم النجوم ما يتعلق بالأحكام كقولهم إذا وقع
كسوف أو خسوف أو زلزلة أو نحوها فيقع كذا وأما معرفة القبلة أو
المواقيت فتحصيل بالعلم المسمى بالهيئة فلا شك أنه شرط أداء الصلاة
لزم معرفتهما بالتحري والأمارات وهذا العلم من جملة أسبابه
والمعرفة جائز الاشتغال به وأما أنه يجب فلا إذ لا انحصار للأسباب
فيه ولا يلزم اليقين فيهما بل يكفي الظن وأنه يحتاج إلى ذكاء وقوة حدس
وخيال [illegible] فلا يقع التكليف به لكل أحد إذ لا يكلف الله نفسا
إلا وسعها وأيضا يحتاج معرفة القبلة إلى معرفة عرض كل بلد و
طوله ولا يمكن ذلك إلا بتقليد من يعرف علم الهيئة فلا يجب العمل
وأما سائر علوم الفلاسفة فالمنطق داخل في الكلام والهندسة
مباح والإلهيات ما يخالف منها الشرع جهل مركب فيجوز تحصيله
والنظر فيه لا على وجه الرد وقد استقصي في الكلام وما وافقه
فداخل في الكلام أيضا والطبيعيات ما خالف منها الشرع فمبني على [illegible]
وقد عرفت حاله وما لم يخالف فلم يمنع منه وأما السحر والنيرنجات وكذا
[illegible] والشعبذة فحرام [illegible] كما قد عرفت
[illegible] وأما المناظرة والجدل
فيه ففي الخلاصة التمويه والحيلة في المناظرة إن تكلم تعلما مسترشدا [illegible]

او تكلم على الانصاف بلا تقية يكره وكذا اذا تكلم غير مسترشد لكن
على الانصاف بلا تقية فان تكلم مع من يريد التعنت ويريد ان يطرحه
لا يكره ويحتال كل حيلة ليدفع عن نفسه لان الحيلة لدفع التعنت
مشروعة قال رحمه الله تعالى سمعت القاضي الامام يقول ان الاكثر تجهيل
خصمه يكفر وقال رايت في مواضع اخر وعندي لا يكفر ويخشى عليه الكفر
نعم الاولى في زماننا ان لا يناظر احدا اذ قلما يوجد من لا يريد اظهار
الصواب النوع الثالث في المندوب اليه وهو معرفة فضائل
الاعمال ونوافلها وسننها ومكروهاتها وفرض الكفاية فيما وجد
القائم بها والتعمق والتوغل في ذلك فروض العين والكفاية و
وجوبهما ومنها الطب قال في بستان العارفين يستحب للرجل
ان يعرف من الطب مقدار ما يمتنع عما يضر ببدنه انتهى ويجب
لان الذي وهو يجب قال في الخلاصة رجل استطلق بطنه او رمدت
عيناه فلم يعالج حتى اضعفه ومات لا اثم عليه وفرق بين هذا وبين ما اذا
جاع ولم ياكل مع قدرته حتى مات بانه ياثم والفرق ان الاكل مقدار قوته
فرض لان فيه شفاء بيقين فاذا تركه صار متلفا نفسه وكذا المعالجة
لان الصحة بالمعالجة غير معلومة وقال في فصول العمادي اعلم ان الاسباب
المزيلة للضرر تنقسم الى مقطوع به كالماء المزيل لضرر العطش والخبز
المزيل لضرر الجوع والى مظنون كالفصد والحجامة وشرب المسهل
وسائر ابواب الطب اعني معالجة البرودة بالحرارة والحرارة بالبرودة
وهي الاسباب الظاهرة في الطب والى موهوم كالكي والرقية

واما المقطوع فليس تركه من التوكل بل تركه حرام عند خوف الموت
واما الموهوم فشرط التوكل تركه اذ به وصف رسول الله صلى
الله عليه وسلم المتوكلين وذلك في حديث بلغنا عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه ابن مسعود رضي الله عنه
انه عليه السلام قال عرضت الامم بالموسم فرايت امتي قد ملاوا
السهل والجبل فاعجبني كثرتهم وهيئاتهم فقيل لي ارضيت
قلت نعم قال ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير
حساب قيل من هم يا رسول الله قال الذين لا يكتوون و
لا يرقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة
رضي الله عنه فقال يا رسول الله ادع الله تعالى ان يجعلني منهم
فقال اللهم اجعله منهم فقام اخر عنده فقال ادع الله ان يجعلني
منهم فقال عليه الصلوة والسلام سبقك بها عكاشة ووصف
رسول الله صلى الله عليه وسلم المتوكلين بترك الكي والرقية
والتطير واقواها الكي ثم الرقية والتطير اخر درجاتها والاعتماد
عليها والاتكال اليها غاية التعمق في ملاحظة الاسباب فعلم ليس
مناقضا للتوكل بخلاف الموهوم وتركه ليس محظورا بخلاف
المقطوع بل قد يكون افضل من فعله في بعض الاحوال وفي بعض
الاشخاص فهو على درجة بين الدرجتين انتهى فعلم ان مراده
بالتوكل كماله لا اصله وهو ان ينتفي ان لا حال او وقت

قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون يرفع الله الذين آمنوا
منكم والذين اوتوا العلم درجات الاخبار ز ود ت عن كثير بن
قيس رضي الله تعالى عنه قدم من المدينة على ابي الدرداء رضي الله
عنه وهو بدمشق فقال ما اقدمك يا اخي قال حديث بلغني انك تحد
ثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اما جئت لحاجة
قال اما قدمت لتجارة قال لا قال ما جئت الا في طلب هذا الحديث
قال فاني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول
من سلك طريقا يبتغي فيه علما سلك الله تعالى به طريقا الى الجنة
وان الملائكة لتضع اجنحتها رضا لطالب العلم وان العالم ليستغفر
من في السموات ومن في الارض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على
العابد كفضل القمر على سائر الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء
عليهم الصلاة والسلام وان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما و
انما ورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافر ط عن ابن
عمر رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
افضل العبادة الفقه وافضل الدين الورع طبراني عن عبد بن
عمر رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال قليل العلم خير من كثير العبادة ط عن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من
جاءه اجله وهو يطلب العلم لقي الله تعالى ولم يكن بينه وبين

النبيين

النبيين الا درجة النبوة طك عن ثعلبة رضي الله تعالى
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله
تعالى عز وجل للعلماء يوم القيامة اذا قعد على كرسيه لفصل
عباده اني لم اجعل علمي وحلمي فيكم الا وانا اريد ان اغفر لكم
ولا ابالي على ما كان منكم كبيرة او صغيرة صف عن ابي امامة
رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يجاء بالعالم والعابد فيقال للعالم قف حتى تشفع
للناس صف عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما انه
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فضل العالم على العابد
سبعون درجة ما بين كل درجتين حضر الفرس سبعين
عاما وذلك لان الشيطان يبدع البدعة للناس فيبصرها
العالم فينهى عنها والعابد مقبل على عبادة ربه لا يتوجه اليها
[illegible] عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ما عبد الله بشيء افضل من فقه في دين
الله تعالى ولفقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد و
لكل شيء عماد وعماد الدين الفقه وقال ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه لان اجلس ساعة فاتفقه احب الي من ان احيي ليلة
القدر وفي رواية ليلة الى الصباح ت عن ابي امامة رضي
الله تعالى عنه انه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان

قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون يرفع الله الذين آمنوا
منكم والذين أوتوا العلم درجات الأخبار [illegible] عن كثير بن
قيس رضي الله تعالى عنه قدم من المدينة على أبي الدرداء رضي الله تعالى
عنه وهو بدمشق فقال ما أقدمك يا أخي فقال حديث بلغني أنك تحدثه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أما جئت لحاجة
قال لا قال أما قدمت لتجارة قال لا قال ما جئت إلا في طلب هذا الحديث
قال فإني سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول
من سلك طريقا يبتغي فيه علما سلك الله تعالى به طريقا إلى الجنة
وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم وإن العالم ليستغفر له
من في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على
العابد كفضل القمر على سائر الكواكب وإن العلماء ورثة الأنبياء
عليهم الصلوة والسلام وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما
وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر ط عن ابن
عمر رضي الله تعالى عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
أفضل العبادة الفقه وأفضل الدين الورع طط عن عبد بن
عمرو رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
أنه قال قليل العلم خير من كثرة العبادة ط عن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من
جاءه أجله وهو يطلب العلم لقي الله تعالى ولم يكن بينه وبين

النبيين

للنبيين إلا درجة النبوة طب عن ثعلبة رضي الله تعالى
عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله
تعالى عز وجل للعلماء يوم القيمة إذا قعد على كرسيه لفصل
عباده إني لم أجعل علمي وحلمي فيكم إلا وأنا أريد أن أغفر لكم
ولا أبالي على ما كان منكم كبيرة أو صغيرة صف عن أبي أمامة
رضي الله تعالى عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يجاء بالعالم والعابد فيقال للعالم قف حتى تشفع
للناس صف عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أنه
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فضل العالم على العابد
سبعون درجة ما بين كل درجتين حضر الفرس سبعين
عاما وذلك لأن الشيطان يبدع البدعة للناس فيبصرها
العالم فينهى عنها والعابد مقبل على عبادة ربه لا يتوجه إليها
خطهق عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال ما عبد الله بشيء أفضل من فقه في دين
الله تعالى ولفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد و
لكل شيء عماد وعماد الدين الفقه وقال أبو هريرة رضي
الله تعالى عنه لأن أجلس ساعة فأفقه أحب إلي من أن أحيي ليلة
القدر وفي رواية ليلة إلى الصباح ت عن أبي أمامة رضي
الله تعالى عنه أنه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان

ايضا طلب العلم والفقه والعمل به اذا صحت النية
افضل من جميع اعمال البر لقوله عليه الصلوة والسلام
ما عبد الله بشيء افضل من فقه في الدين ولانه اعم
نفعا لان نفعه يرجع اليه والى غيره ونفع غيره من الا
عمال يرجع الى العامل خاصة قال العبد الضعيف عصمه
الله تعالى وكذا الاشتغال بالزيارة بعد تعلم قدر ما يحتاج
اليه افضل اذا كان لا يدخل النقصان في فرايضه وهو
الصحيح لما قلنا وصحة النية ان يطلب به الله تعالى
والدار الاخرة ولا ينوي به طلب الدنيا وقيل اذا اراد ان يصحح
نيته ينوي الخروج من الجهل ومنفعة الخلق واحياء العلم
انتهى وفي بستان العارفين فان لم تتهيأ له تصحيح النية
فالتعلم افضل من تركه لانه اذا تعلم العلم فانه يرجى ان يصحح
العلم نيته قال مجاهد رحمه الله تعالى طلبنا العلم وما لنا
فيه كثير من النية ثم رزقنا الله تعالى فيه التصحيح للنية
انتهى وفيه قال بعضهم تعلمنا العلم لغير الله تعالى فابى العلم
ان يكون الا لله تعالى والظاهر ان مراده العلوم الراجحة
بدليل قوله فيما سبق واذا اخذ الانسان حظا وافرا
من الفقه ينبغي ان لا يقتصر على الفقه ويكون ينظر في
علم الزهد وفي كلام الحكماء وشمايل الصالحين فان

الانسان

ولا ينبغي للمتعلم ان [illegible]

الانسان اذا تعلم الفقه ولا ينظر في علم الزهد والحكمة
قسا قلبه والقلب القاسي بعيد من الله تعالى انتهى فاذا
كان الحال هذا في الفقه فما ظنك بساير العلوم غير الراجحة
وفي التجنيس رجل تفقه ثم اشتغل بالعبادة وامتنع عن
تعليم فاذا كان الناس استغنوا عنه بغيره اجزاه كما فعل
داود الطائي رحمه الله تعالى فانه تعلم العلم عن ابي حنيفة
رضي الله عنه ثم اشتغل بالعبادة واعتزل الناس ولم
يشتغل بالتعليم وهذا لانه اخذ بالفاضل وان كان التعليم
افضل لان نفعه اوفر ولا يكون به باس انتهى والحاصل
ان العبادة المتعدية الى الغير افضل من القاصرة لان خير
الناس من ينفع الناس ثم المتعدية نوعان اخروي وهو
افضل من جميع اعمال البر اذ هو عمل الانبياء عليهم الصلوة
والسلام وبه فضلوا حديث عن عبد الله بن مسعود
رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من تعلم بابا من العلم ليعلم الناس اعطي ثواب سبعين
صديقا ولذا قال في التجنيس اذا تعلم رجلان علما علم
الصلوة او غيره احدهما يتعلم ليعلم الناس والاخر ليعمل
به فالذي يتعلم ليعلم الناس افضل لان منفعته اكثر للناس
وابلغ في امر الدين انتهى ودنيوي كالصدقة والاعانة

والدلالة والشفاعة وبناء القناطر ونحوها وتسوية
الطريق واماطة الاذى عنها فهذا متوسط بينهما دون
الاول وفوق القاصرة كالصلوة والصوم والذكر و
الدعاء هذا لكان الاشتغال بامر النكاح والكسب لاجل
التصدق افضل من التخلي للعبادة فعليك ايها السا
لك بالجد والمواظبة في تحصيل العلم فلا تصغ الى ترهات
جهلة متصوفة في زماننا يقولون العلم حجاب فانه
تحصيل الكشف فانه كذب وضلال واضلال فان العلم
يحصل بالتعلم لما قال صلى الله عليه وسلم وان ما نحن
فيه كتاب الله تعالى وسنة نبيه عليه الصلوة والسلام
لما بينا سابقا وان الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين خير
هذه الامة وافضلها وانهم اجتهدوا واختلفوا واستدلوا
بالكتاب والسنة ولم ينقل عن احد منهم الالهام الى انه حرام او
حلال او غير ذلك فان ادعوا انهم كوشفوا او وصلوا
الى علم لم يصل اليه الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين
فهم مبتدعون خارجون عن مذهب اهل السنة
والجماعة ولو سئل احدهم عن الاخلاق المذمومة
مثل الريا والكبر والعجب والحسد والحقد او عن علاجها
وعن الاخلاق الحميدة مثل النية والتوبة والتوكل

فلا حاجة الى

والصبر

والصبر والتوكل والرضا بالقضاء او عن طريق تحصيلها
او تقوية ضميرها بهت وتحير وخلط في كلامه وتكلم
بالشطح والطامات بل لو سئل عن فرائض الصلوة و
الوضوء والاستنجاء تحير واضطرب بل بعضهم لم يصحح
اعتقاده بعد ويظن ان الله تعالى في السماء وانه على صورة
وبعضهم يعتقدون ان الله تعالى لا يريد القبائح والمعاصي
وبعضهم يعتقد انه موجد لفعله واكثرهم يصلون
بلا تعديل اركان ولا تجويد قراءة ومع هذه الفضائح
يدعون انهم واصلون مكاشفون فهيهات هيهات نعم انهم
واصلون الى الشيطان مغرورون بامانيه عاملون
بوسوسته ولا يبعد ان يقع لبعضهم كشف حسي
لبعض الاشياء او نحوه من خوارق العادات بمقتضى
الرياضة او ارادة الشيطان مكرا واستدراجا من الله
تعالى كما نقل عن بعض الكفرة المرتاضين فيظنون انه كرامة
وولاية فيغترون به وقد سمعت سابقا قول سلطان
العارفين ابي يزيد البسطامي رحمه الله تعالى لو نظرتم الى
رجل اعطي الكرامات حتى تربع في الهوى فلا تغتروا به
حتى تنظروا كيف تجدونه عند الامر والنهي وحفظ
الحدود واداء الشريعة انتهى فنعوذ بالله تعالى

واتقون يا اولي الالباب ولباس التقوى ذلك خير
اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى ومن
يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب
افمن اسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان
خير ورحمتي وسعت كل شيء فساكتبها للذين يتقون
هدى للمتقين وموعظة للمتقين وذكرى للمتقين
يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من
قبلكم لعلكم تتقون واذكروا ما فيه لعلكم تتقون
ولكم في القصاص حيوة يا اولي الالباب لعلكم تتقون
يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين
من قبلكم لعلكم تتقون كذلك يبين الله اياته للناس
لعلهم يتقون وانذر به الذين يخافون ان يحشروا
الى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلهم
يتقون ذلكم وصيكم به لعلكم تتقون اعدلوا هو
اقرب للتقوى وان تعفوا اقرب للتقوى ولو انهم
امنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير وان تصبروا
وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا بلى ان تصبروا وتتقوا
ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة
الف من الملائكة مسومين وان تصبروا وتتقوا

فان

فان ذلك من عزم الامور وان تصلحوا وتتقوا فان
الله كان غفورا رحيما ولو ان اهل الكتاب امنوا و
اتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ولادخلناهم جنات
النعيم ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا لفتحنا عليهم
بركات من السماء والارض ولكن كذبوا فاخذناهم
بما كانوا يكسبون ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا
ويكفر عنكم سيئاتكم ويغفر لكم ومن يطع الله ورسوله
ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفائزون ومن يتق
الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب و
من يتق الله يجعل له من امره يسرا ومن يتق الله يكفر عنه
سيئاته ويعظم له اجرا يا ايها الذين امنوا اتقوا
الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم و
اتقوا الله لعلكم تفلحون فاتقوا الله لعلكم تشكرون
واتقوا الله لعلكم ترحمون وتعاونوا على البر و
التقوى او امر بالتقوى ولقد وصينا الذين
اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله قال
اتقوا الله ان كنتم مؤمنين يا ايها الذين امنوا اتقوا
الله حق تقاته فاتقوا الله ما استطعتم ن. قامس
خصلة من خصال الخير اكثر ذكرا وثناء عليها في

ما استطعتم بيان

وكتاب الله تعالى من التقوى فتنا امر فيما كتبنا من
الايات الكريمة كيف كان التقي الكريم عند الله ومقبول
الطاعة ووليه وحبيبه وكيف كان الله تعالى له
وليا ومحبا ومزكيا وناصرا وكيف كان العاقبة
والاخرة وحسن ماب وكيف اعدت له الجنة واورثت
وزلفت ووعدت وكانت دارا وكيف كان التقوى
للاخرة زادا ولباسا وكيف اضيفت الى الرئيس
الاشرف وامتحن بها وكيف جعلت سببا للحرية
وكتابة الرحمة وكيف خص بها كون كتاب الله تعالى هدى
وموعظة وذكرى وكيف جعلت غاية للعبادة والذكر
والقصاص والصيام والتبيان والانذار والتوصية
والقول والعفو وكيف كانت شرطا وسببا للمثوبة
ودفع الكيد والاضرار واتيان ما يجب الفهم عليه
والمغفرة والرحمة وتكفير السيئات وادخال الجنة و
فتح البركات والتفرقة بين الحق والباطل والفوز و
الخروج من المضايق والرزق من حيث لا يحتسب
واليسر واعظام الاجر واصلاح العمل والفلاح و
الشكر وكيف امر بالتعاون عليها ومدح الامر بها
ووصى بها الاولون والاخرون وجعلت مقتضى

الايمان

الايمان وامر بتحصيلها حقيقة وكلا انفع الاستطاعة فيا
ايها الطالب للاخرة والسالك طريقها ان كنت صادقا فقد
اكببت عليها وصرفت عاشقا منهمكا لها بحيث لا يعوق
عنها عايق اصلا ولو اجتمعت الانس والجن على ذلك و
ولكن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء بيده الخير
وهو على كل شيء قدير **الاخبار حد** عن ابي ذر رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انظر فانك لست
بخير من احمر ولا اسود الا ان تفضله بالتقوى عن جابر رضي
الله عنه انه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في
وسط ايام التشريق فقال ايها الناس ان ربكم واحد الا
لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا احمر على اسود ولا
اسود على احمر وان اباكم واحد الا بالتقوى ان اكرمكم عند
الله اتقاكم الا هل بلغت قالوا بلى يا رسول الله قال فليبلغ
الشاهد الغايب **هق طط** عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم القيامة
امر الله تعالى مناديا ينادي الا اني جعلت نسبا وجعلتم نسبا
فجعلت اكرمكم اتقاكم فابيتم الا ان تقولوا فلان بن فلان
خير من فلان بن فلان فاليوم ارفع نسبي واضع
نسبكم اين المتقون **حل** عن ابي ذر رضي الله عنه ان

لانها مكفرة عن تجنب الكبائر فلا يستحق بها العقوبة و
قيل انه لا يغفر للمصرين على الكبائر في الآية الكريمة
على انواع الشرك فلم يتعين التكفير وقد سبق ان اتفقا
على الصغيرة جائز ولو مع اجتناب الكبائر عند اهل السنة
وايضا لم يثبت تمايزها بالذات وعلى التسليم لم
يعلم يقينا عدد الكبائر قيل سبع وسبعون وسبعمائة
وغير ذلك وقد قال عليه الصلاة والسلام فيما اخرجه
ت وحسنه وحم وحك وصححه وهق عن عطية
رضي الله عنه لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى
يدع ما لا باس به حذرا مما به باس يقول العبد الضعيف
عصمه الله تعالى هذا الحديث نص في لزوم اجتناب
الصغائر لانها ابواب الاغراض ومساعدة للخصم مما لا باس
به بل بزيد ويقول كلمة ما عامة لكل ما فيه احتمال الحرمة
ولا قضاء الحرام كعموم ما الثانية للحرام واما الحلال
الخالص عن الشبهة فلا يتناوله عرفا ولا يتناوله هنا خرج
خ م د ت ن هـ عن النعمان بن بشير رضي الله عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين و
الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس
فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في

الشبهات

في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه الا
وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا
صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب
وايضا المعنى اللغوي مرعي في الشرعي ما امكن وفرط الصيانة يقتضي
اجتناب الصغائر والشبهات ايضا لكن الاحتراز عن جميع الشبهات
لا يمكن في هذا الزمان على ما يجيء ان شاء الله تعالى فيجب ما حد الشبهة
القريبة من الحرام الا ان الطامة بقدر الطاقة فيتعين لزوم اجتناب
كل حرام ومكروه تحريما في تحقق التقوى هذا ما عندي والعلم
عند الله تعالى [النوع الثالث] في مجاريها اعلم ان التقوى
لا تحصل الا باجتناب المنكرات والمنهي عنها واتيان المعروف والمأمور
بها الا ان المأمور به ما يستحق به العقوبة ولكن المتبادر منها
ومن الذنوب في اول السماع الوجوديات كالزنا وشرب الخمر
لا العدميات مثل ترك الصلاة والصوم فلا احد يعد من
الكبائر مع كونه من اكبر الكبائر فلنذكر الوجوديات مفصلا
ثم العدميات مجملا فنقول المنكر اما مختص بعضو معين او لا والاول
في الغالب ثمانية قلب واذن وعين ولسان ويد وبطن
وفرج ورجل فعلى السالك ان يحفظ كل عضو من كل معصية تكون
ملكة فينخرط في سلك المتقين فلا بد من ثمانية اصناف
[الصنف الاول] في منكرات القلب وآفاته اعلم ان اصلاحه

الصنف

اهم من كل شيء انه هو ملك مطاع فاخلاق الحكم والاعضاء
رعيته وخدام له فلذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الا وان في الجسد
مضغة الحديث واصلاحه تخليته من الاوصاف الذميمة و
تحليته بالاوصاف الحميدة ولا بد من تحليته
في فن الخلق وبيان منشائه وتقسيمه الى المذموم والممدوح
وطريقة ازالة الاول وعلاجه اجمالا وتحصيل الثاني وابقائه
وحفظ صحته وتقويته اجمالا ايضا فنقول الخلق ملكة
يصدر عنها الافعال النفسانية بسهولة من غير روية
ويمكن تغييره لورود الشرع به واتفاق العقلاء والتجربة وتخلف
الاستعدادات فيه بحسب الامزجة ومنشاؤه قوى النفس
وهي ثلث النطقية وهو قوة الادراك فاعتدالها الحكمة وهي
ملكة للنفس تدرك بها الصواب وافراطها الجربزة
وهي ملكة ادراك تدعو الى اطلاع ما لا يمكن ادراكه كالمتشابهات
وبحث القدر ونحوه ويصدر بها افعال يتضرر الغير بها وتفريطها
البلادة وهي ملكة بها يقصر صاحبها عن ادراك الخير و
الشر والغضب وهو حركة النفس دفعا للمنافي
فاعتداله الشجاعة وهي ملكة بها يقدم على امور ينبغي
التقدم عليها وافراطه التهور وهي ملكة بها يقدم
على امور لا ينبغي ان يقدم عليها وتفريطه الجبن وهو هيئة

راسخة

راسخة بها يحجم عن مباشرة ما ينبغي والشهوة وهي حركة النفس
طلبا للملائم فاعتدالها العفة وهي ملكة بها يباشر المشتهيات
على وفق الشرع والمروءة وافراطها الشره والفجور وهو ملكة
بها يتناول المشتهيات مطلقا وتفريطها الخمود وهو ملكة
بها يقصر عن استيفاء ما ينبغي من المشتهيات والاوساط
تحصيلها باستخدام الاول للاخيرين والاطراف باستخدامها
اياه والاطراف مطلقا والاوساط المشوبة باغراض فاسدة
رذائل لكل خلق مذموم ناشئ منها منفردة او مجتمعة
بعضها او كلها وعلاجه الكلي الاجمالي معرفة حقائق
الامراض وغوائلها واسبابها واضدادها وفوائدها
واسبابها ثم معرفة وجود المرض في نفسه بالتفتيش
والتامل والاختبار ممن ينبهه على عيبه من اصدقاء الصلاح
والتفحص او من اعدائه فانهم ينظرون الى عيوبه ويذكرونه
بها والنظر الى الناس فانهم مرآة وتذكرة لكل طالب مستبصر
ثم تمييز اسبابها ثم ازالتها وارتكاب الفضيلة المقابلة
والتكلف في تحصيلها اذ الامراض تعالج بالاضداد كما ان الصحة
تحفظ بالامثال ثم التعنيف بالتعيير والتوبيخ في السر
والعلانية ثم الرذيلة المقابلة فليحفظ حتى لا يتجاوز
الى الطرف الاخر ثم الرياضات الشاقة كالنذور والايمان

کتابخانه
دانشکده الهیات و معارف اسلامی مشهد

عبارة عنهما اذ قيل في تفسيرهما هو الخروج عن كل خلق دني و
الدخول في كل خلق سني. النوع الثاني في الاخلاق الذميمة
وتفسيرها وغوايلها وعلاجها تفصيلا اعلم ان شعبتها
في جميع جهاتها ستين الاول الكفر بالله تعالى العياذ بالله تعالى منه وهو اعظم
المهلكات على الاطلاق فنعوذ بالله التوفيق وهو عدم
الايمان عما من شانه ان يكون مؤمنا والايمان هو التصديق
بالقلب بجميع ما جاء به محمد عليه الصلوة والسلام من عند
الله تعالى والاقرار به عند عدم المانع حقيقة وحكما او حكما
فقط ونفس الكفر بالانكار لتشمل على الخروج الشك وخلو
الذهن عنه فعلى الاول بينهما تقابل العدم والملكة وعلى
الثاني تقابل التضاد والكفر ثلثة انواع جهلي وسببه
عدم الاصغاء والالتفات والتامل في الآيات والدلائل
ككفر العوام واكثرهم وهو عدم
العلم عما من شانه ان يكون عالما وهو نوعان بسيط
اصحابه كالانعام لفقدهم ما به يمتاز الانسان عنها بل هم
اضل لتوجهها نحو كمالاتها فاوجب علمه مما سبق
جهله وما الا فلا وجه بعد معرفة غوايله وفوايد العلم
ما سبق في فضل العلم التعلم وقد يحصل بسبب تعارض الادلة
العقلية جهلا بسيطا حيرة وشكا وترددا وتوقفا فعلاجه

ممارسة قوانين العقلية كالمنطق وغيره حتى يطلع على شرط
دليله او اعتبره ولم يكن معتبرا في احد الدليلين فيزول
التعارض فالجواب وتعارض الادلة الشرعية قد لا يمكن
دفعه بان لا يعلم التاريخ وامتنع الترجيح فيوجب الشك
والتوقف فلذا توقف بعض المجتهدين في بعض المسائل
كائمتنا الثلثة في سور البغل والحمار وابي حنيفة في اطفال
المشركين ووقت الختان والدهر منكرا ومركب هو اعتقاد
غير مطابق وهو شر من الاول مرض مزمن فلا يقبل العلاج
لان صاحبه يعتقد انه عالم وكامل لا جاهل ومريض فلا يطلب
ازالته وعلاجه الا ان يطلع على فساده بغتة بعناية
الله تعالى والنوع الثاني كفر جحودي وعنادي وسببه
الاستكبار وسيجيء ككفر فرعون وملائه لقوله تعالى فاستكبروا
وكانوا قوما عالين فقالوا انؤمن لبشرين مثلنا وقومهما
لنا عابدون وقوله تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم
ظلما وعلوا وخوف عدم الوصول الى الرياسة او زوالها
ككفر هرقل وحب الرياسة والجاه الدنيوية هو الثالث
من امراض القلب وهي ملك القلوب وسيجيء جاها وشرحا
ومسائله عن كعب بن مالك رحمه الله تعالى عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ما ذئبان جائعان ارسلا في

حـ
في غنم بافسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه
عن انس رضي الله عنه انه قال حسب امرئ من الشر الا من
عصمه الله تعالى ان يشير الناس اليه بالاصابع في دينه
ودنياه حـ عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
عليه الصلوة والسلام حب الثناء من الناس يعمي ويصم
وسببه ثلثة احدها التوسل بالجاه الى ماحرم من شهوات
النفس ومراداتها وهذا حرام وثانيها التوسل به الى الحق
الحق وتحصيل اللازم المستحب او المباح او دفع الظلم والشواغل
والتفرغ للعبادة او الى تنفيذ الحق واغراض الدين واصلاح
الخلق بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو ان خلا
من المحظور كالرياء والتلبيس وترك الواجب والسنة فانه
مباح بل مستحب قال الله تعالى حكاية واجعلنا للمتقين اماما و
الا فلا لان النية لا تؤثر في المحرمات والمكروهات وثالثها
التلذذ به نفسه وطبعه كمالا وهذا الحب للالتذاذ والتلذذ
فان خلا عن المحظور فليس بحرام ولكنه مذموم لكون صاحبه
مقصور الهم على مراعات الخلق وخوف تأديته الى المراياة
لجلبهم والنفاق باظهار ما ليس فيه من الكمالات واقتناص
القلوب والتلبيس والخدعة والكذب والعجب ونحوها
وعلاجه ان تعلم انه ليس بكمال حقيقي لفنائه وكدورته

ومعرفة

ومعرفة غوائله المذكورة وان يعمل ما يسقط الجاه عن
قلوب الخلق من الامور الخسيسة المباحة كما روي ان
بعض الملوك قصد بعض الزهاد فلما علم بقربه منه استدعى
طعاما وبقلا واخذ ياكل بشره ويعظم اللقمة فلما نظر
اليه الملك سقط من عينه وانصرف فقال الزاهد الحمد
لله الذي صرفك عني واقوى الطرق في قطع الجاه الاعتزال
عن الناس الى موضع الخمول واما الجاه بلا حب له وحرص
عليه للذة العاجلة فليس بمذموم فاي جاه اعظم
من جاه الانبياء عليهم الصلوة والسلام والخلفاء
الراشدين والسبب الثالث ككفر الجحود في خوف الذم
والتعيير ككفر الطالب وهو الرابع من منكرات القلب
والخامس حب المدح والثناء وهما كحب الرياسة سببا
وحكما وعلاجا لعلو رتبة السببين الاولين من الاول لعدم
التوسل والثالث التالم بشعور النقصان وعدم ملك
القلوب والحشمة فيها وعلاجه ان تحضر قلبك ان الذام
ان كان صادقا فقد عرفني وذكرني وينبهني على عيبي فان
امكن الزوال فاجتهد في ازالته فهو نعمة توجب الفرح و
الطلب والثناء والمكافات لموطيها ولو اراد قدحي وطعني
اذ نفسه لا تؤثر فيها ولا تخرجها من ان ينفعني بل تزيد نصرة ورتبة

من الاستنا والدعاء والتضرع لله تعالى ان يحفظ من الكفر
خصوصا الدعاء الذي رواه ابو موسى الاشعري رحمه الله
تعالى حم طب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات
يوم فقال ايها الناس اتقوا هذا الشرك فانه اخفى من دبيب
النمل فقيل له من شاء الله وكيف نتقيه وهو اخفى من دبيب النمل
يا رسول الله فقال قولوا اللهم انا نعوذ بك من ان نشرك بك
شيئا وانا نعلم ونستغفرك لما لا نعلم وخرجه ابو يعلى من حديث
حذيفة رضي الله عنه وزاد يقولها صلى الله عليه وسلم كل يوم
ثلث مرة وغاية الثمرة العظمى حرمان دخول الجنة والعذاب المؤبد
في النيران وسبب الايمان النظر والتامل في الادلة الدالة على وجود
الباري واتصافه باوصاف الكمال وتنزهه عن صفات النقصان
وعلى نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وثمرته التابيد في النار ان مات
على الكفر والانكار ورجاء دخول الجنة دار القرار وفائدته
العظمى النجاة من التابيد المذكور والفوز بالدخول المذكور
رزقنا واياكم الكريم الغفور والرابع اعتقاد البدعة
وسببه اتباع الهوى والاعتماد على العقل والاعجاب بالراى
والتقليد واما اتباع الهوى فهو السابع من افات القلب
قال الله تعالى فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا ولا تتبع الهوى
فيضلك عن سبيل الله واما من خاف مقام ربه ونهى النفس

عن الهوى فان الجنة هي المأوى ارايت من اتخذ الهه
هواه واتبع هواه فمثله كمثل الكلب واتبع هواه وكان
امره فرطا بل اتبع الذين ظلموا اهواءهم ومن اضل ممن
اتبع هواه وخرج ر عن انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال في اخر حديث طويل واما المهلكات
فشح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه وخرج دنيا
عن علي رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام ان اشد
ما اخاف عليكم خصلتان اتباع الهوى وطول الامل فاما
اتباع الهوى فانه يعدل بك عن الحق واما طول الامل فانه
يحبب اليك الدنيا وخرج ت عن شداد بن اوس رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الكيس من دان نفسه
وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على
الله تعالى فالهوى مصدر هويه هواه من باب علم اى
احبه واشتهاه والنفس بالطبع ميالة الى الشر امارة بالسوء
فاتباع هواها يردى ويهلك صاحبه واما في غير المباحات فظاهر
واما فيها فبعد كونه صفة البهيمة وركونا الى الدنيا الدنية
وشغلا شاغلا عن الطاعة وزادا للاخرة مفضى الى المحظور و
جارا الى الشرور ومؤديا الى الفجور وحمى للحرام وماوى للا
والاثام وصاحبه خسيس دنى لئيم رذيل بل هو الخنزير

الشهوة خادم مطيع وعبد ذليل واشتقوا نون الهوان
من الهوى مسروقة فصريع كل هوى صريع هوان
ومقابله المجاهدة وهي فطم النفس عن المألوفات
وحملها على خلاف هواها في عموم الأوقات فهي بضاعة العباد
ورأس مال الزهاد ومدار صلاح النفوس وتذليلها وملاك
تقوية الأرواح وتصفيتها ووصولها فعليك أيها السالك بالتشمر
في منع النفس عن الهوى وحملها على المجاهدة إن شئت من
الله تعالى الهدى قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم
سبلنا ومن جاهد فإنما يجاهد لنفسه إن الله لغني عن العالمين
ثم اعلم أن المذموم في اتباع الهوى في المباحات الإصرار عليه
لطبع النفس لا لحكمة المخالفة الكلية ولأنه يؤدي إلى الغلو و
الإفراط وقدم في قصر الاقتصار أنه منهي عنه ولأنه يورث
الملالة والسآمة المادية إلى عدم المداومة المذمومة جدا
في العبادة ولذا قال عليه الصلاة والسلام يا أيها الناس خذوا
من الأعمال ما تطيقون فإن الله تعالى لا يمل حتى تملوا وإن أحب
الأعمال إلى الله تعالى ما دام وإن قل خ م عن عائشة
رضي الله عنها وفي رواية لمسلم خذوا من الأعمال ما تطيقون
فإن الله لا يسأم حتى تسأموا وعن علي رضي الله عنه أنه
قال روحوا القلوب فإنها إذا أكرهت عميت وعن أبي الدرداء

رضي الله عنه أنه قال إني لأستجم نفسي باللهو لتكون عونا
لي على الحق فلا بد أحيانا أن يتناول من المشتهيات المباحات
استراحة من التعب وتحرزا عن السآمة وتحريكا للنشاط
على العبادة فلذا قال الإمام حجة الإسلام لو سكن نشاطه وضعف
رغبته وعلم أن الترفه بالنوم أو الحديث والمزاح في ساعة
يرد نشاطه فذلك أفضل له من أداء الصلاة مع الملال في الحقيقة
هذا اتباع الشرع لا الهوى المحض والعجب يجيء إن شاء الله تعالى
وأما التقليد فهو الثامن من آفات القلب فهو الاقتداء بالغير
بمجرد حسن الظن من غير حجة وتحقيق وذا لا يجوز في العقائد
بل لا بد من نظر واستدلال ولو على طريق الإجمال قال الله تعالى
قل انظروا ماذا في السموات والأرض والآيات فيه وفي ذم
المقلدين في الاعتقاد كثيرة حجة والإجماع منعقد عليه فالمقلد
في الاعتقاد آثم وإن كان إيمانه صحيحا عندنا وأما التقليد
في الأعمال فجائز لمن كان عاميا لا مجتهدا ولكن لما انقطع الاجتهاد
منذ زمان طويل انحصر طريق معرفة مذهب المجتهد للمقلد
في نقل كتاب معتبر متداول بين العلماء مصحح لمن قدر على مطا
لعته واستخراجه والإخبار عنه لموثوق به في علمه وعمله فلا
يجوز العمل بكل كتاب ولا بقول كل من تزيا بزي العلماء
ومقابل اعتقاد البدعة اعتقاد أهل السنة والجماعة

الرقيقة والاكسية الرقيقة مما قيمتها قيمة ثياب الاغنياء
وهيئتها هيئة ثياب الصلحاء فيلتمسون القبول عند
الفريقين ولو كلفوا لبس خشن ووسخ لكان عندهم كالذبح
خوفا من السقوط من اعين الملوك والاغنياء ولو كلفوا
لبس ما يلبسه الاغنياء لعظم عليهم خوفا من ان يقال رغبوا
في الدنيا وان لا يعلم انهم من اهل الدين والصلاح والزهد
ورياء اهل الدنيا بالثياب النفيسة والمراكب الرفيعة والمساكن
الواسعة يلبسون في بيوتهم الثياب الخشنة ويخرجون
بها والثالث القول كالوعظ والنطق بالحكمة والاخبار و
الاثار لاظهار غزارة العلم ودلالة على شدة العناية باحوال
السلف وتحريك الشفتين بالذكر والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
بمشهد الخلق واظهار الغضب للمنكرات واظهار الاسف على
مقارفة الناس للمعاصي وترقيق الصوت بقراءة القران
ليدل بذلك على الحزن والخوف وادعاء حفظ القران و
لقاء الشيوخ وذكر ما سمع من الطاعات والرد على من يروي
الحديث ببيان خلل في نقله او صحته او لفظه ليعرف انه بصير
بالاحاديث والمجادلة على قصد افحام الخصم ليظهر للناس
قوته في العلم والدين ونحو ذلك ورياء اهل الدنيا بالاشعار
والامثال واظهار البلاغة والفصاحة والرابع العمل

كنطول

كتطويل المصلي القيام والركوع والسجود وتعديل الاركان
واطراق الراس وترك الالتفات واظهار الهدوء والسكون
وتسوية القدمين واليدين في محضر الناس دون الخلوة
وكذلك في سائر العبادات ورياء اهل الدنيا بالتبختر
والاختيال وتقريب الخطاء والاخذ باطراف الذيل ونحوه والخامس
الاصحاب والزائرون كمن يفرح بكثرتهم ومشيهم خلفه
عند ذهابه الى الجمعة والدعوة ويباهي بهم ولا يذهب وحده
ليقال انه مرشد كامل الاتباع كثيرة ورياء اهل الدنيا ليقال
انه ذو قدرة وثروة وعبيد وخدم كثيرة المبحث الثالث
فيما له الرياء وهو الجاه واستمالة القلوب اما لذاته واما للتوسل
به الى معصية او مباح او طاعة في اعتقاده وقد تكون هذه
الثلثة اغراضا من الرياء بغير توسط جاه فتلك اربعة
كلها يتبع الرياء اي اما الاول فكمن يقصد بعبادته ان يشتهر
بالزهد والارشاد وكثرة المريدين والاحباء وكمن يمشي فيطلع
عليه الناس فيترك العجلة كي لا يقال انه من اهل اللهو والسهو
لا من اهل الوقار ومنهم من اذا سمع هذا استحى ان يخالف مشيته
في الخلوة مشيته بمرءى من الناس فيكلف نفسه المشية الحسنة
في الخلوة ايضا حتى اذا راه الناس لم يفتقر الى التغير ويظن
انه تخلص به من الرياء وقد تضاعف به رياؤه فانه اعمى كـ

مشيه في خلوته ليكون كذلك في الملاء لا لحياء من الناس
تعالى وكذلك يسبق منه الضحك او يبدو منه المزاح فيخاف
ان ينظر اليه بعين الاحتقار فيتبع ذلك بالاستغفار و
تنفس الصعداء ويقول ما اغفل الادمي عن نفسه والله تعالى
يعلم منه انه لو كان في خلوته لما كان يثقل عليه ذلك وانما يخاف
ان ينظر اليه لا بعين التوقير وكالذي يرى جماعة يتهجدون
ويصومون او يتصدقون فيوافقهم خيفة ان ينسب
الى الكسل ويلحق بالعوام ولو خلا بنفسه لكان لا يفعل شيئا
منه وكالذي يعطش يوم عرفة او عاشوراء فلا يشرب خوفا
من ان يعلم الناس انه غير صائم وان اضطر اليه ذكر لنفسه
عذرا تصريحا او تعريضا بان يتعلل بمرض اقتضى فرط العطش
او يقول افطرت تطييبا لقلب فلان وقد لا يذكر ذلك متصلا
بشربه كيلا يظن انه يعتذر رياء لكنه يصبر ثم يذكر عذره في
معرض حكاية مثل ان يقول ان فلانا محب للاخوان شديد الرغبة
في ان ياكل الانسان من طعامه وقد الح اليوم علي ولم اجد بدا
من تطييب قلبه ومثل ان يقول ان امي ضعيفة القلب مشفقة
علي تظن اني لو صمت يوما مرضت فلا تدعني ان اصوم واما
المخلص فلا يبالي كيف نظر الخلق اليه فان لم يكن له رغبة
في الصوم وقد علم الله تعالى ذلك منه فلا يريد ان يعتقد غيره

ما يخاف

كتابخانه
دانشكده ... و معارف اسلامی مشهد

ما يخالف علم الله تعالى فيكون ملبسا وان كان له رغبة في الصوم
فقنع بعلم الله تعالى ولم يشرك فيه غيره الا انه يخطر له ان
في اظهاره اقتداء غيره فيظهره وكمن يريد باظهار الشجاعة و
حسن التدبير الامارة والوزارة ونحوهما واما الثاني فكمن
يرائي بعبادته ويظهر التقوى والورع والامتناع عن اكل
الشبهات ليعرف بالامانة فيولى القضاء او الاوقاف او
مال الايتام او تودع الودايع فياخذها ويجحدها وكمن يظهر
زي التصوف وهيئة الخشوع وكلام الحكمة على سبيل الوعظ
والتذكير ليحبب الى امراة او غلام لاجل الفجور وكمن يحضر مجلس
العلم او حلق الذكر لملاحظة النسوان والصبيان وكمن يظهر
الشجاعة وحسن السياسة والضبط ليحصل له الولاية
او وصاية ونحوهما فيتمكن من المحرمات المنهيات واما الثالث
فكمن يرائي بعبادته ليبذل له الاموال ويرغب في نكاحه النساء
ويسارع في خدمته وحاجته الناس وكمن يخفف الصلاة
ويترك التعديل والاداب في الخلوة ويطيلها ويراعي التعديل
والاداب في الملاء فرارا عن ذم الناس لمذمته وغيبته لا طلبا
للمدح منهم ولا ثوابا من الله تعالى وكمن يصلي ويقرأ او يهلل لاخذ
المال والتلذذ به وكالمثال الاخير من الثاني ليحصل له المشتهيات
المباحة واما الرابع فكالمثال الثاني من الثالث اذا كان غرضه صيانة

کتابخانه
[illegible] معارف اسلامی مشهد

وحذر من التلبيس فانه انما قد يصير لا يخفى على قليل
[illegible] صغير ومنها انه لو كان لصاحبها الغنى وفقير يحك عنده [illegible]
الغنى زيادة خوف في نفسه لكرامته للاذهان في الغنى زيادة على [illegible]
[illegible] او كونها في كانه استرواحه لا يشاهده لاخفيا [illegible]
يدرون ما ذكر فهو مراء ومن العلامات المختصة بالوعظ
العالم [illegible] الشيخ الملوظ من هو احسن منه وعظا واغزر علما
[illegible] فهو لا مراء وحده نعم لا بأس بالغبطة
ومنها ان الاكابر اذا حضر مجلسه يغير كلامه عما كان عليه
تحسينا واستمالة [illegible] باصلاحهم
بالطمع [illegible] للتوبة والاصلاح [illegible] ذلك
ويمكن [illegible] فلا اشتباه عليه [illegible]
[illegible] الرياء [illegible]
[illegible]
لكن ان كان [illegible]
الرياسة واراده بالعبادة فحرام كله [illegible] تحصيل العبادة
كمن يصلي عند الناس ولا يصلي في خلوة فكفر عند البعض
ففي التاتارخانية وفي الينابيع قال الامام [illegible] يوسف [illegible]
رياء فلا اجر له فعليه الوزر وقال بعضهم يكفر [illegible]
كره الفقيه ابو الليث [illegible] وفي تنبيه الغافلين [illegible] الغرض

قيد

في حب جهله [illegible] فانما هو في الدرك الاسفل من النار
مع [illegible] فرعون وهامان وكون غرضه منه الطاعة كصيانة المال
[illegible] وتحصيل العلم النافع وبر الوالدين والمال عدة
عبادة وقوة عليها وتفرغا لها ودفعا لانتهاك [illegible]
فهو سليم صدقه لا يعيد ولا يجعله حلالا لانه تلبيس
فعلي وصورة اشتهار [illegible] الله تعالى [illegible]
قصده من عبادته وطلبه بالمال والجاه المذكورين ابتداء
من الله تعالى ولم يرد اراءة الناس واستمالتهم فانه
[illegible] الرياء كما سبق لكنه [illegible] فيه تلبيسه صورة اشتهار
ثم لو كان مقصوده منها الحظ العاجل لا الآجل فانه جعل
عبادة الله تعالى آلة وشبكة للدنيا وقد وضعها الله تعالى
لنفع الآخرة وفيه قلب الموضوع فلا يثيب ويكون الرياء
من الله تعالى الا من الخلق قال الله تعالى ومن كان يريد حرث الدنيا
نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب واما اذا شرك بالطاعة
فالمغلوب [illegible] ولا يبطلها وان ساوى او الغالب و
الحصر بطل لعدم النية وهي شرط في العبادة من حيث انها
عبادة لقوله عليه الصلاة والسلام انما الاعمال بالنيات وكل
امرئ ما نوى رواه عمر وهذا حديث مشهور خرجه الائمة
الستة [illegible] والنية [illegible] القرب باعمال الجارحة عليه

بالصلاة باول حقيقة او حكما والارادة اذا عن [illegible]
بالدعاء وحديث النفس والتقرب عن [illegible]
[illegible] النفس والقلوب والمتصلة على [illegible]
[illegible] صلاح النظر عقلا او نحوها [illegible]
[illegible] والاستثناء فقول [illegible]
[illegible]
[illegible] الدعاء والصوم [illegible]
[illegible] والذكر [illegible]
[illegible]
الامر [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وقسوة القلب [illegible]
[illegible] الدنيا والاشتغال بها عن الاخرة [illegible]
[illegible] الدنيا وتكثيرها خوفا من [illegible]
والمرض ونحوهما فمنهم من يدخر كفاية [illegible]
[illegible] خمسين ومنهم اكثر ومنهم اقل [illegible]
الصوفية من اعد كفاية سنة لعياله لا لاجله ولا حرج
من التوكل ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

لا يدخر شيئا [illegible] سنة وقد قال بعض الفقهاء انه من حوائج
[illegible] وانه كان الصحيح ان ما زاد على قوت
[illegible] من الاعيال فلله ان يدخر قوت اربعين
يوما او [illegible] عليه حرج من التوكل اقول [illegible]
[illegible] الفرض بما بينا في فصل [illegible]
[illegible] الصالح لزيادة [illegible]
[illegible]
بكر رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله اي الناس خير
قال من طال عمره وحسن عمله وقال فاي الناس شر
حديث قال من طال عمره وساء عمله
عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تمنوا الموت فان هول المطلع شديد وان من
السعادة ان يطول عمر العبد ويرزقه الله تعالى الانابة
عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شيبة في الاسلام
كانت له نورا يوم القيامة وعن عبيد بن خالد انه
آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجلين فقتل
احدهما ومات الآخر بعده بجمعة او نحوها فصلينا عليه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قلتم فقالوا دعونا

ه اعانوه على ولايته وما انتم بمجزيه [illegible] عن الحسن
رضي الله عنه انه قال عليه الصلوة والسلام يحملكم حب
[illegible] الجنة قالوا نعم يا رسول الله قال قصروا الامل و
[illegible] بين ابصاركم [illegible]
[illegible]
وكذا [illegible] السابقة
ولانه يستلزم [illegible] وهو ارادة تحريم [illegible]
الخاطر عن النوافل والسباقات بالحكم وهو الحادي عشر من
آفات القلب [illegible] عن سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اوصني قال عليك بالاياس مما في ايدي الناس واياك
والطمع فانه الفقر الحاضر وصل صلوة مودع واياك وما تعتذر
منه فطمع الحرام حرام وطمع الخاطر [illegible] مكروه وكذا مذموم
جدا وقبح الطمع من الناس وهو ان يشتاق من الحرص والبطالة
والجهل بحكمة الله تعالى والحاجة الى التعاون [illegible] الطمع
التفويض وهو ارادة ان يحفظ الله تعالى عليك ما
[illegible] فيما لا تأمن فيه الخطر عن النوافل والسباقات فان كان
فيه صلاحك يتركك والا منعك قال الله تعالى حكاية
وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد فوقاه الله

او حفظ تعالى

تعالى سيئات ما مكروا وانظر كيف عقب التفويض بالوقاية و
هو مقام شريف يدل على حسنه العقل ايضا المبحث
[illegible] في امور مترددة بين الرياء والاخلاص او الخفاء
[illegible] الجانبين [illegible] في دفع الشيطان
وحيله [illegible] في التقوى فجميع [illegible]
في الخلاص [illegible] الموفق المذهب المختار فيه الجمع
بين الاستعاذة والمحاربة فنستعيذ بالله تعالى اولا نخبره كما
امر تعالى بقوله الشيطان كلب سلط علينا فعلينا الرجوع
الى ربه ليصرفه عنا ثم نستحق بدعوته وتنبهنا كما ورد
ولا نشتغل بالمحاربة والجواب فانه بمنزلة الكلب النابح كلما اقبلت
عليه ولم يك ولج ولما عرضت سكت فان لم يسكت بل نغلب
علينا فعلمنا انه ابتلاء من الله تعالى ليرى صدق مجاهدتنا و
قوتنا كما ان الله تعالى سلط علينا الكفار مع قدرته على
كفاية امرهم وشرهم ليكون لنا حظ من الجهاد والصبر و
قال الله تعالى ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين
جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وايضا قد يشتبه علينا
خاطر لا ندري انه من الشيطان او خير من غيره فعلينا
المحاربة والقهر والدوام على ذكر الله باللسان والقلب ومعرفة
وساوسه ومكايده [illegible] اولا من معرفة منشأ الخواطر و[illegible]

خيرها وشرها فيها اثر يجد نورها الله تعالى في قلب العبد
لتنبيه على الافعال والتروك اما ابتداء فيقال له الخاطر فقط
وعلامته كونه قويا مصمما دخل اصوله لا الاعمال الباطنة
وان يكون خير لعقيب استشهاد وطاعة اكراما في
هداية او توفيقا او لطفا وعناية قال الله تعالى والذين
جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا والذين اهتدوا زادهم
هدى او شر عقيب ذنبه اهانة وعقوبة
فيسمى خذلانا واضلالا واما بواسطة ملك موكل من الله
على ابن ادم على اذن قلبه اليمنى فيقال له [illegible]
الالهام ولا يكون الا خيرا وعلامته كونه مترددا في الفروع
والاعمال الظاهرة بلا سبق طاعة او معصية في الاغلب
او بواسطة طبيعة مائلة الى الشهوات فيقال لها النفس وداعي
هوى ولا يكون الا شرا وعلامته كونه مصمما راتبا على حالة
واحدة وان لا يضعف ولا يفتر بذكر الله تعالى او بواسطة شيطان
مسلط على ابن ادم جاثم على اذن قلبه اليسرى فيقال له الوسواس
الخناس والدعوة لوسوسة وعلامته كونه مترددا او مضطربا
وبلا سبق ذنب في الاكثر وان يفتر ويضعف بذكر الله تعالى و
يكون شرا في الاغلب وقد يكون خيرا مفضولا ليمنعه
عن الفاضل او يجره الى ذنب عظيم وعلامته ان يكون قلبك فيه

مع نشاط لا مع خشية ومع عجلة لا مع تأن ووسواسا لا
مع خوف ومع عمى العاقبة لا مع بصيرة ثم عن ابن
مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
في القلب لمتان لمة من الملك بايعاد بالخير وتصديق بالحق و
لمة من العدو بايعاد بالشر وتكذيب بالحق ونهي عن الخير [illegible]
عن انس رضي الله عنه انه عليه السلام قال ان الشيطان واضع
خرطومه على قلب ابن ادم فان ذكر الله تعالى خنس وان نسي الله
تعالى التقم قلبه واما علامة خاطر الشر مطلقا وعلامة خاطر الخير كذلك
فاعلم فيهما اربعة موازين مرتبة الاول اعرضه على الشرع وان
وافق جنسه فخير وان ضده فشر والثاني اعرضه على علم من العلماء
الاخرة ومرشد كامل وان وجد فان قال خير فخير وان شر فشر و
الثالث اعرضه على الصالحين فان كان في فعله اقتداء بهم فخير وان
بالطالحين فشر والرابع اعرضه على النفس والهوى فان نفر عنه
نفرة طبع لا نفرة خشية من الله تعالى فخير غالبا وان مالت اليه
ميل طبع لا ميل رجاء من الله تعالى فشر اذ النفس اذا خليت وطبعها امارة
بالسوء ولحب الشيطان ومحادعاته في الطلعة ثم سبقه
وجدا ولهان ينهاه عنه فان عصمه الله تعالى ورده بان قال له
تحتج الا ان تنجو الا بالمن الشرور من هذه الدنيا الفانية
للاخرة التي لا انقضاء لها ثم يامره بالتسويف فان عصمه الله

جمع الملك والبدن

بحصول لا للفرح و
الفرح لسكون القلب بشرح
الصدر ابن علان

اي حفظ الدنيا — اي اخرت — اي تكلمه

الى الخلق ويتعلق بها الخلق ايجاد المعدوم كما لا يوجد
لا يكون مخلوقا فلا يكون مريدا لا خالقها وقد جعلها الله
تعالى شرطا عاديا لخلقه افعال العباد وكون افعال العباد
بعلم الله تعالى وارادته وتقديره وكتبه في اللوح لا يستلزم
كون صدورها من العباد بالجبر كما اذا علم زيد بجميع ما يفعل
عمرو يوما من الايام فاراده وكتبه في قرطاس فهل يكون
عمرو في فعله مجبورا من زيد وهل يكون له ان يقول لزيد
فعلت ما فعلت لعلمك وارادتك وكتبك اياه فان عمرو
فعله باختياره وارادته لا لاجل علم زيد وارادته وكتبه
فلا يتصور فيه الجبر فكذا فيما نحن فيه فتدبر وكن من
الشاكرين وهذا الجواب هو الحاسم لهذه الوسوسة ومعنى قول
السلف لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين امرين واما على قول
الاشعري القائل بالجبر المتوسط اعني كون افعال العباد
باختيارهم لا بالاضطرار كما يقول الجبرية فانه جبر محض ولكن لاحب
من الله تعالى بالجبر والاضطرار فهم مختارون في افعالهم
مضطرون في اختيارهم فهذا معنى الجبر المتوسط فلا محيص
من هذه الوسوسة وهو مخالف لقول السلف اذ لا فرق
بينه وبين الجبر المحض في الحقيقة فاي نفع في وجود اختيار اضطراري
وان قوله فيلزم ان يكون للاختيار اختيار فيدور او يتسلسل

مخصوص باختيار الله تعالى فجوابه جوابه وحله ان المختار ان
كان قصدا واصالة فلا بد له من اختيار مغاير له سابق
عليه بالضرورة واما ان كان ضمنا وتبعا فلا بل يكون اختيار
المقصود اختيارا لنفسه ضمنا والتزاما كما يشهد له الوجدان
والترجيح بلا مرجح جائز عند المتكلمين في الفاعل المختار
وانما الممتنع الترجح بلا مرجح فيجوز ان يتعلق الارادة بشيء
بلا مرجح وداع فلا يرد ان تعلق الارادة لا بد له من مرجح
فان كان من خارج يلزم الايجاب وان من نفس المريد
ينتقل الكلام عليه انه بالاختيار او بالاضطرار فيلزم اما
الدور او التسلسل او الايجاب فاذا تمهدت هذه المقدمة
فنشرع في المقصود فنقول من المترددات بين الرياء و
الاخلاص ان الرجل قد يبيت مع قوم فيقومون التهجد كل
الليل او بعضه وهو ممن لا يقوم اصلا او يقوم قليلا من
قيامهم فاذا رآهم انبعث نشاطه للموافقة حتى يزيد
على معتاده وكذلك قد يقع في موضع يصوم اهله تطوعا
فينبعث له نشاط في الصوم فربما يظن انه رياء وان الواجب
تركه للموافقة وليس كذلك على الاطلاق بل له تفصيل وهو ان
كان نشاطهم لزوال الغفلة بمشاهدة الغير وقد اقبلوا على
الله تعالى واعرضوا عن النوم والاكل واندفاع المواقع

والاشتغال الذي في بيته مثل كونه على فراشه وسريره ويمكنه من
التمتع بزوجته او امته او المحادثة باهله واقاربه او الاشتغال
باولاده وحساب معاملته او لمفارقة النوم لاستكراه الموضع
وسببه اخر خفيفة ثم زوال النوم وفي منزله ربما يغلبه النوم و
قد يعسر عليه الصوم في منزله ومعه اطائب الاطعمة فاذا
عوزته تلك الاطعمة لم يشق عليه فهذه وامثالها ليست
برياء فعليه الموافقة والحذر والشيطان عند ذلك ربما يصده
عن العمل ويقول لا تعمل ما لا تعمل في بيتك فتكون مرائيا وان
كان نشاطه طلبا لحمدهم او خوفا من ذمهم ونسبتهم اياه
الى الكسل لا سيما اذا كانوا يظنون انه يقوم بالليل ويصوم
تطوعا فلا تسمح نفسه بان تسقط من اعينهم ويريد ان يحفظ
منزلته في قلوبهم وعند ذلك قد يقول الشيطان صل
فانك مخلص وانما كنت لا تصلي في بيتك لكثرة العوائق فلا يجوز
له ان يزيد على معتاده لانه يعصي الله تعالى بطلب محمدة الناس
ودفع ذمهم وسقوط منزلته عندهم بطاعة الله تعالى لانه
رياء محظور والعلامة الفارقة بينهما ان يعرض على نفسه انه
لو رأى هؤلاء يصلون ويصومون من حيث لا يرونه من
وراء حجاب هل كانت تسخو بالصلاة والصوم فا خلاص
بل فيهم او لا تسخو وتثقل لعدم اطلاعهم عليها فرياء لانه

على المعتاد

على المعتاد ومن ذلك الاستغفار والاستعاذة عند الناس وقد
يكون لخاطر خوف وتذكر ذنب وتندم عليه وقد يكون للمراآت
فراقب قلبك وميز بينهما بالعلامة السابقة وامثالها فان
كان منه تسلي فاحضر والا فاحذر ومن ذلك اظهار الطاعة
فان الباعث عليه قد يكون قصد الاقتداء فيكون افضل
من الاخفاء حق عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال عمل السر افضل من عمل العلانية والعلانية افضل
لمن اراد الاقتداء وهذا لا يكون الا في المقتدا به وقد يكون
الباعث الرياء ويلتبس تلبيس في كلا الجانبين
فعليك التيقظ فان اشتبه عليك فعليك بالاخفاء فانه
لا خطر فيه البتة الا ان يكون اظهاره واجبا وسنة مثل
الجماعة ومن ذلك التحديث بما فعله من الطاعات بعد الفراغ
وحكمه حكم اظهار نفسه الا انه اذا تطرق اليه الرياء لم يؤثر
في افساد العبادة الماضية بل يكون تحديثه معصية
جديدة وبالجملة الاخفاء في العبادات التي لا يلزم اظهارها
افضل من الاظهار الا عند التيقن بقصد التعليم والاقتداء
فالاظهار افضل وقس على هذا امثالها ومن مكائد الشيطان
ان الرجل قد يكون له ورد معين كصلاة الضحى والتهجد
فيقع في قوم لا يفعلونها فيتركهما خوفا من الرياء فهذا غلط

ته العلانية

لعلمه ان الضار والنافع هو الله تع وان العباد كلهم
عاجزون وذلك قليل جدا او لئلا يشتغل قلبه الفارغ
بذمهم فلا يتفرغ لبعض العبادات فان بعض الناس قد
يفعل بعض الذنوب ولا يترك بعض الطاعات وان كان
قليلا وقد يكون لئلا يظهر معصية فتضعف خ م
عن ابي هريرة رضي الله عنه كل امتي معافى الا المجاهرين
اي لئلا يهتك ستر الله تع فيخاف ان يهتك ستره في العقبى
م عن ابي هريرة رضي الله عنه لا يستر الله على عبد
في الدنيا الا ستر عليه في الآخرة وقد يكون لئلا يرى الناس
انه ورع خائف من الله تع وليس كذلك فهذا رياء محظور
وما قبله كله جائز وليس برياء وحكم الممتزج معلوم مما سبق
وستر الذنوب الماضية وعدم ذكرها على هذه الوجوه و
من التردد بين الرياء والحياء ان يخشى رجل على العجلة ويرى
واحدا من الكبراء فيعود الى الصدق او يضحك فيرجع
الا ان يتناظر الا غلب فيهما الرياء دون الحياء في الاكثر
من القبايح والذنوب وهو فيهما محمود ولو من الناس
وبعض ان شاء الله تع واما الحياء من المندوبات والسنن
والواجبات فمذموم جدا او يسمى عجزا او ضعفا وخورا
كمن يستحيي من الوعظ والامر بالمعروف والنهي عن المنكر

[illegible]

والامامة

٢

والامامة والاذان ونحوها فالقوي يؤثر الحياء من الله
تعالى على الحياء من الناس المبحث السابع في علاج الرياء
وذلك يتوقف على معرفة اسبابه وغوائله ومعرفة
اسباب ضده وفوائده واما اسباب الرياء فقد علم مما سبق
انها حب الجاه والمنزلة في قلوب الناس حتى يمدحونه
ولا يذمونه اما اللذة او للتوسل الى الغير والطمع لما
في ايدي الناس والفرار عن الم الذم والجهل واما غوائله
فقد قال الله تع ولا يشرك بعبادة ربه احدا وخرج
عل عن ابن مسعود رضي الله عنه انه عليه الصلوة و
السلام من احسن الصلوة حيث يراه الناس واساءها
حين يخلو فتلك استهانة استهان بها ربه تبارك وتعالى
حد عن محمود بن لبيد رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان اخوف ما اخاف عليكم
الشرك الاصغر قالوا وما الشرك الاصغر يا رسول الله قال الرياء
يقول الله تعالى عز وجل اذا جزى الناس باعمالهم اذهبوا
الى الذين كنتم تراءون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم
جزاء دنيا عن جبلة اليحصبي رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان المرائي ينادى يوم القيمة
يا فاجر يا غادر يا كافر يا خاسر ضل عملك وحبط اجرك اذهب

[illegible]

کتابخانه دانشکده الهیات و معارف اسلامی مشهد

فحاجرك ممن كنت تعمل له (ش) عن الضحاك رضي الله
عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى يقول
انا خير شريك فمن اشرك معي شريكا فهو لشريكي يا ايها
الناس اخلصوا اعمالكم فان الله تعالى لا يقبل من الاعمال
الا ما خلص له ولا تقولوا هذا لله وللرحم وليس لله منها
شيء ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم فانها لوجوهكم
وليس لله فيها شيء والآيات والاحاديث في ذم الرياء
كثيرة جدا لا حاجة الى ذكرها ههنا وفيما ذكرنا كفاية للمسلم
العاقل بل المتعلم يهتدي اليه بقليل التنبيه اذ معنى الرياء
جعل عبادة الله الموضوعة لتعظيمه والتقرب اليه و
سيلة الى غيرهما وفيه قلب الموضوع وعكس المشروع
وتلبيس باعلام الناس انه يقصد بالعبادة تعظيم الله
تعالى والتقرب اليه مع انه ليس كذلك بل يقصد بها التقرب
الى العبيد والتحبب اليهم فهو على ما نبينه ملتقى وجوه
[illegible] فهو بالمقت احرى وفيه استهانة بالله
[illegible] صورة تلبيس وعبادة
لغير الله تعالى فهو كالشرك في التحريم فكله حرام كله وان تفاوت
بعاد من مغلظ التحريم ومخففه فغاية الرياء استحقاق المقت
للاله وابطال العمل وتشريك آخر واما سبب الاخلاص فلما

ووجوبه توقف قبول كل عمل عليه واما فوائده فمنها ما قال
الله تبارك وتعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين
له الدين الا لله الدين الخالص (حب حك) عن انس رضي
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من فارق
الدنيا على الاخلاص لله تعالى وحده لا شريك له واقام الصلاة
واتى الزكوة فارقها والله تعالى عنه راض (حلف) عن معاذ بن
جبل رضي الله عنه انه قال حين بعثت الى اليمن يا رسول الله
اوصني قال اخلص دينك يكفك العمل القليل (هق) عن ثوبان
رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و
سلم يقول طوبى للمخلصين اولئك مصابيح الهدى ينجلي
عنهم كل فتنة ظلماء (طب) عن ابي الدرداء رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه انه قال الدنيا ملعونة ملعون
ما فيها الا ما ابتغي به وجه الله تعالى (هق) عن ابي ذر رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد افلح من اخلص
قلبه بالايمان وجعل قلبه سليما ولسانه صادقا ونفسه مطمئنة
وخليقته مستقيمة وجعل اذنه مستمعة وعينه ناظرة فاما
الاذن فقمع والعين مقرة لما يوعي القلب وقد افلح من جعل قلبه
واعيا فغاية الاخلاص رضا الله تعالى وقبول العمل والنجاة
والفلاح يوم القيمة فاذا فهمت هذا فعلاج الرياء على ضربين

منازعته اياه لا يضره اذ لم يكن منه قبول وركون بالاختيار
انبعث وسع العبد دفع الشيطان عن نزغاته ولا قمع
الطبع حتى لا يميل الى الشهوات ولا ينزع اليها وانما غايته
ان يقابل شهوته بكراهته وابائه وعدم اجابته استفادها
من علم الدين فاذا فعل ذلك فهو الغاية في اداء ما كلف به
ثم اذا فرغ فعليه ان لا يتحدث به ولا يظهره الا اذا امن من
الرياء وقصد اقتداء الغير به في مظنته ويكون وجلا من عمله
خائفا ان يتخلله الرياء الخفي ما لم يقف عليه فيكون مردودا
ممقوتا لله تعالى ويكون هذا الخوف في دوام عمله وبعده لا
في ابتدائه بل ينبغي في الابتداء ان يكون متيقنا في الابتداء
انه مخلص ما يريد بعمله الا الله تعالى حتى توجد النية
اذ هي العزم المصمم الباعث فلا يجتمع مع الشك والاحتمال
فاذا شرع على اليقين ومضت لحظة يمكن فيها الغفلة و
النسيان جاء الخوف من شائبة خفية من رياء او عجب
واما اولوية غلبة الخوف في حق الرجاء او العكس فقد اختلف
اقوال المشايخ فيها قال بعضهم ينبغي ان يغلب الرجاء لانه
يستيقن انه دخل بالاخلاص ويشك في زواله فمن قواعد الشرع
ان اليقين لا يزول بالشك فيتدارك بعظم لذته في العبادات
والطاعات وخوفه لاجل ذلك الشك جدير بان يكفر

خاطر الرياء ان كان قد سبق عنه وهو غافل عنه و
المنقول عن اكثر المشايخ غلبة الخوف حتى نقل عن رابعة رحمها
الله حين قيل لها بم ترجين قربها قالت بأياسي من جل ذلك
عملي والذي عندي ان اختلاف الاشخاص والاحوال فان للمتدرك
ومن فيه بقية من اثار العجب والامن والغرور او البطالة
ينبغي لهما غلبة الخوف ولغيرهما غلبة الرجاء والمساواة اتم
والعلم عند الله تعالى الثاني من افات القلب الكبر
وفيه خمسة مباحث المبحث الاول في تفسير الكبر وضده
ومناسبتهما وحكمهما الكبر هو الاسترواح والركون
الى رؤية النفس فوق المتكبر عليه فلا بد له منه بخلاف العجب والكبر حرام
ورذيلة عظيمة من الصغار وضده الضعة وهي الركون الى رؤية
النفس دون غيره وهي فضيلة عظيمة من المخلوق والظاهر
الكبر موجودا او مفقودا وما حقا او باطلا بقولا او فعلا لكبر
والاستكبار مختص بالباطل قلنا الا يوصف الله تعالى به
بخلاف التكبر والكبر حرام الا على المتكبر فانه قد ورد فيه
انه صدقة والا عند القتال وعند الصدقة عن جابر
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول
فاما الخيلاء التي يحب الله تعالى فاختيال الرجل نفسه عند
القتال واختياله عند الصدقة ولعل المراد بالاختيال

عند الصدقة اظهار الغنى وعدم الالتفات الى المال واستصغاره
واستقلاله لئلا يتصور الفقراء بنشاط وامساس المن والاذى
والا التكبر بالاباءات باسباب الدنيا بدون التكبر فانه
ليس بكبر وان كان مذموما وقد يمدح ان شاء الله تع
واظهار التصغر بمعاونة مرتبة قليلا تواضع محمود
وان كثر فتملق مذموم الا في طلب العلم عدى
عن معاذ وابي امامة رضي الله عنهما مرفوعا ليس من اخلاق
المؤمن التملق الا في طلب العلم وفي تعليم المتعلم التملق
مذموم الا في طلب العلم فانه ينبغي ان يتملق لاستاذه
وشركائه ليستفيد منهم انتهى وان اكثر فيتذلل لهم الا
نظاره وهو الثالث عشر من افات القلب كالعالم اذا دخل
عليه اسكاف فيتنحى له عن مجلسه ويجلسه فيه ثم تقدم
وسوى له نعله وعدا الى باب الدار خلفه فقد تخاسس
وتذلل وانما تواضع له بالتعظيم والبشر والرفق في السؤال
واجابة دعوته والسعي في حاجته وان لا يرى نفسه خيرا
منه ولا اجره ولا يستصغره ومثل السؤال العامة قوت يوم
لنفسه كما يجي ان شاء الله تعالى في افات اللسان ومن السؤال
اهداء قليل لا تخذ كثير كما يتعارف في دعوة العرس والختان و
وكمن يريد اتخاذ غنم او كرم فيرفعه نزل قوله تعالى ولا تمنن

تستكثر

تستكثر ومنه الذهاب الى الضيافة ووصية الميت بلا
دعوة و عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه قال صلى
الله عليه وسلم من دعي فلم يجب فقد عصى الله تعالى ورسوله
ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا ومنه الاختلاف
الى القضاة والامراء والعمال والاغنياء طمعا لما في ايديهم بلا
ضرورة ومنه السجود والركوع والانحناء والتكبر عند الملاقاة
والسلام ورده والقيام بين يدي الظلمة وتقبيل ايديهم
وثيابهم وليس منه مباشرة اعمال البيت وحاجاته ككنس البيت
وطبخ الطعام وحمل المتاع من السوق الى البيت ولبس الخلق
والخلق والمرقع والمشي حافيا ولعق الاصابع والقصعة
واكل ما سقط على الارض من الطعام والتقاط فتات الخبز
ونحوه من السفرة والحصير والارض ومجالسة المساكين ورعي الغنم
وانواع الكسب من البيع والشراء واجارة نفسه على الاعمال المباحة كرعي
الغنم وسقي البستان والكرم وعمل الطين والبناء وحمل الحطب على ظهره
فان كل ذلك وامثاله تواضع فعله الانبياء والاولياء عليهم الصلاة
والسلام والكثير صدر من سيد المرسلين وامام المتقين وصحابته
الكرام رضوان الله تعالى عليهم اجمعين والتجنب منه والتانف عنه
كبر من اخلاق الجبارين ولكن كثيرا من الناس لجهلهم يعكسون الامر
البحث الثاني في اقسام الكبر والتكبر وافاتهما فمنه يعرف العلاج الجهلي

بحديث زياد انه قال كان ابو هريرة رضي الله عنه يستخلف على المدينة
فيأتي بحزمة حطب على ظهره فيشق السوق وهو يقول جاء الامير
وفي رواية طرقوا للامير حتى ينظر الناس اليه خ عن ابن عمر رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل ممن كان قبلكم
يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في الارض الى القيامة
ت عن جبير بن مطعم رضي الله عنه انه قال يقولون في التيه وقد ركبت
الحمار ولبست الشملة وقد حلبت الشاة وقد قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من فعل هذا فليس فيه من الكبر شيء المبحث الثالث
في اسباب الكبر والتكبر اعني حب الكبر والتكبر والعلاج التفصيلي وهي
سبعة باعتبار المتكبر به لانه انما يتكبر بما يعتقده كمالا وهو علم او فيه
فبينها في الحقيقة راجعة الى الجهل فعلاجه ازالته وسنبينه ان شاء
الله تعالى الاول العلم وهو اعظم الآفات واشدها واصعبها علاجا
لان قدر العلم عظيم عند الله تعالى وعند الناس وقد سمعت ما ورد في
فضله والحث على التعلم وكونه فرضا فلا يحل التكبر من اصله وترك تعلمه
فانما علاجه بمعرفتين معرفة ان الفضل انما هو بمقارنة النية الصالحة والعمل
ونشره لله تعالى بلا طمع نفع من الناس واخذ مال عليه والا فيفتعل
عليه فيصير من رتبة الجاهل والشيطان ... فكيف يتكبر
عليه ويجعل غيره اماما خ عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال من تعلم علما لغير الله تعالى او اراد به غير الله تعالى فليتبوأ

مقعده

مقعده من النار د عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله تعالى لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من
الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة يعني ريحها طس عن ابن عباس رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علماء هذه الامة رجلان رجل اتاه الله تعالى
علما فبذله للناس ولم ياخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا فذلك يستغفر
له حيتان البحر ودواب البر والطير في جو السماء ورجل اتاه الله تعالى
علما فبخل به عن عباد الله تعالى واخذ عليه طمعا واشترى به ثمنا فذلك يلجم
يوم القيامة بلجام من نار وينادي مناد هذا الذي اتاه الله تعالى
علما فبخل به عن عباده تعالى واخذ عليه طمعا واشترى به ثمنا وذلك
حتى يفرغ من الحساب خ م عن اسامة بن زيد رضي الله عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في
النار فتندلق اقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار في الرحى فيجتمع اليه
اهل النار فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى
عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر
وآتيه وزاد في رواية حم قال سمعت صلى الله عليه وسلم يقول
مررت ليلة اسري بي باقوام تقرض شفاههم بمقاريض من نار قلت
من هؤلاء يا جبرائيل قال خطباء امتك الذين يقولون ما لا يفعلون
طب فهم عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال الزبانية اسرع الى فسقة القراء منهم الى عبدة الاوثان

کتابخانه
دانشکده الهیات و معارف اسلامی مشهد

فيقولون سيدة انا قبل عبدة الاوثان فيقال لهم ليس من يعلم كمن
لا يعلم (حك) عن انس رضي الله عنه قال عليه الصلاة والسلام العلماء
امناء الرسل على العباد ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فاذا
دخلوا في الدنيا وخالطوا السلطان فقد خانوا الرسل فاحذروهم (ز)
عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال تعرضت او تصديت لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يطوف بالبيت فقلت يا رسول الله اي الناس
شر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم غفرا سل عن الخير
ولا تسل عن الشر شرار الناس شرار العلماء (طص هق) عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد الناس عذابا يوم
القيمة عالم لم ينفعه علمه (حد هق) عن منصور بن زاذان رحمه
الله تعالى انه قال نبئت ان بعض من يلقى في النار يتاذى اهل النار
بريحه فيقال له ويلك ما كنت تعمل اما يكفينا ما نحن فيه حتى ابتلينا
بك وبنتن ريحك فيقول كنت عالما فلم انتفع بعلمي (حب)
عن ابي الدرداء رضي الله عنه انه لا يكون المرء عالما حتى يكون بعلمه
عاملا (حك) عن انس رضي الله عنه قال عليه الصلاة والسلام يكون
في اخر الزمان عباد جهال وعلماء فساق (مج) عن ابي سعيد
رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتم علما
مما ينفع الله به في امر الناس في الدين الجمه الله يوم القيمة بلجام من نار
(ز) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله

عليه

على جميع الاديان

عليه وسلم يظهر الاسلام حتى تختلف التجار في البحر وحتى تخوض
الخيل في سبيل الله ثم يظهر قوم يقرؤون القرآن يقولون من
اقرأ منا من اعلم منا من افقه منا واولئك منكم من هذه الامة
واولئك هم وقود النار (طب) عن مجاهد رحمه الله عن ابن
عمر رضي الله عنهما انه قال لا اعلم الا عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من قال اني عالم فهو جاهل ولا ارى عالما متصنعا
اذا نظر وتامل في احوال الدول لعلم الحكيم لنفسه انها برية من هذه
الافات بل الظن ان يحكم عليها بها وبعضها فتكبره بالعلم جهل محض
وثاني المعرفتين ان يعرف ان الكبر من العباد حرام وانه لا يليق
الا بالله تعالى وانه صفة مختصة به تعالى ولو سلم ان العلم برئ من
الافات المذكورة والتعلم فضل فعلم يورث خشية من الله
تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وتواضعا لا جراءة على الله تعالى
وامنا منه وتكبرا على عباده وعجبا فلذا صار الانبياء عليهم الصلاة
والسلام متواضعين خاشعين لم يكن فيهم كبر ولا عجب فحق
العبد ان لا يتكبر على احد فان نظر الى جاهل يقول هذا
عصى الله تعالى بجهل وانا عصيته بعلم فهو اعذر مني وان نظر الى
عالم يقول هذا علم ما لم اعلم فكيف اكون مثله وان نظر الى كبير
سنا يقول انه اطاع الله تعالى قبلي وان نظر الى صغير يقول
اني عصيت الله تعالى قبله وان نظر الى مبتدع او كافر يقول ما يدريني

عسيت

العقلاء او كان نطفة بذرة خرجت من مجرى البول ودخلت
في آخر واختلطت بالاخرى ودم الحيض ثم خرجت منه بزرة اخرى
واخرى جيفة قذرة وانت بينهما حمال العذرة الرجيع في
امعائك والبول في مثانتك والمخاط في انفك والبزاق في فيك
والوسخ في اذنك والدم في عروقك والصديد تحت بشرتك و
الصنان تحت ابطك وتغسل الغائط كل يوم دفعة او دفعتين
بيدك وتردد الى الخلاء كل يوم مرة او مرتين وكل هذا سبب الضعف
والحاجة فضلا عن الكبر والخيلاء والخامس القوة و
شدة البطش والتكبر بها جهل ايضا فان الحمار والبقر والجمل والفيل
[illegible] اقوى من الانسان واي افتخار في صفة يسبقك البهائم
فيها [illegible] بحمى يوم ونحوها فلا تقدر على حفظها ولا على
تحصيلها [illegible] ونوم نايم والسادس المال والتلذذ
بمتاع الدنيا والسابع الاتباع من البنين والاقارب والغلمان
والجواري والتلامذة والتقرب من السلطان وولاته وهذا ان
قبح انواع اسباب الكبر لانه تكبر بما هو خارج عن ذاتك لان
[illegible] الزوال والانقلاب [illegible] اليهود والنصارى لو هلك
ماله واتباعه او عزل او مات [illegible] كان اذل الخلق و
[illegible] اليهود [illegible] باخذه السارق
[illegible] اسباب الحقد [illegible] يتكبر على من

يرى انه مثله او فوقه لكن قد غضب عليه بسبب سبق منه فا
ورثه حقدا ورسخ في قلبه بغضه فلا تطاوعه نفسه ان يتوا
ضع له لحقده على [illegible] الحق اذ جاء من جهته وعلى الانفة من قبول نصحه
وعلى الجهد في التقدم عليه [illegible] فانه يدعو الى جحد الحق
والتكبر على المحقود مع معرفته بفضله عليه وعلاج التكبر [illegible]
ازالتهما [illegible] والرياء حتى ان الرجل لينا ظر
من الناس من يعلم انه افضل منه فليس بينهما معرفة ولا حقد
ولا حسد ولكن يمتنع من قبول الحق منه ويتكبر عليه خيفة
ان يقول الناس انه افضل منه ولو خلا معه بنفسه لكان
لا يتكبر عليه وقد يكون الباعث على التكبر المراياة بالباب
الدنيا لكن يحب في بيته ما لا يحب بين الناس ومن يتكف
من حمل حوائجه بين الناس ويحمله في البيت وحيث لا يراه الناس
المبحث الرابع في علامات الكبر والتكبر اعلم ان الكبر قد يخفى
على صاحبه حتى يظن انه بريء منه فلا بد من بيان اخلاق
المتكبر حتى يعرض كل سالك نفسه عليها [illegible]
الطبيب فلا بد [illegible] فمنها ان يحب قيام الناس له او بين
يديه يعظمه [illegible] كراهة من نفسه لهذا الحب
[illegible] فان وجد كراهته وعدم اجابة في
نفسه [illegible] طبعي او وسوسة ولا يفرق [illegible] الرياء و

او عدم [illegible] تحت [illegible]

ومنها ان لا يمشي الا ومعه غيره يمشي خلفه

عن ابي امامة رضي الله عنه انه عليه الصلاة و
السلام خرج يمشي الى البقيع فتبعه اصحابه فوقف
وامرهم ان يتقدموا ومشى خلفهم فسئل عن ذلك
فقال اني سمعت خفق نعالكم فاشفقت ان يقع
في نفسي شيء من الكبر ومنها ان لا يزور غيره وان كان
خصصا من زيارته خيرا او لغيره ومن تعظيم التواضع
ومنها ان يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه
الا ان يجلس بين يديه ومنها ان يتوقى مجالسة المرضى
والمتولين ويتحاشى عنهم ومنها ان لا يتعاطى بيده شغلا
في بيته ومنها ان لا يحمل متاعا الى بيته وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يفعل هذه التسنيات ومنها ان
يستنكف من ان يلبس من الثياب وقد قال عليه الصلاة
والسلام من اخرجه عن ابي امامة رضي الله عنه البذاذة
من الايمان ومنها ان يستنكف من دعوة الفقراء عن دعوة
الغني والنسيب ومنها ان يستنكف من قضاء حاجة الاقرباء
والرفقة في السوق خصوصا من الاشياء الخسيسة كالعصا
بوجود الكبد والكرش والحناء والنورة والمصطلك و
اسفط ومنها ان يشق عليه تقدم الاوسع والشيخ و

جلوس

والجلوس الا ان يجلس باحدهم يمشي خلفه
ويجلس تحته متصلا به فان اتفق ذلك فاما يذهب
ويفارق في المشي ولا يجلس او يبعد عنه في المشي والجلوس
بحيث يكون بينهما اشخاص ممن يعلم كل احد انهم ادون
منه لئلا يظن انه لخفض التواضع اذ لو كان متصلا به لخفض عنه
لظن الناس انه دون منه ومنها عدم قبول الحق ممن هو مثله من
الاقران من صاحبه وعدم الاعتراف بخطائه والسكوت له
لعدم الاصغاء والتأمل في كلام احتقارا او استصغارا
له او عنادا او مكابرة فكل هذه ان كان في الملا فمنها
رياء وان كان فيه وفي الخلوة فكبر البحث الخامس في اسباب

البحث الخامس في اسباب التواضع

الضعة والتواضع وفوائدهما اما الاولى فمعرفة نفسه
من اين الى اين ومعرفة عيوبه وفوائد التواضع
وفضائله من كونه من اخلاق الانبياء والاولياء و
العلماء والصلحاء ومحمود عند الله تعالى وسبب رفعة
الدرجات في اعلى عليين وكان العباس ان ينزل العبد
منزلة لا دونه ولا فوقه كالشجاعة بين التهور والجبن و
الضعة بين الذلة والخمول والتسخية بين البخل والاسراف
فان خير الامور اوسطها لكن النفس مائلة الى الطرف

وهو ان تذكر انه بتوفيق الله تعالى وانه الذي شرفه
وعظم ثوابه وقدره وهذا التذكر فرض عند دواعي العجب
سبب العجب في الحقيقة الجهل المحض او الغفلة والذهول
فعلاجه الجملي معرفة ان كل شيء بخلق الله تعالى وارادته وان
كل نعمة من عقل وعلم وعمل وجاه ومال وغيرها من الله
[illegible] وجوده والتنبه والتيقظ بذكره واخطاره بالبال
[illegible] اسباب الكبر سبعة السابقة والعلاج التفصيلي
[illegible] سبق فعلى الانسان الشكر على كل ما وجد فيه من
[illegible] وعمل وغيرهما وعلى توفيق الله تعالى وعونه
[illegible] واعطائه اياه ومن اقوى العلاج معرفته
[illegible] ويكفيك انه سبب للكبر ونسيان الذنوب
[illegible] والتكبر والامن من مكر الله تعالى
وعزله [illegible] عند الله تعالى منة وحقا باعماله
[illegible] من [illegible] عطاياه ويدعوا الى ان
يزكي نفسه [illegible] من الاستفادة والاستشارة [illegible]
عن انس رضي الله عنه عن [illegible] صلى الله عليه و
سلم ثلث مهلكات شح مطاع وهوى متبع و
اعجاب المرء بنفسه وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو اكبر من ذلك العجب

وافحش العجب العجب بالرأي والخطأ فيفرح به ويصر عليه
ولا يسمع نصح ناصح بل ينظر الى غيره بعين الاستجهال قال الله
تعالى افمن زين له سوء عمله فرآه حسنا وهم يحسبون
انهم يحسنون صنعا وجميع اهل البدعة والضلال انما
اصروا عليها لعجبهم بآرائهم وعلاج هذا العجب اعسر
لان صاحبه يظنه علما لا جهلا ونعمة لا نقمة وصحة لا مرضا
فلا يطلب العلاج ولا يصغي الى الاطباء وهو [illegible]

الجماعة الخامس عشر الحسد وفيه اربعة مباحث

المبحث الاول في تفسيره وضده ومناسبهما وحكمه
الحسد ارادة زوال نعمة الله تعالى عن اخيه المسلم مما له صلاح ديني
او دنيوي من غير ضرر [illegible] الاخرة وعدم [illegible]
من غير انكار له ولو وقع في قلبه من غير اختيار وود زواله [illegible]
الانكار وتوقف فيه فلا بأس [illegible] الاتفاق والتحقيق و
قع باختياره [illegible] فالحسد [illegible]
او ظهر اثره في [illegible] حرام بالاتفاق وان
وان لم [illegible] اصلا [illegible] الموجود في الطبع
[illegible] فقط في [illegible] صاحبه [illegible]
ومختار الامام الغزالي رحمه الله تعالى حرمته وصح هذا التفصيل
عنده لقوله صلى الله عليه وسلم ثلث لا ينجو منهن احد الظن

والطيرة والحسد وسأحدثكم بالمخرج من ذلك اذا ظننت
فلا تحقق فاذا تطيرت فامض واذا حسدت فلا تبغ خرج
رب وحمل الامام الغزالي رحمه الله تعالى هذا على حب
الطبع لزواله النعمة العدو مع الكراهة من جهة الدين والعقل
موجبة اذ الحسد حقيقة في الارادة التي هي ضد الكراهة
فلا يجامعها كالاجماع الشهوة اعني حب الطبع ضدها
الذي هو النفرة بخلاف كل من الاولين فانه يجامع كلا
من الاخرين والاوليان اختياريان والاخريان اضطراريان
ولهذا لا يوصفان بالحل والحرمة وقوله عليه الصلاة و
السلام فلا تبغ من البغي الذي هو فعل الجوارح وسئل
الحسن عن الحسد فقال غمه لا يضرك ما لم تبده ونحوه قوله عليه
الصلاة والسلام ان الله تعالى تجاوز لامتي عما حدثت
به انفسها ما لم تتكلم او تعمل به خرجه خ م عن ابي هريرة
رضي الله عنه مرفوعا وحمله الامام الغزالي رحمه الله
على ميل الطبع بلا اختيار مردود من اربعة اوجه الاول
ان غير الاختياري لا يدخل تحت التكليف فلا ذنب فيه
فلا عفو ولا تجاوز عن شيء على والثاني ان غير الاختياري
لا يتاخر به امة من الامم فلا وجه لتخصيصه
بقوله امتي والثالث ان ذلك الحمل انما يصح على رواية رفع

انفسها واما على رواية نصبها فلا اذ الرفع دال على الاضطرار
والنصب على الاختيار والرابع ان اخر الحديث المذكور
ينافي ذلك الحمل لانه يفيد معنى الغاية فتقدير الحديث
عفا الله تعالى عن امتي كل ما حدثت به انفسها الا الى
ان تظهر اثره على الجوارح اما بالتكلم او بالعمل فيدخل في العفو
الهم والعزم بالقلب بعد ميل الطبع اذا لم يتكلم ولم يعمل
به والمراد بالتكلم تكلم هو اثر من اثاره ومقتضى من
مقتضياته كالغيبة والقدح والسب في الحسد وسوء
الظن وكذلك المراد بالعمل فان قلت ان مجرد الكفر والبدعة
حرام لا يعفى فلم لا يكون مجرد سوء الظن والحسد و
نحوهما كذلك مع انه كلا منهما فعل قلبي فما الفرق بينهما
قلت الاولان قبحهما وحرمتهما لذاتهما وقبح ما نحن
فيه وحرمته لسببية العمل القبيح فاذا تجرد عنه ولم يفض
اليه لا يبعد ان يرتفع عنه الحرمة والاثم لا سيما في امة محمد
عليه الصلاة والسلام خير الامم لتشريف حبيبه وتكريم صفيه
ثم قصد المعصية وهمها يسمى العزم المصمم فلما يوجد بدون
الاثر على الجوارح والكلام والصنان الكمالان تخلي الانسان
قلبه عن العزائم الفاسدة والصفات الخبيثة وتحليته
بالنيات الصالحة والصفات الحميدة واملا الرياء بطاعة

صلاح او حدوثهما وان شك فلت ارادة الخير لغيره وهي واجبة
عن تميم الداري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الدين
النصيحة قلنا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين
وعامتهم طب عن حذيفة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من لا يهتم بامر المسلمين فليس منهم ومن لم يصبح ويمسي ناصحا لله
ولرسوله ولكتابه ولامامه ولعامة المسلمين فليس منهم
في عواقب الحسد وفي العلاج الاجمالي وهي ثمانية الاول ف
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والحسد فان
الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب او قال العشب والمراد اكل الاضعاف
اذا حبط بالمعاصي عند اهل السنة او تأديته الى الكفر ت عن الزبير
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دب اليكم داء الامم قبلكم
الحسد والبغضاء وهي الحالقة اما اني لا اقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين والذي
نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا
الا ادلكم على ما تحابون افشوا السلام بينكم والثالث الافضاء الى فعل
المعاصي اذ لا يخلو الحاسد عن الغيبة والكذب والسب والشماتة عادة
طب عن ضمرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال
الناس بخير ما لم يتحاسدوا والرابع حرمان الشفاعة طب عن
عبد الله بن بسر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ليس مني ذو حسد ولا نميمة ولا كهانة ولا انا منه ثم تلا رسول الله صلى الله
عليه وسلم والذين يؤذون المؤمنين الآية والخامس دخول النار

عن ابن عمر وانس رضي الله عنهم انه قال عليه الصلوة والسلام
ستة يدخلون النار قبل الحساب بسنة قيل يا رسول الله من هم
قال الامراء بالجور والعرب بالعصبية والدهاقين بالكبر والتجار
بالخيانة واهل الرستاق بالجهل والعلماء بالحسد والسادس
الافضاء الى اضرار الغير فلذا امر الله تعالى بالاستعاذة
من شر الحاسد كما امرنا بالاستعاذة من شر الشيطان و
قال عليه الصلوة والسلام استعينوا على قضاء الحوائج
بالكتمان فان كل ذي نعمة محسود خرجه طط عن
معاذ رضي الله عنه مرفوعا والسادس التعب والهم من
غير فائدة بل مع وزر ومعصية قال ابن السماك رحمه الله
تعالى لم ار ظالما اشبه بالمظلوم من الحاسد نفس دائم وعقل هائم
وغم لازم والسابع عمى القلب حتى يكاد لا يفهم حكما
من احكام الله تعالى قال سفيان رحمه الله تعالى لا تكن حاسدا تكن
سريع الفهم والثامن الحرمان والخذلان فلا يكاد يظفر بمراده
وينصر على عدوه فلذا قيل الحسود لا يسود المبحث الثالث
في العلاج العلمي والعملي الاول ان تعلم ان الحسد ضرر
عليك في الدنيا والدين وانه لا ضرر على المحسود فيهما
بل ينتفع به فيهما اما ضرره لك في الدين فلانك بالحسد
سخطت قضاء الله تعالى وكرهت نعمته التي قسمها لعباده

وعدله واستنكرت ذلك وغششت رجلا من المؤمنين
وتركت نصحه والغش حرام والنصيحة واجبة واما
في الدنيا فهو غم وحزن وضيق نفس واما انه لا ضرر على المحسود
فيهما فظاهر لان النعمة لا تزول عنه بحسدك ولا يأثم به
واما انتفاعه في الاخرة فبانه مظلوم من جهتك
لا سيما اذا اخرجك الحسد الى القول والفعل بالغيبة
وهتك ستره والقدح فيه ونحوها فهذه هدايا تهديها اليه
ينتفع بها في الاخرة واما في الدنيا فلان اهم اغراض
الخلق مساءة الاعداء وغمهم والعلاج العملي ان يكلف نفسه
نقيض مقتضاه فان بعثه على القدح فيه كلف لسانه
المدح له وان بعثه التكبر عليه الزم نفسه التواضع له والاعتذار
اليه وان على كف الانعام عليه الزم نفسه الزيادة في الانعام
وان على الدعاء عليه دعا له بزيادة النعمة التي حسده فيها
البحث الرابع في العلاج العملي وهو يحتاج الى معرفة
اسبابه ثم ازالتها وهي ستة الاول التعزز وهو ان
يثقل عليه ان يترفع عليه غيره فاذا اصاب بعض امثاله
ولاية او علما او مالا خاف ان يتكبر عليه وهو لا يطيق
تكبره ولا تسمح نفسه باحتمال صلفه وتفاخره عليه
فليس غرضه ان يتكبر عليه بل غرضه ان يدفع كبره ويرضى لما وانه

وزيادة

وزيادته عليه من غير تكبر فان اراد عدم وصوله الى تلك النعمة
او زوالها مقيدة بالافضاء الى التكبر فليس بحسد [illegible] وان مطلقا
فحسد لعدم التيقن بالافضاء وامكان التقييد والثاني
التكبر فان من في طبعه التكبر على انسان واستصغاره واستخدامه
فاذا نال نعمة خاف ان لا يحتمل تكبره ويترفع عن متابعته و
خدمته فيريد زوالها [illegible] والثالث سببية
نعمة الغير لفوت مقصوده وذلك يختص بمتزاحمين
على مقصود واحد فان كل واحد يحسد صاحبه في كل نعمة يكون
زوالها عونا له في الانفراد بمقصوده فمنه الحسد يكون بين الامثال
والاقران كالضرات والاخوة يتنافسون المنزلة في قلب
الزوج والابوين وتلامذة استاذ واحد ومريدي شيخ واحد
وندماء الملك وخواصه ووعاظ بلدة واحدة وطلاب
ولاية وقضاء وتدريس وتولية اوقاف او جهة من
جهاتها ومنه حب الجاه والرياسة فمن يريد ان يكون عديم
النظير في فن من الفنون ويغلب عليه حب الثناء فاذا سمع
بنظير له في اقصى العالم ساءه ذلك وتحب موته وزوال
النعمة التي بها يشاركه في المنزلة من شجاعة او علم او عبادة
او صناعة او جمال او ثروة والخامس خبث النفس
وشحها بالخير لعباد الله تعالى فانك تجد من لا يشتغل برياسة

والرابع حب الجاه والرياسة

الخامس افشاؤه الى الكذب عليه والسادس الغيبة
والسابع الافشاء سره والثامن الاستهزاء به والتاسع الافراط
بغير حق او اكثر منه والعاشر الا منعه حقه من صلة رحم وقضاء
دين ورد مظلمة والحادي عشر منعه عن مغفرة صاحبه طط
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلث من لم يكن فيه واحدة منهن فان الله يغفر له ما سوى ذلك
لمن يشاء من مات لا يشرك بالله شيئا ومن لم يكن ساحرا من السحرة
ومن لم يحقد على اخيه طط عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فمن مستغفر
فيغفر له ومن تائب فيتاب عليه ويرد اهل الضغائن بضغائنهم
حتى يتوبوا طط عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم ان الله يطلع الى جميع خلقه ليلة النصف من شعبان
فيغفر لجميع خلقه الا لمشرك او مشاحن وفي رواية عن عائشة رضي الله
عنها ويؤخر اهل الحقد كما هم المقالة الثالثة في سبب الحقد وهو
الغضب فانه اذا لزم كظمه لعجزه عن التشفي في الحال رجع الى الباطن
واحتقن فيه فصار حقدا او فيه خمس مقامات المقام الاول في تفسير الغضب
واعلم ان الغضب وهو غليان دم القلب لدفع المؤذيات
قبل وقوعها وللطلب التشفي والانتقام بعد وقوعها ليس بمذموم
لانه ضروري للآدمي به يحفظ الدين والدنيا ومنه الشجاعة المحمودة

عقلا وشرعا وعرفا والثاني المذموم طرفا تفريطه وضعف النفس المسمى بالجبن
وهو التاسع عشر وذلك مذموم جدا لانه يلزمه عدم الغيرة او قلة
الحمية على الزوجة والاقرباء وخسة النفس واحتمال الذل والضيم في محل
العز والسكوت عند مشاهدة المنكرات قال الله تعالى وليجدوا فيكم غلظة
ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله تعالى اشداء على الكفار رحماء بينهم
الآية طط عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير
امتي احداؤها وقد مر ما ورد في الغيرة فينبغي ان يعالج نفسه بازالة علله
فيبادر فيه ويغير منه بتكلف مرة بعد اخرى ويسمع غوائل الجبن
وفوائد الشجاعة وتذكيرها من ادعى نزول ويقوى غضبه وافراطه
وزيادته وغلبته وسرعته وشدته المسمى بالتهور وهو العشرون ويتمم
الحدة والعنف وضده الحلم وهو ملكة نفسانية عنده حركات
الغضب وعدم هيجانه الاسباب قوي وتمكن دفعه عنده بلا تعب
ويثمر التبلد والرفق والتهور مرض عظيم الضرر صعب العلاج فلا بد
من شوبه الى ما هو قوة الشجاعة والسعي فيه وعلاجه باربعة اشياء
بالعلم والعمل وازالة السبب وتحصيل الضد فلنبين كل واحد منها بمقام
على حدة المقام الثاني في العلاج العلمي وهو نافع قبل وجود
الهيجان بالتذكر او التذكير ان لم يشتد جدا والا فلا يفيد بل قد يضر
وتكون له قود وهو معرفة آفاته وفوائد كظم الغيظ اما آفاته
فاربعة الاول انه رأس الطاغية طط عن بهز بن حكيم عن ابيه

عن جده رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الغضب معه يفسد الايمان كما يفسد الصبر العسل
المراد الغضب فيما لا ينبغي او صدوره فيما ينبغي اكثر واشد
مما ينبغي فهو التهور وكثيرا ما يطلق الغضب عليه لا اصل
الغضب لانه امر لازم وقد صدر من النبي صلى الله عليه
وسلم مرارا عند محله ووجه افادة الايمان انه كثيرا ما يصدر
عن شدة الغضب قول او فعل يوجب الكفر والثاني تمكا
فات من الله تعالى فان قدرة الله تعالى عليك اعظم من قدرتك
على هذا الانسان فلو امضيت غضبك عليه لم تامن ان يمضي الله
تعالى غضبه عليك يوم القيمة والثالث حصول العداوة
فيتنمر العدو ويقصد ابطالك والسعي في هدم اغراضك والشماتة
بمصائبك فيتشوش عليك من شكه ومعاده فلا تتفرغ
للعلم والعمل والرابع قبح صورتك عند الغضب وتشابهك
بالكلب الضاري والسبع العادي ولهذا فوائد كظم الغيظ
فمنها الاول اعداد الجنة له قال الله تعالى والكاظمين الغيظ
والعافين عن الناس والثاني التخير في الحور العين
عن سهل بن سعد رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه
دعاه الله تعالى يوم القيمة على رؤس الخلائق حتى يخيره

في اي الحور شاء الثالث دفع عذاب الله تعالى
طط عن انس رضي الله عنه انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من دفع غضبه دفع الله
تعالى عنه عذابه والرابع عظم الاجر مج عن
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما من جرعة اعظم اجرا عند الله تعالى
من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله تعالى
والخامس حفظ الله تعالى والسادس رحمة
الله تعالى والسابع محبته تعالى حك عن ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثلث من كن فيه آواه الله تعالى
في كنفه وستر عليه برحمته وادخله في
محبته من اذا اعطي شكر واذا قدر غفر واذا غضب
فتر هذه الفوائد لمجرد الكظم واما اذا عفا معه فله
ثواب اكثر واعظم فانك اذا عفوت مع عجزك
واحتياجك فالله تعالى اولى ان يعفو مع قدرته
وغناه ويدل عليه قوله تعالى وليعفوا
وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم المقام
الثالث في العلاج العلمي بعد الهيجان وهو

عقل الاترى ان المريض اسرع غضبا من الصحيح
والمرأة من الرجل والشيخ من الكهل ومنه الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر خصوصا اذا كان بالحدة والعنف
وعدم الاضافة الى الشارع وفي الملاء فيظن المخاطب
انه من عند المتكلم لا الشارع وانه يريد به التعزز و
التكبر لا النصح فيغضب لجهله وعلاجه التكلم باللين
والرفق والاضافة الى الشارع وفي السر ان امكن
وتعلم الشرايع واما ان غضب مع العلم فمن الريا
والكبر والعجب ومنه النطق الخطاء وعدم فهم
مراد المتكلم فعلى المتكلم التبيين والتفسير و
الاحتراز عن الاجمال في المهم واحتمال الاذى
وعلى السامع التثبت والتأمل وحسن الظن
بالمؤمنين وان ابهم فالاستفسار ومنه العجلة و
سوء الظن ومنه الفعل الصادر خطأ
كمن يرمي الى الصيد فيقع على انسان او ماله
فيتلف عليه فعليه التثبت وان احتياطا وعلى
المجني عليه العفو وان لم يقدر فالتفتيش على فعل
الغير لا التهور ومنه حب الدنيا والحرص عليها
فانا لو جاء قد يسئل ما غنى شيئا فلا يعطيه

فيغضبان

فيغضبان وسببه علاجه ان غناه الله تعالى فان كان
غضبه بجرة رد كلامه وعدم اجابته فمن التكبر
والعجب كمن يغضب عند رد شفاعته في امر مباح او
حرام ومنه الغدر وهو نقض العهد والميثاق وهو بلا
ايمان وهو الحادي والعشرون من آفات القلب
م عن الخدري رضي الله عنه انه عليه والسلام قال
لكل غادر لواء عند استه يرفع له بقدر غدره و
هو حرام وضده وجب وهو حفظ العهد وعند
الحاجة الى نقضه وجب ابانته ومنه الخيانة وهي
الثاني والعشرون وهو ايضا حرام وضده وهي
الامانة واجب حد طط حب عن انس انه قال
عليه السلام المستشار مؤتمن ومن افتي بغير علم كان
اثمه على من افتاه ومن اشار على اخيه بامر يعلم
ان الرشد في غيره فقد خانه ومنه خلف الوعد
وهو الثالث والعشرون وضده انجاز الوعد
والوفاء به قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لم
تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله
ان تقولوا ما لا تفعلون حم عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آية

رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله عليه السلام الا قال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له ويجري الامانة والخيانة في الفعل ايضا حم

کتابخانه
دانشکده ... اسلامی مشهد

آية المنافق ثلث وان صام وصلى وزعم انه رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا حدث كذب مسلم اذا
حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن
خان م عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنه
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع
من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه
خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى
يدعها اذا اؤتمن خان واذا حدث كذب واذا
عاهد غدر واذا خاصم فجر فالوعد بنية الخلف
كذب محرم واما بنية الوفاء فخالف ثم انه لا
يجب عند اكثر العلماء بل يستحب فيكون خلفه
مكروها تنزيها بدليل قوله عليه السلام اذا
وعد الرجل ونوى ان يفي فلم يف به فلا جناح
عليه وفي رواية فلا اثم عليه رواه د ت
عن نية حرام مطلقا ففيه شبهة لكلام النبي وآية
المنافق وفي بيان السالكين الاجتناب من
الخلاف والاخذ بالوفاق ومنه ما صدر
من صبي او مجنون او حيوان مما يتاذى
به كثيرا كثيرا ويشتم وعثار فيغضب ويدعا
اي طبعها
يشتم

بن ارقم وعند الامام احمد ومن جعله الوفاء واجب والخلف ح

يشتم ويلعن ويضرب وهذا من اقبح انواع الغضب و
منشاؤه خبث الطبع واقبح من هذا من يغضب
على جماد بسقوطه او عدم قرابه او عدم انقطاعه
او انكساره او نحوه فيغضب ويشتم وربما يضرب به و
يتلفه مع علمه بانه لا حيوة له ولا شعور ولا تاذى
ومن يغضب على فعل نفسه كالعثار وعدم احسان
شيء فيسب نفسه ويلعنه ويضربه بخلاف من
يغضب على نفسه لعصيانه الله تعالى او كسله او ترك
بعض النوافل فيحمل عليها امرا شاقة وربما يحلف
وينذر وهذا حسن وغيرة دينية واقبح من
هذا كله من يغضب على الله تعالى ونبيه وامره
ونواهيه او على الرسول في سنته وكثيرا ما يقع
هذا بعد الغضب على شيء وقول غيره له هذا امر الله
او نهيه او سنة نبيه ولذا قال عليه السلام الغضب
يفسد الاعمال فنعوذ بالله تعالى من شرور انفسنا رحم
الفهم وعرض الحاجة لمنفعة مهمة ومهموم او مغموم
المحزون واما الغضب عند رؤية المعاصي والمنكرات
ونحوها لانه غضب في الله تعالى في حمية للدين ولكن
بشرط الاعتدال وعدم تجاوز الحد المشروع في
نحو

شؤم والثالث سبب الحرمان عن الخير ذ عن
جرير رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من يحرم الرفق يحرم الخير كله والرابع
زين صاحبه والخامس محبة الله تعالى م عن
عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام قال ان الرفق
لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه و
في رواية ان الله يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا
يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه المقصد
ت في طريق تحصيل الحلم وهو التحلم اعني وطبعا منه
حمل النفس على كظم الغيظ مرة بعد اخرى بالتكلف حتى
يكون ملكة وطبعا منه طب قط عن ابي الدرداء
رضي الله عنه انه قال عليه السلام انما العلم بالتعلم والحلم
بالتحلم ومن يتحر الخير يعطه ومن يتق الشر يوقه
عن بعض السلف اني حصلت الحلم عسا
كنت متهوقر بين اللسان مدة مديدة وكنت
اصبر على اذاه واكظم غيظي حتى صار ملكة و
هكذا طريق تحصيل كل خلق حسن كالتواضع و
السخاء والشجاعة اعني الممارسة الكثيرة
بالتكلف الى ان يصير كيفية راسخة وكذا طريق ازالة
كل

كل خلق سيء كالكبر والبخل والجبن اعني الممارسة الكثيرة على ترك
مقتضاه والعمل بضده الى ان يزول تلك الملكة الردية باذن الله
الرابع والعشرون سوء الظن بالله تعالى وبالمؤمنين بمجرد الوهم او السه
او التفكر فانه حرام قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من
الظن ان بعض الظن اثم م عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي
عليه السلام قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا
ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اي عيب غيركم او حسن / بعني منتشر
اخوانا كما امركم الله المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره
التقوى ههنا ثلاثا ويشير الى صدره بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم
على المسلم حرام دمه وعرضه وماله ان الله تعالى لا ينظر الى اجسادكم ولا الى
صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وزاد في رواية ولا تناجشوا
واذا خ ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى ينكح او يترك واما اهل
المعصية والفسق المجاهرون ودل عليه قرائن تفيد غلبة الظن
فيما انه يبغضهم الله تعالى فليس من سوء الظن في شيء ويدل على
هذا قوله تعالى ذالكم ظن المنافقين فتنبه الاية وعلى الاول انما يحرم
اذا ظهر اثره على الجوارح قال سفيان الثوري الظن ظنان ظن هو
اثم وهو ان تظن وتتكلم به وظن ليس باثم وهو ان تظن
ولا تتكلم وهذا هو المعتمد لما قد سبق في الحسد وضد سوء
الظن حسن الظن بالله تعالى والمؤمنين اما الاول فواجب
م عن جابر رضي الله تعالى عنه قال النبي عليه الصلاة والسلام

لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله خ صت رحمه الله تعالى
عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه مرفوعا قال الله تعالى انا عند ظن عبدى بى
عن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى عليه السلام
قال احسن الظن من حسن العبادة حم حب عن واثلة ان الله قال
سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول قال الله انا
عند ظن عبدى بى ان ظن خيرا فله وان ظن شرا فله طب
عن ابن مسعود انه قال والذى لا اله غيره لا يحسن عبد بالله
الظن الا اعطاه ظنه وذلك بان الخير بيده هق عن ابى
هريرة رضى الله تعالى عنه قال النبى عليه السلام امر الله
بعبد الى النار فلما وقف على شفيرها التفت فقال اما والله يا
رب ان كان ظنى بك لحسن فقال الله تعالى ردوه انا عند ظن
عبدى بى واما الخائف فمندوب اليه فيما بينك من امرهم
ويحتمل الفلاح والهنا خصوصا فى المسلم الظاهر العدالة
فتح على الهنا حرام وعلى الصلاح مستحب فى التشاؤم
التطير والطيرة وهو التشاؤم وهو حرام د عن
ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم قال الطيرة شرك ثلاثا وما منا الا ولكن الله
يذهبه بالتوكل ح عن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى عليه السلام
قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وزاد فى رواية وفر من
المجذوم كما تفر من الاسد د عن قطن بن قبيصة عن ابيه قال

سمعت

سمعت رسول الله عليه السلام يقول العيافة والطيرة
والطرق من الجبت خ صد عن ابن عمر رضى الله عنه انه قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه السلام لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم في ثلاث والدار
في ثلاث في الفرس والمراة وفي رواية قال ذكر الشؤم عند النبي عليه
السلام فقال ان كان الشؤم في شيء ففي الدار والمراة والفرس د عن
انس رضى الله تعالى عنه انه قال رجل يا رسول الله انا كنا في دار كثر فيها عددنا وكثر
فيها اموالنا فتحولنا الى دار اخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها
اموالنا فقال رسول الله ذروها ذميمة اختلفوا في تطبيق قوله
عليه السلام انما الشؤم في ثلث لعموم قوله عليه السلام الطيرة شرك
ولا طيرة قال بعضهم شؤم الثلث بطريق الفرض بدليل الرواية
الاخرى وبعضهم شؤم المراة سوء خلقها وشؤم الفرس
شموسها وشؤم الدار ضيقها وسوء جارها وقيل شؤم المراة
غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشؤم الفرس ان لا يغزى عليها
وبعضهم ان هذه الثلثة مخصوصة من الطيرة ويعضده قوله
عليه السلام في الحديث الاخر ذروها ذميمة ويكون شؤمها باذن الله
وبخاصية وضعها فيها كالادوية المضرة والعين لا بطبعها
وكذا اختلفوا في تطبيق قوله عليه السلام وفر من المجذوم وقوله
لا يورد ممرض على مصح خرج خ عن ابى هريرة رضى الله
عنه قوله لا عدوى اكثرهم حملوا الاولين على صيانة

لشبعنا

ثلثة ايام متوالية ولو شاء لشبعنا ولكنه كان يؤثر على نفسه
قط الله قال عليه السلام طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء شيخ
عن عائشة رضي الله عنها انه قال عليه السلام ما جبل ولي الله الا على
السخاء شجرة في الجنة وحسن الخلق قط عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال السخاء شجرة في الجنة فمن كان سخيا اخذ بغصن منها
فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله الجنة والشح شجرة في النار فمن
كان شحيحا اخذ بغصن منها فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله
النار ت عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه الصلوة والسلام
قال السخي قريب من الله تعالى قريب من الناس قريب من الجنة بعيد من
النار والبخيل بعيد من الله تعالى بعيد من الناس بعيد من الجنة قريب من النار
وجاهل سخي احب الى الله من عابد بخيل شيخ عن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما انه قال سمعت رسول الله عم يقول السخاء خلق
الله الاعظم صف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
عليه السلام انه قال الا ان كل جواد في الجنة حتم على الله وانا كفيل
بها والا ان كل بخيل في النار حتم على الله وانا به كفيل قالوا يا رسول الله
من الجواد ومن البخيل فقال الجواد من جاد بحقوق الله في ماله والبخيل
من منع حقوق الله وبخل على ربه وليس الجواد من اخذ حراما وانفق
اسرافا واما البخل فهو مجانبة الحق اولا عن الله وبين وانه
من الاول فقد قال الله تعالى ولا يحسبن الذين يبخلون بما اتاهم
الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون

ما بخلوا

ما بخلوا به يوم القيمة الاية ت عن الخدري انه عليه السلام قال
خصلتان لا تجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق ت عن ابي بكر الصديق
رضي الله تعالى عنه ان رسول الله عليه السلام قال لا يدخل الجنة
خب ولا بخيل ولا منان د عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان
رسول الله صلى الله تعالى عليه العلام قال شر ما في الرجل شح
هالع وجبن خالع طب عن عبد الله بن عمرو انه قال عم صلاح
اول هذه الامة بالزهادة واليقين وهلاك اخرها بالبخل
والامل واما علاج البخل فسببه الا التصدق وقيام الليل واقامة
الواجب وهو الشاهد والمشهود وهو الحرام والحلال لكونه
مذموم قال الله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة والله
عنده اجر عظيم طب عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله
عنه انه قال عليه الصلوة والسلام قال الشيطان لن يسلم مني
صاحب المال من احدى ثلث اغدو عليه بهن واروح اخذه
من غير حله وانفاقه في غير حقه واحببه اليه فيمنعه من حقه
ن عن ابي هريرة انه قال عليه السلام لعن عبد الدنيا ولعن
عبد الدرهم ت عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله عليه السلام يقول ان لكل امة فتنة وان فتنة امتي
المال السادس عشر حب المال وعلاجه وفيه تلفيقه
السابع عشر حب الاولاد والاقارب وعلاجه ان يتذكر ان

الذي خلفها خلق معمار رففا وكم من ولد لهم يرث
عن ابيه مالا وحاله احسن ممن ورث وانهم ان كانوا اتقياء
فيكفيهم الله تعالى وان كانوا فسقة فينفقون ماله على
المعصية ورجع مظلمته عليه اما علم او ظلمت
والثاني التلذذ بوجود المال ورؤيته وتقليبه بيده
وقد دنه عليه فلا تسمح نفسه بان يتركه او يتصدق منه
هذا مرض للقلب عسير العلاج لا سيما في كبير السن فان
قبل العلاج فيكثرة التامل فيما ورد من ذم البخل والبخلاء
ونفور الطبع عنه وذم المال وآفاته ومدح السخاء و
الزهد والبذل تكلفا حتى يصير طبعا والثالث حب
الشهوات واللذات العاجلة قبل الموت ثم لا وصول اليها الا بالمال
وهو المسمى بحب الدنيا وهو التكاثر والتفاخر مع طول الامل
وعلاج طول الامل كثرة ذكر الموت وغوائله وقد سبق واما
حب الدنيا فان كان للحرام فحرام وان كان للحلال فلا ولكنه
مذموم جدا وفيه مقالتان المقالة الاولى في ذمه وغوائله
قال الله تعالى واعلموا انما الحيوة الدنيا لعب ولهو الاية حم
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله عليه الصلوة
والسلام يقول الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله تعالى
وما والاه وعالم ومتعلم هت عن سهل بن سعد رضي الله
تابعه

عنه

[margin: مظلمته الوارث مر]
[margin: ونفور]

كتابخانه
دانشكده الهيات ومعارف اسلامي مشهد

عنه انه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لو كانت الدنيا تعدل عند
الله تعالى جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء دنيا عن
ابن عمر انه قال لا يصيب عبد من الدنيا شيئا الا نقص من درجاته عند
الله وان كان عليه كريما حذ حب هق عن ابي موسى الا
شعري رضي ان النبي عليه الصلوة والسلام قال من احب دنياه
اضر باخرته ومن احب اخرته اضر بدنياه فاثروا ما يبقى على ما يفنى هق
عن انس رضي الله عنه انه عم قال هل من احد يمشي على الماء الا ابتلت
قدماه قالوا لا يا رسول الله تعالى قال كذلك صاحب الدنيا دار من
لا دار له ولها يجمع من لا عقل له هق دنيا عن الحسن
البصري رحمه الله انه قال عم حب الدنيا رأس كل خطيئة هق
دنيا موسى بن يسار رضي الله تعالى عنه انه قال عم قال ان الله تعالى
لم يخلق خلقا ابغض اليه من الدنيا وانه منذ خلقها لم ينظر اليها
هق دنيا عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال الدنيا حلالها حساب
وحرامها النار طب عن ابن مسعود انه قال عم من بنى فوق ما
يكفيه كلف ان يحمله يوم القيمة طط عن محمد بن بشر ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم قال اذا اراد الله بعبد هوانا انفق ماله في البنيان
وآفات حب الدنيا كثيرة فانها عدوة الله وجيفة ملعونة وصادة عن عبادة
الله تعالى ومفضية الى هوى الملاهي وحط الدرجات وشدة
الحساب والعذاب في الاخرة وقلة غناها وكثرة عنائها و

[margin: على الماء الا]
[margin: لا يسلم من الذنوب حد عن عائشة رضي الله انه قال الدنيا]

كتابخانه
دانشكده الهيات و معارف اسلامى مشهد

الله عليه وسلم اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء و
اطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها النساء حم عن
عمران بن حصين رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام
قال ان الله تعالى يحب الفقير المتعفف ابا العيال طب عن ابي سعيد
رضي الله عنه انه قال عليه الصلاة والسلام لبلال رضي الله عنه
مت فقيرا ولا تمت غنيا طب عن ابي الدرداء رضي الله عنه
انه لم يكن يتخذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم الدقيق
ولم يكن له الا قميص واحد طب عن عائشة رضي الله عنها
انه كان لا يبقى على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من خبز الشعير قليل ولا كثير خط عن انس رضي الله عنه قال
رأيت عمر رضي الله عنه وهو يومئذ امير المؤمنين وقد رقع
بين كتفيه برقاع ثلث لبد بعضها على بعض ت عن ابي
طلحة رضي الله عنه انه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم الجوع ورفعنا ثيابنا عن حجر حجر الا بطوننا فرفع رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن حجرين خ م عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما
هو التمر والماء الا ان نؤتى باللحيم وفي رواية ما شبع آل محمد
من خبز البر ثلاثا حتى مضى سبيله وفي اخرى ما شبع آل محمد من
خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه و

سلم

وسلم ز عن ابي الدرداء رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بين
ايديكم عقبة كؤودا لا ينجو منها الا كل مخف واما الاسراف ففيه خمسة مباحث البحث الاول
في تفسيره وغوائله اعلم ان الاسراف حرام قطعي ومرض قلبي وخلق ردي ولا تظنن انه
اهون كثيرا من البخل بسبب تشنيع صدوره وتزعمه بخلاف الاسراف فان ذلك بسبب اكثر
الطباع مائلة الى الامساك فاستقبح الاكثر ردائته كما ان البول نجس حرمة ونجاسة
اشد من الخمر كما صرح به الفقهاء مع الظهور وفيه ما ورد في الخمر ولم يرد في حده و
حسبك في الاسراف قوله تعالى ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين ولا تبذر تبذيرا
ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين ومن الشيطان شيطانا ولا اسم اقبح من
الشيطان والاثم ابلغ من هذا ونهى الله عن اتباع امر المسرفين في اموالهم وعبر
عنهم بالسفهاء من اقبح الاسماء فقال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم وذم فرعون
بقوله تعالى انه لمن المسرفين وقوم لوط بقوله تعالى بل انتم قوم مسرفون و
ورد في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اضاعة المال
ويكفي للعاقل ما اخرجه ت عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تزول قدما عبد يوم القيمة حتى يسئل عن اربع عن عمره
فيما افناه وعن علمه ما عمل به وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه وعن جسمه
فيما ابلاه ومن الدلائل على ما هو مبنية جدا حرمة الربا الذي هو من الكبائر
فعدها في الحقيقة عبارة عن الضياع في المبايعة لكن الضياع
انما يتحقق عند اتحاد العوضين صورة ومعنى مع زيادة احدهما و
الاول بالجنس والثاني باتحاد القدر اي الكيل والوزن فقيل العلة

للخسر والغدر وتبذير اقوال الاسراف مشاركة الشيطان وفرعونه وقوم
لوط وعدم محبة الله تعالى وغضبه عليه وتسميته اياه سفيها واستحقاق
العذاب في الآخرة والذلة والافتضاح والذلة في الدنيا لبعث الثاني
في المرء النسب ويحلي فهو مذموم وبه هوان المال نعمة الله تعالى ومن عنه آخذه
اذ به ينتظم المعاش وبه صلاح الدارين وسعادة الحياتين به
يحج وبه يجاهد الكفار وبه قوام البدن وخلافه الذي هو مطية
الفضائل والطاعات اذ به يحصل الغذاء واللباس والمسكن
وبه يصان عن ذل السؤال وبه درجات المتصدقين وبه توصل
الرحم وبه يرفع حاجات الفقراء ويقضي ديونهم ويذهب غمومهم
وهمومهم ويبنى قلوبهم وبه يحصل نفع الناس ببناء المساجد
والمدارس والرباط والقناطر وسد الثغور وخير الناس من
ينفع الناس وقد سبق ان الكسب لاجل التصدق افضل من
التخلي للعبادة وبه يحصل افضل المنازل ت عن ابي كبشة
الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في
حديث طويل عبد رزقه الله تعالى مالا وعلما وهو يتقي فيه ربه
ويصل فيه رحمه ويعلم لله فيه حقا فهذا بافضل المنازل
خ م عن ابن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا حسد الا في اثنين رجل آتاه الله تعالى الحكمة فهو
يقضي بها ورجل آتاه الله تعالى مالا فسلطه على هلكته في الحق

قال

وقال صلى الله عليه وسلم لعمرو بن العاص نعم المال الصالح
للرجل الصالح ودعا لانس وكان في آخر دعائه اللهم
اكثر ماله وولده وبارك له فيه وقال لكعب امسك بعض
مالك فهو خير لك حين اراد ان يتصدق بماله كله وكل
هذه في الصحاح وقد سمى الله تعالى المال خيرا وامتن
على حبيبه محمد صلى الله عليه وسلم به حيث قال ووجدك
عائلا فاغنى اي بمال خديجة رضي الله عنها على احد الوجوه
وقال سفيان الثوري رحمه الله تعالى المال في هذا الزمان
سلاح وقال سعيد بن المسيب لا خير فيمن لا يطلب المال
يقضي به دينه ويصون عرضه فان مات تركه ميراثا لمن
بعده وقال ابن الجوزي فمن صح القصد فجمع المال افضل من تركه
بلا خلاف عند العلماء وما ورد في ذم المال والدنيا راجع
الى الصفة الضارة وهي الاطغاء والانساء والالهاء عن ذكر
الله تعالى وعن الموت والآخرة وهذه الصفات غالبة عليه
فلا ينفك صاحبه عنها فلذلك اكثر الذم فللمال جهتان
متضادتان خير وشر فالمدح والذم حقان فاذا ثبت
كونه نعمة عظيمة فاسرافه استحقار لنعمة الله تعالى
واهانة لها واضاعة وكفران بها وترك لشكرها فيستوجب
المقت والبغض والعتاب والعذاب من معطيها وسلبها

فقد رد المغبون لا محمود ولا ماجور ومنه الزيادة في الكيفي
كما او كيفا وفي الوضوء حد عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسعد رضي الله عنه
وهو يتوضأ فقال ما هذا السرف يا سعد قال افي الوضوء سرف
قال نعم وان كنت على نهر جار ومنه الاكل فوق الشبع الا لاجل
الضيف حتى لا يخجل او ليصوم الغد ومنه الاكل في كل يوم
مرتين هق عائشة رضي الله عنها انها قالت رآني رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد اكلت في اليوم مرتين فقال
يا عائشة اما تحبين ان يكون لك شغل الا جوفك الاكل في
اليوم مرتين من الاسراف والله لا يحب المسرفين ومنه اكل كل ما اشتهى
ع حب وشيا عن انس رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الاسراف ان تاكل كل ما اشتهيت وينبغي ان يكون المراد
من هذين الحديثين الاكل فوق الشبع او قبل الهضم والجوع
اذ الغالب ان الاكل مرتين في بياض النهار لا سيما في الايام
القصيرة خصوصا لمن لا يعمل الاعمال الشاقة بالجوارح لا يكون
عن جوع صادق وان اكل كل ما اشتهى في مجلس
واحد يفضي الى الزيادة على الشبع ويجوز ان يراد التشبه لا التحريم
ومنه التكثر في المباحات الا عند الحاجة بان يعمل من باجة تكثر
حتى يستوفي من كل نوع شيئا فيجتمع قدر ما يتقوى على الطاعة

او

او قصد الابد حوا لا ضيف فوما بعد قوم الا ان يا توا الى آخر الطعام فلا باس
كذا في الخلاصة وغيره وينبغي ان لا يحمل كلامه هذا على حصر الحاجة فيه
بل يعم ارادة التلذذ والتنعم من غير ضياع وثبة فاسدة لقوله تعالى قل من
حرم زينة الله الآية يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل لكم الآية وقد
صرحوا بجواز التفكه بانواع الفواكه مستدلين بالايات وورود حكمة النبي صلى
الله عليه وسلم ولا فرق بين جميع الفاكهة والباجات خ انه قال ابن عباس
رضي الله عنهما كل ما شئت والبس ما شئت ما اخطاك سرف ومخيلة
ومنه اكل وسط الخبز وسطح وترك جوانبه ان لم ياكلها احد وان كان
جار ياكلها غيره فلا باس به كذا في الخلاصة وغيره ومنه وضع الخبز على المائدة اكثر
كذا في الاختيار وينبغي ان يحمل هذا ايضا على ان يضيع ما فضل من الكثرة و
لا ياكلها احد او على ان يقصد الرياء والسمعة والشهرة والا فلا اسراف
واما اكل النفائس من الاطعمة ولبس الملابس الفاخرة والرفيعة وبناء الابنية
الرفيعة ونحوها مما لم يمنع منه الشرع تحريما فالصحيح انه ليس باسراف اذا كان من حلال
ولم يقصد به الكبر والفخر وان كان تشبيها به ويعد منه مجازا ويكره تنزيها
اذ الاليق بطالب الآخرة ان يقنع بالكفاف ويتصدق لان الآخرة خير وابقى
ومن الاسراف وليس منه صرف المال في المساجد والمنابر البحث الرابع في ان الاسراف هل
يقع في الصدقة فقد روي عن مجاهد رحمه الله عليه انه قال لو كان ابو قبيس ذهبا
لرجل فانفقه في طاعة الله لم يكن مسرفا ولو انفق درهما او مدا في معصية
الله تعالى كان مسرفا وفي هذا المعنى قيل لحاتم لا خير في السرف فقال لا سرف

نوعية كل جزء حقه وضد العجلة مطلقا الاناة وضد الاول
حسن الانطلاق وضد الثاني التوقف والتثبت حتى يستبين له
رشده وضد الثالث التأني والتؤدة حتى يؤدى لكل جزء
حقه قال الله تع خلق الانسان من عجل الاية ولا تعجل بالقرآن
الاية ت عن عبد الله بن سرجس رحمه الله تعالى ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال السمت الحسن والتؤدة
والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين جزءا من النبوة
وآفة العجلة الاولى الفتور والانقطاع عن عمل الخير وعدم
المرام بان يقصد مثلا منزلة في الخير ويعجل في حصولها فاذا
لم يحصل فاما ان يفتر وييأس او يغلو في الجهد والتعب
النفس فينقطع من شأن المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى او
يدعو الله تعالى في حاجة ويستعجل الاجابة فلا يجدها
فيترك الدعاء فيحرم مقصوده وآفة الثانية فوت التقوى
والورع لان اصله النظر البالغ والبحث التام في كل شيء
يصدر او اصابة مكروه لكثرة ان يعجل في شروع امر فيه ضرر
بلا تأمل او كان فيه بلية بلا تعجيل [illegible]
قال الله تعالى ويدعو الانسان بالشر دعاءه بالخير وكان
[illegible] ان يطلب [illegible]
[illegible] يدعو عليه فيستجاب [illegible] الحد

فيقع

فيقع في معصية وخوف فوت النية والاخلاص وآفة
الثالثة نقصان العمل بل بطلانه بفوت ادابه
وسننه بل واجباته وفرائضه مثلا من عجل في
اتمام الصلوة فربما يفوت منه تثليث تسبيحات
الركوع والسجود او يغير الاذكار وينقلها من
محالها فتحصل في غيرها وربما يخالف الامام في
الافعال والاقوال بالسبق والتقديم وربما
يفوت تعديل الاركان والتجويد ويقع في ذلك مفسدة
للصلوة ولا تظنن ان الاناة بمعنى التاخير و
التسويف وهو الرابع والثلثون فانه
مذموم جدا في عمل الاخرة وضده المسارعة و
المبادرة والمسابقة قال الله تعالى يسارعون في
الخيرات وسارعوا الى مغفرة الاية مج عن
جابر رضي الله عنه انه قال خطبنا رسول الله عليه السلام
فقال يا ايها الناس توبوا الى الله قبل ان تموتوا
وبادروا بالاعمال الصالحة قبل ان تشتغلوا
وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له

وكثروا الصدقة في السر والعلانية ترزقوا وتنصروا

وتجبروا ق عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عليه السلام

هل تنظرون الا غنا مطغيا او فقرا منسيا او مرضا

مفسدا او هرما مفندا او موتا مجهزا او الدجال

والدجال شر غايب ينتظر او الساعة والساعة

ادهى وامر ق بن ماجه عن ابن عباس رضي الله عنه

انه قال عليه السلام لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا

قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك

وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك

قبل موتك الخامس والثلثون الفظاظة و

غلظة القلب قال الله تعالى ولو كنت فظا غليظ

القلب الاية وضدها اللين والرفق وهي التاذي

عن اذى يلحق الغير والرحمة والشفقة وهي

صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس خ م عن

ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عليه السلام من لا يرحم لا يرحم

ت عن ابي هريرة رضي الله عنه سمعت ابا القاسم عليه السلام

يقول لا تنزع الرحمة الا من شقي الشاس والثلثون

الوقاحة وضدها الحيا وهو انحصار النفس خوف

ارتكاب القبايح ت عن ابن مسعود رضي الله عنه

انه قال استحيوا من الله حق الحياء قلنا انا نستحي

من الله يا رسول الله والحمد لله قال ليس ذلك

ولكن الاستحيا من الله حق الحيا ان تحفظ الرأس

وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلى

من اراد الاخرة ترك زينة الدنيا واثر الاخرة على الاولى

فمن فعل ذلك فقد استحى من الله حق الحياء خ م

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الحيا من الايمان والايمان في الجنة والبذاء من

الجفاء والجفاء في النار ت عن انس رضي الله عنه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كان الفحش في

شيء الا شانه وما كان الحيا في شيء الا زانه وافضل

الحيا الحيا من الله تعالى ثم من الناس فيما لا معصية

ولا كراهية فيه واما ما فيه احدهما كالحيا في الامر

بالمعروف والنهي عن المنكر وترك السنن كالسواك

والطيلسان وتقصير الثياب ورفعها والمشي حافيا

وركوب الحمار والاكل ولعق الاصابع والقصعة

وهو ذكر غير ما قضاه الله تعالى بانه اولى به واصلح له
فيما لا يستيقن صلاحه وفساده والتضجر بما قضاه
الله تعالى وضده الرضاء وهو طيب النفس فيما يصيبه
ويفوته مع عدم التغير والتسليم وهو الانقياد
لامر الله تعالى وترك الاعتراض فيما لا يلائم طبعه
عن ابي هند الداري رضي الله عنه انه قال عليه السلام
قال الله من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي فليلتمس
ربا سوائي عن جابر رضي الله عنه انه قال عليه السلام
من احب ان يعلم منزلته عند الله تعالى فلينظر منزلة
الله عنده فان الله ينزل العبد منه حيث انزل العبد
من نفسه والغرور والمعاصي لا قضاء فلم يرد
ان الرضاء بالكفر كفر وبالمعصية معصية الاربعون
التعليق وهو ذكر قوام يختص عن شيء دون
وضده التوكل وهو ذكر قوام يختص من الله و
كلة الامر كله الى مالكه والتعويل على وكالته وقيل
ترك السعي فيما لا يسع قدرة البشر على المسببات
فلا يضره السعي في الاسباب قال الله تعالى فابتغوا عند الله

الرزق

الرزق فمن يتوكل على الله فهو حسبه اليس
الله بكاف عبده وعلى الله فتوكلوا ان كنتم
مؤمنين طب عن مغيرة بن شعبة رضي الله عنه
انه قال عليه السلام لم يتوكل من استرقى او اكتوى تاويله
سبق ت عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال عليه السلام
لو انكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما
يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا اشار عليه
الصلوة والسلام الى ان حق التوكل وعلى كماله
ان لا يخاف طلب الرزق كفاية اليوم الى كفاية
الغد ولا يدخر له فيحمل هذا على حق نفسه لا عياله
اذ ثبت ادخاره عليه السلام لازواجه قوت سنة
حب ز عن ابي الدرداء انه قال عليه السلام ان الرزق
ليطلب العبد كما يطلبه اجله حب حق عن ابن عمر رضي الله عنه
ان النبي عليه السلام رأى تمرة غائرة فاخذها فناولها سائلا فقال اما انك لو لم تاتها لاتتك ت
عن انس رضي الله عنه انه قال رجل لرسول الله عليه السلام اعقلها
او اتوكل قال اطلقها واتوكل قال عليه السلام اعقلها
وتوكل فلا فلان محمولا على اعقاله

على التمسك بالسبب المأمور به فلا منافاة بينهما نظم
ان مباشرات الاسباب الظاهرة المظنونة الوصول
الى المسببات لا ينافي التوكل اصلا ولهذا فرض الكسب
للمحتاج ولو سنة او الاكل لدفع الهلاك وأمر بالاخذ
باخذ الحذر والسلاح والحادي والاربعون
حب الفسقة والركون الى الظلمة قال الله تعالى ولا تركنوا
الى الذين ظلموا فتمسكم النار عن بريدة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا للمنافق سيد
فانه ان يك سيدا فقد اسخطتم الله تعالى وضده البغض
في الله لكل عاص لعصيانه لا سيما المبتدعين والظلمة
لكون معصيتهم متعدية فلا بد من اظهار البغض
لهم ان لم يخف بخلاف غيرهما من العصاة الثاني
والاربعون بغض العلماء والصالحين وضده حبهم
في الله تعالى حك عن عائشة رضي الله عنها انه قال
رسول الله صلى الله عليه والسلام الشرك اخفى
من دبيب النمل على الصفا في الليلة الظلماء وادناه
ان تحب على شيء من الجور وتبغض على شيء من
العدل وهل الدين الا الحب والبغض قال الله تعالى
قل

قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله د
عن ابي ذر انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله حد طب
عن عمرو بن الجموح انه سمع النبي عليه السلام يقول
لا يجد العبد صريح الايمان حتى يحب الله ويبغض
الله تعالى فاذا احب لله وابغض لله فقد استحق
الولاية لله تعالى طط عن عبد الله بن مسعود انه قال
رسول الله عليه والسلام ان من الايمان ان يحب الرجل
رجلا لا يحبه الا الله تعالى من غير مال اعطاه فذلك
الايمان خ م عن ابن مسعود انه جاء رجل الى رسول
الله صلعم فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احب
قوما لم يلحق بهم فقال رسول الله المرء مع من احب
الثالث والاربعون الجرأة على الله تعالى والامن
من عذابه وسخطه وضده الخوف وان كان مع
الاستعظام والمهابة يسمى خشية وحقيقة
رعدة تحدث في القلب عن ظن مكروه يناله وسببه
ذكر الذنوب وشدة عقوبة الله تعالى وضعف
النفس عن احتمالها وقدرة الله تعالى عليك متى
شاء وكيف تشاء وانت عبد ذليل عاجز محتاج

في رجل احب
وبحب معه في الجنة
حقيقة

لما انتعاطنا و عنه انه قال اشتهي ان اموت ببلدة
غير بغداد مخافة ان لا يقبل قبري فافتضح
فيا ايها الاخوان ذوي الاجرام انظروا الى هؤلاء
الاعلام الكرام و المشايخ المبررة الخيرة العظام
كيف خافوا مخافة ليس فينا عشر عشر عشرها ونحن
احق منهم بمراتب لا تحصى و لا سبب لهذا الا
ان قلوبنا غافلة قسية و قلوبهم ذاكرة ذاكية
صافية فما بقي فينا سبب رجاء الا ان كلنا
اشتاق اليهم و احب و قد قال عليه السلام المرء مع من
احب ان كان مجرد المحبة منا بدون الاتباع
يعتد بها يا غياث المستغيثين و يا مجيب المضطرين
و يا ارحم الراحمين و يا غافر المذنبين بحرمة
حبيبك المصطفى و نبيك المجتبى عليه من الصلاة
ازكاها و من التحيات اوفاها و جميع الانبياء
و المرسلين و الملائكة المقربين عليهم
الصلاة و السلام اجمعين و اصحاب حبيبك
الذين رضيت عنهم وهم عنك راضون
و التابعين لهم باحسان عليهم الرحمة و
الغفران ارحمنا فانا مجرمون و بالاثام
والخطايا

و الخطايا معترفون و اغفر لنا ذنوبنا و كفر عنا
سيئاتنا و توفنا مع الابرار انك انت الرحيم الغفار
و لعيوب عبادك المذنبين ستار امين امين
يا ارحم الراحمين و يا اكرم الاكرمين الرابع و الار
بعون الياس من رحمة الله تعالى و هو تذكر
فوات رحمته و فضله و قطع القلب عن ذلك و هو
كفر كالامن و ضده الرجاء و هو ابتهاج القلب بمعرفة
بمعرفة فضل الله تعالى و استرواحه الى سعة
رحمته و سببه ذكر سوابق فضله الينا من غير عمل
و شفيع و ما وعد من جزيل ثوابه دون
استحقاقنا اياه و سعة رحمته و سبقها غضبه
قال الله تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم
الاية و ان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم
عن ابن مسعود انه قال عليه السلام ليغفرن الله يوم
القيمة مغفرة ما خطرت قط على قلب احد حتى ان
ابليس ليتطاول رجاء ان يصيبه ح عن ابي هريرة
انه قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الله
لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتي
سبقت غضبي و في رواية تغلب غضبي حم

عن ابي هريرة انه قال سمعت رسول الله عم
يقول جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة
و تسعين و انزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء
تراحم الخلايق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية
ان تصيبه و في رواية م و اخر الله تسعة و تسعين رحمة
يرحم الله بها عباده يوم القيمة م عن ابي ايوب الانصاري
حين حضرته الوفاة انه قال كنت كتمت عنكم حديثا
سمعته من رسول الله و سوف احدثكموه و قد احيط
بنفسي سمعته يقول لو لا انكم تذنبون لذهب الله بكم
و خلق خلقا يذنبون فيغفر لهم **الخامس و الاربعون**
الحزن في امر الدنيا و هو التوجع و التاسف
على ما فات من النعم الدنيوية و يلزمه الفرح
باتيانها و اقبالها و كثير منها و منشاؤه حب
الدنيا و توقع حصول جميع المطالب و بقائها
و هو جهل فليتوجه الى الباقيات الصالحات
قال الله تعالى لكيلا تاسوا على ما فاتكم و لا تفرحوا
بما اتيكم اعلم ان الحزن اذا اخرج صاحبه من
الصبر الى الجزع و الفرح من الشكر الى الطغيان و
البطر فحرامان و الا فلا و لكن الكمال استواء اتيان

الدنيا اوكبر

الدنيا و فواتها و هو مقام التسليم و التفويض
و ذلك عزيز جدا **السادس و الاربعون** الخوف في امر
الدنيا و هو انقباض القلب كراهة لحصول مكروه متوقع
و هو غير الحزن لانه لما مضى و الخوف للمستقبل و غير
الجبن لانه نقصان الغضب و لا يستلزمه يستلزم الخوف
و هو اما من الفقر او المرض او اصابة مكروه من مخلوق
اما الاول فمذموم جدا لان الفقر حال نبينا و حال
اكثر الانبياء و الاولياء و الصالحين فهو نعمة و علامة
سعادة فالخوف منه عده محنة و بلية و على التسليم ففيه
سوء الظن بالله تع **[illegible]** عن ابن مسعود و
ابي هريرة ان النبي عم عاد بلالا فاخرج له صبرا
من تمر فقال عليه السلام ما هذا يا بلال قال ادخرته لك
و في رواية لاضيافك قال عليه السلام اما تخشى ان
يجعل لك بخار في جهنم و في رواية ان يفعل لك بخار
في نار جهنم و في اخرى ان يكون لك دخان من نار
جهنم انفق بلالا و لا تخش من ذي العرش اقلالا
علاجه القلع اذا له اسبابه و هي ثلثة خوف الموت
او المرض من الجوع و خوف فوت النعم المعتاد
و حصول القلق منه و خوف الاحتياج الى الكسب او الى السؤال

ايضاً حرام عن ابن عمر رضي الله عنه وابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غشنا فليس
منا قال البيهقي مر على صبرة طعام فادخل يده فيها اصا
بعه بللاً فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته
السماء يا رسول الله فقال افلا جعلته فوق الطعام
حتى يراه الناس فيجب على كل بايع اظهار عيب متاعه
او يخبر به ان كان خفياً وكذا على كل من علم من غيره
بيعاً او اجارة او نكاحاً او نحوها ان يخبر بعيب
المبيع والمستاجر والمنكوحة ان علم به وبعدم علم
الاخذ الا ان يخاف على نفسه ومن الغش الغبن
اذا وجد منه التغرير تصريحاً او تعريضاً مثل ان
يكذب في قيمته او يمدحه بحيث يشعر انه يبيع
بقيمته او اقل فهذا غش حرام حتى يخبر المشتري
وان لم يوجد تغرير اصلاً فليس بحرام اصلاً
فلذا لا يخير المشتري في الصحيح ولكنه مذموم
واما الخديعة والمكر وهو ارادة اصابة المكروه لغيره
من حيث لا يعلم فان كان مستحقاً له فمندوب
اليه لورود ان الحرب خدعة والا فحرام لانه غش
وترك نصح واجب فمن اراد ان ينجو من الغل والغش

بالكلية

بالكلية فعليه ان يعمل خرجه عن ابي هريرة
انه قال عليه السلام والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى
يحب لاخيه ما يحب لنفسه الثامن والاربعون
الفتنة وهي ايقاع الناس في الاضطراب والاختلاف
والمحنة والبلاء بلا فائدة دينية كان يغري الناس
والخروج على السلطان ويتكلم على الامام الكلام
ان كان يعقل بعضهم لا يفهمون مراده ويحملونه
على غيره فلذا ورد كلموا الناس على قدر عقولهم او
لا غلطاً في التامل والمطالعة فيخطئ في فهم مسئلة
او نحو هامش الكتاب فيذكر للناس او ينكر او
يفتي قولاً مهجوراً او ضعيفاً او قولاً يعلم ان الناس
لا يعملون به بل ينكرونه او يتركون بسببه طاعة اخرى
كمن يقول لاهل القرى والعجائز والاماء لا يجوز
الصلاة بدون التجويد وهم ممن يعلم انهم لا يقدرون
على التجويد ولا يتعلمونه فيتركون الصلاة
راساً وهي جائزة عند البعض وان كان ضعيفاً فالعمل به
اولى من الترك اصلاً فعلى الوعاظ والمفتين
معرفة احوال الناس وعاداتهم في القبول
والرد والسهولة والكسل ونحوها فيتكلمون بالاصلح

ولا وفق لهم حتى لا يكون كلامهم فتنة للناس وكذا
لامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذ قد يكون سببا
لزيادة المنكر او اصابة مكروه لغيره فيلحق الاثم ان
علم او ظن ان بعضهم ان قبل يقابله و يعمل به او اصابة
مكروه له لا لغيره وانه يصبر عليه فجائز بل جهاد وقس على
هذا حسبك في آفة الفتنة قول الله والفتنة
اشد من القتل التاسع والاربعون المداهنة وهي
الفتور والضعف في الدين كالسكوت عند مشاهدة
المعاصي والمناهي مع القدرة على التغيير بلا ضرر لنفسه او غيره
حرام فقد ورد ان الساكت عن الحق شيطان
اخرس وضدها الصلابة في الدين قال الله تعالى يجاهدون
في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وقال عليه السلام
قل الحق ولو كان مرا فان كان سكوته لدفع ضرر عن
نفسه او غيره فهو مداراة جائزة بل مستحبة
في بعض المواضع الخمسون الانس بالناس والوحشة
لفراقهم وهذا مذموم جدا فلذلك قيل من علامة
الافلاس الاستيناس بالناس وكذا الانس بسائر
متاع الدنيا كالكرم والبستان والحمى والضيعة
ونحوها بل اللائق للسالك الانس بذكر الله تعالى

ولغيره

آثار

في طاعته

في طاعته والوحشة والضجرة عند ملاقاة
العوام لا للكبر والعجب بل لمنعهم عن الذكر والفكر
والطاعة الحادي والخمسون الطيش والخفة ويظهر
ذلك في الاعضاء في الرأس والعين والاذن يلتفت و
ينظر كل جانب ويذهب ويتحرك ويريد ان يسمع
كل قول وفي اللسان بان يكثر الكلام والاستفسار عما لا يهم
والاستعجال في السؤال والجواب وفي اليد بالتحريك
الكثير حتى العضو سوى تسوية العمامة واللحية
والثوب بلا حاجة وعبثها وفي القدم بالمشي فيما لا
حاجة فيه وتحركها وفي سائر الاعضاء بالتمدد و
تحريك الكتفين ونحو ذلك وذلك ناشئ من السفه
وخفة العقل وضده الوقار والسكون فهو الاحتراز عن فضول النظر والكلام والحركة فهو علامة
قوة العلم والحلم وسيماء الصالحين لكن لا بد من
ان لا يكون للرياء والتكبر وعلامة الاخلاص استواء
الخلوة والخلطة الثاني والخمسون العناد ومكابرة
الحق والانكار بعد العلم به وهو ناشئ من الرياء او
للحقد والحسد والطمع الثالث والخمسون التمرد
والاباء وهو عدم قبول العظة والاطاعة لمن هو

اي بلا حاجة

کتابخانه الهیات و معارف اسلامی مشهد

السیئة المذکورة والرذائل الردیة المذکورة لیسهل احد
حفظها الا طلب کفر بدعة ریا کبر عجب حسد بخل
اسراف جهل کفران النعمة سخط القضاء جزع
من یأس حب ظلمة بغض الصالحین تعلیق قلب
بالاسباب حب جاه جبن تهور غدر خیانة خلف
وعد سوء الظن طرح حب مال حب دنیا حرص
سفه بطالة عجلة تسویف عمل فظاظة وقاحة
حزن فی امر الدنیا خوف فیه غش فتنة مداهنة انس
بمخلوق خفة عناد تمرد صلف نفاق حمیة غباوة
شره خمود اصرار ومن الاخلاق الحمیدة عشر وکلها
ضمنا فی تحت الاستقامة وهو الوفاء بالعهود کلها
وملازمة العدل والتوسط فی کل الامور قال الله
تعالی فاستقم کما امرت والادب وهو حفظ
الحد بین الغلو والجفاء بمعرفة ضرر التعدی والقول
وهو خاطر ینشأ من قوة الایمان یهجم علی القلب
فینفی ما یضاده فمن عزالی سهل ان رسول
الله صلی الله علیه وسلم قال اتقوا فراسة
المؤمن فانه ینظر بنور الله تعالی والتفکر فی نفسه
هل هی متصفة بمعصیة فیتوب او متعرضة لها

خوف ذم حب مدح اتباع
هوی تقلید طول امل طمع تذلل
حقد شماتة عداوة

فیحترز

فیحترز عنها لا فیشکر الله علی التوفیق فی الطاعات
لیتدارک ما فات منها ویحترز عن ترکها و
یشکر علی توفیق الله تعالی لما حصل منها وفی
خلق الله وآیاته فی الانفس والآفاق حتی یزید
ویعظم فیه معرفة عظمة الله تعالی وقدرته و
علمه وحکمته فیحصل فیه محبة الله تعالی والشوق
الیه والانس به قال الله تعالی ویتفکرون فی خلق
السموات والارض الآیة والصدق وهو فی سبع
فی القول ضد الکذب وفی النیة الاخلاص وفی
الوعد وفی العزم قوتها وخلوهما من الضعف
والتردد وفی الوفاء تحقیقه وانجازه علی وفق ما
وفق الوعد والعزم وفی العمل موافقة للباطن
وعدم دلالته علی امر لم یتصف به وفی کونه فی
قوته وکثرته والصدیق من اتصف بصدقه جمیعا
والمرابطة وهی النفس فی طاعة الله تعالی بجمیع المشار
طة علی النفس ان لا تترک المصالح وترتیب الوظائف نف
والاوراد فی کل یوم ولیلة ثم المراقبة بمراعاة
القلب للرقیب باستدامة العلم باطلاع الرب و
والنظر الیه فی اثناء العمل قبله وبعده هل وقف

بالمشروط على جهة امر يرجع عنه نم محاسبة بعد العمل
هل اتى المشروط ام نقص ثم (المعاتبة) المعاقبة ان نقص
بنحو الجوع في العطش والسهر والنذر بالتصديق
في نحوه حتى لا يرجع اليه ثانيا فمجموع ما ذكر من الا
خلاق الجميلة بنيها واصالة ثمانية وسبعون ايمان
اعتقاد اهل السنة اخلاص احسان تواضع ذكر صدق
نصيحة تصوف اهل السنة اخلاص عبرة غبطة
عمل الاخرة سخا ايثار مروة فتوة حكمة شكر
رضا صبر خوف من الله حزن لـ رجا بغض في الله
حب في الله تعالى كل حب خمول تقوى ذم وصلح
مجاهدة تكفف قصر امل ذكر موت تفويض تسليم
تملق في الطلب العلم سلامة صدر عن حقد شجاعة
حلم رفق امانة وفاء عهد انجاز وعد حسن ظن
زهد قناعة رشد سعي اناة مبادرة في الا
في عمل الاخرة رقة شفقة حيا صلابة في امر الدين
انس بالله شوق الى محبة الله تعالى وقار
ذكاء عفة استقامة ادب فراسة تفكر صدقة
مرابطة مشارطة مراقبة محاسبة معاتبة
معاقبة كظم غيظ عفو نية ارادة طلب حياء للعبادة
توبة

قال النبي ... اذا كان يوم ... [illegible]
... [illegible]

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلب العلم
ولو بينك وبينه بحر من النار منهاج (من تعلم) المتعلم
قال رسول عليه السلام اطلب العلم ولو كان بالصين

جاء رجل الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فقال يا رسول الله اني كثير النسيان فقال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأ في كل
يوم هذا الدعاء ثلث مرات وهي هذه
اللهم اجعل نفسي مطمئنة تؤمن بلقائك
وتقنع بعطائك وترضى بقضائك

قال النبي صلى الله عليه وسلم من المهد الى اللحد طلب العلم منهاج المتعلم

ملكا كالطير الاخضر جناحا الابيض ... بالمشرق والاخر بالمغرب
بالدرة الناقعات احمدها حملة
فيطير في السموات حتى الى اسكن
العرش فيقول له حملة العرش
حتى يغفر لقائلها فيقول الله تعالى
اشهدوا يا ملائكتي قد غفرت
لقائلها ولي سبعون الف لسان
حتى يسكن في الجنة يسبح ويهلل
بكل لسان واذا كان يوم القيمة
يجي ملك ياخذ بيده فيتجاوز
الصراط ويدخل الجنة

روى صاحب الفردوس عن انس ابن مالك رضي الله عنه
قال النبي عليه السلام قال من قال يوم الجمعة اللهم اغنني
بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك
سبعين مرة لم يمر به جمعتان حتى يغنى بفضله

[illegible]

ج البذل ان ينفق مع السرور د المواساة اى ان ينفق مع
مشاركة الاصدقاء ه السماحة بذل ما لا يجب تفضلا و
المسامحة ترك ما لا يجب تنزها و شعب العدالة
يا الصداقة المحبة الصادقة بحيث لا يشوبها
غرض و يؤثره على نفسه فى الخيرات ب الالفة اتفاق
الآراء فى المعاونة على تدبير المعاش ج الوفاء ملازمة طريق
المواساة و محافظة عهود الخلطاء د التودد
طلب مودة الاكفاء بما يوجب ذلك ه المكافاة
مقابلة الاحسان بمثله او زيادة و حسن الشركة
رعاية العدل فى المعاملات ز حسن القضاء ترك
الندم والمنة فى المجازات ح صلة الرحم مشاركة
ذوى القرابة فى الخيرات ط الشفقة صرف الهمة
الى ازالة المكروه عن الناس ى الاصلاح التوسط بين
الناس فى الخصومات بما يدفعها يا التوكل ترك
السعى فيما لا يسعه قدرة البشر يب التسليم التلقى
لامر الله بقبول ترك الاعتراض فيما لا يلايم يج الرضاء
طيب النفس فيما يصيبه و يفوته مع عدم التغير
يد العبادة تعظيم الله بمن هو اهله و امتثال
اوامره فمجموع الاصول والشعب خمسة وخمسون

وفيه

وفيه زيادة ثلثين فضيلة على ما ذكرنا فعليك
يا ايها السالك بالاحتراز عن جميع الخبائث المذكورة
ودفعها وحفظ اضدادها وباقى الفضائل او ازالتها
والسعى فى تحصيل اضدادها وسائر الفضائل حتى ينبغى
او يحصل لك تزكية النفس وتصفية الروح وتخلية السر
القلب وتحليته فان التصوف والطريقة عبارة عن هذه
الامور وخصوصا سبعة من الرذائل فانها من
امهات الخبائث فيجب يقينا ان تتجنب منها ان تجنب
من غيرها ايضا وهى الكفر والبدعة والرياء والكبر
الكبر والحسد والبخل والاسراف بل ازيد وافعله ان تجنب
من الاربعة الاول فلعلك تفوز وتفلح لان الباقى اما
اسبابها او ثمراتها او متعلقاتها فزوالها بالتمام
يستلزم بعضه الثلثة والاول لان ظاهر الفساد
بين الفواحش غنيا عن الحجج والدلائل والبراهين قد كان
اكثر اهتمام السلف فيما حكى عن رابعة انها قالت
ما ظهر من اعمالى لا اعده شيئا وعن بعضهم قال قضيت
صلوة ثلثين سنة كنت فى المسجد فى الصف الاول
وذلك انى تأخرت يوما بعذر فصليت فى الصف
الثانى فاعترتنى خجلة من الناس حيث راونى قد

تخلفت

قد صليت في الصف الثاني فعرفت ان نظر الناس الي
في الصف الاول كان يسرني بسبب استرواح نفسي من حيث
لا اشعر وقال ابو يزيد ما دام العبد يظن ان في
الخلق شرا منه فهو متكبر فقيل متى يكون متواضعا
فقال اذا لم ير لنفسه مقاما ولا حالا وعنه انه قال كابدت
العبادة ثلثين سنة فرايت قائلا يقول لي يا ابا يزيد خزائنه الله
مملوة من العبادات اذا اردت الوصول اليه فعليك
بالذل والاحتقار وعن الجنيد رحمه انه كان يقول يوم
الجمعة في مجلسه لولا انه روي عن النبي انه قال يكون
في اخر الزمان زعيم القوم ارذلهم ما تكلمت عليكم وعن
ابراهيم بن ادهم انه قال ما سررت في اسلامي الا في ثلثة
مواضع كنت في سفينة فيها رجل من المسلمين مضحاك
يقول كنا ناخذ بشعر العلج في بلاد الترك هكذا و
كان ياخذ بشعر راسي فيهزني فسرني ذلك لانه لم يكن
في تلك السفينة احد احقر في عينه مني وكنت
عليلا في مسجد فدخل المؤذن فقال اخرج فلم اطق
اي مرض
فاخذ برجلي وجرني الى الخارج وكنت بالشام فعلي فرو
فنظرت فيه فلم اميز بين شعره وبين القمل
فسرني عنه ما سررت بشيء كسروري بها
كنت

مملوة

كنت جالسا فجاء انسان وبال علي وقيل من راي
نفسه خيرا من فرعون فهو متكبر وقد مر وجه
وقول الشبلي ذلي عطل ذل اليهود وابي سليمان
الداراني لو اجتمع الخلق على ان يضعوني كاتضاعي
عند نفسي ما قدروا عليه وبالجملة من يتهم في
بان نفسه اعدى عدوه لم يستبعد الفرح و
السرور عند لحوق الذل والهوان لها فاما من
تخذها اصدق اصدقائه فيعده ممتنعا وكما كا

الصنف الثاني في افات اللسان وهو قسمان

القسم الاول في وجوب حفظه وعظم جرمه
اجمالا قال الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب
عتيد ت عن الخدري انه قال عليه السلام اذا اصبح
ابن ادم فان الاعضاء كلها تستكفي اللسان فتقول
اتق الله فينا فانما نحن بك ان استقمت استقمنا
وان اعوججت اعوججنا حد عن انس رضه انه قال ر
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستقيم ايمان
عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم
لسانه طط صص عن ... عن النبي عم انه قال لا يبلغ
العبد حقيقة الايمان حتى يخزن لسانه ط عن عبد الله

عن عمرو ابن دينار انه تكلم رجل عند النبي عم فاكثر فقال
النبي عليه السلام كم دون لسانك من حجاب فقال
شفتاي واسناني فقال اما كان في ذلك ما يرد كلا
مك ت ط عن عبد الله بن عمرو انه قال عم
من صمت نجا المبحث الثاني في آفاته تفصيلا
اعلم ان آفاته اما في السكوت او في الكلام والكلام على
ضربين ما فيه الاصل المنع والاذن لعارض وما على
العكس والثاني اما من العادات او من العبادات
وما من العادات اما ان يتعلق بنظام العالم
او انتظام المعاش او لا وما من العادات اما مصلحة
متعددة بآفات فاصرة نفيسة مباحث
المبحث الاول في كلام الذي الاصل فيه الحظر وهي ٣٥
ستون الاول كلمة الكفر والعياذ بالله تعالى
وحكمه ان كان طوعا من غير سبق لسان احباط
العمل كله لا يعود بعد التوبة فيجب عليه
الحج ان كان غنيا او لو حج اولا ويجب قضاء ما
صلى وصام وزكى فيجب قضاء ما فات منها لا
المعصية لا تذهب بالكفر وانفساخ النكاح ولو
من المرأة بلا طلاق فلا يلزم الحلة بعد الثلاث
فلو صدر

تجبر
فلو صدرت من المرأة تجبر على النكاح بعد التوبة
ومن الرجل تتخير المرأة ان تاب وحرمة ذبيحته
وحل قتله ولا اجبار على التوبة وهي الرجوع عما
قاله لا بمجرد الشهادتين والجحود توبة فان لم
يتب يجب قتله فيتأبد في النار الثاني ما فيه
خوف الكفر وحكمه ان يتوب ويؤمر بالتوبة و
وتجديد النكاح احتياطا الثالث الخطأ وحكمه ان
يؤمر بالتوبة والاستغفار فقط وتفصيل هذه
الثلثة يعرف من الفتاوى وكتب اسبابها وعلاجها
الرابع الكذب وهو اخبار عن الشيء على غير ما
هو عليه فان لم يكن عن عمد فعفو بدليل عين
اللغو وان كان عن عمد فحرام قطعا الا في مواضع
نذكر البعض وسيجيء ان شاء الله تعالى قال الله تعالى
ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون واجتنبوا قول
الزور حنفاء لله حك عن ابي امامة رضي الله عنه قال
رسول الله عم يطبع المؤمن على الخلال كلها الا
الخيانة والكذب حم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
انه قال رسول الله عليه السلام لا يبلغ العبد صريح
الايمان حتى يدع المزاح والكذب ويدع المراء وان كان
جدال

اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله

الخلال اي

مخفا حب عن ابي ثمامة رضي الله عنه انه قال سمعت
رسول الله عم يقول ان الكذب يسود الوجه والنميمة
عذاب القبر ت عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال رسول
الله عم قال اذا كذب العبد تباعد عنه الملك ميلا من
نتن ما جاء به عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما كان
من خلق ابغض الى رسول الله من الكذب ما اطلع على احد
من ذلك بشيء فيخرج من قلبه حتى يعلم انه قد احدث توبة
هق عن ابي بكر رضي انه عم قال الكذب مجانب للايمان واشده
البهتان حد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول
الله عم خمس ليس لهن كفارة الشرك بالله وقتل
النفس بغير حق وبهت مؤمن والفرار من الزحف
ويمين صابرة يقتطع بها مالا بغير حق واشد البهتان
شهادة الزور د عن خريم بن فاتك انه قال صلى
رسول الله صلوة الصبح فلما انصرف قام قائما
فقال عدلت شهادة الزور الاشراك بالله
ثلث مرات ثم قرا فاجتنبوا الرجس من الاوثان
واجتنبوا قول الزور عن ابي بكرة رضي الله عنه
انه قال كنا عند رسول الله فقال الا انبئكم باكبر الكبائر
ثلثا الاشراك بالله وعقوق الوالدين والشهادة

الزور

الزور الا وشهادة الزور وقول الزور فكان متكئا
فجلس فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت والافتراء
على الله تعالى وعلى رسوله قال الله ومن اظلم ممن افترى
على الله كذبا ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون
خ م عن المغيرة رضي الله عنه انه قال رسول الله
عليه السلام ان كذبا علي ليس ككذب على احد فمن كذب علي
متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ومن الافتراء على الله
تعالى ان يفتي بغير علم قال الله ولا تقولوا لما تصف السنتكم
الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب
د عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا من افتى بغير علم
كان اثمه على من افتاه ومن الافتراء على رسوله
ان يحدث عنه بغير علم ت عن ابن عباس رضي الله
عنه مرفوعا اتقوا الحديث عني الا ما علمتم وتوبة
البهتان بثلث عزمه على تركه واستحلال المفترى عليه ان امكن
وتكذيب نفسه عند السامعين ومن الكذب الادعاء
الى غير ابيه والى غير مواليه خ م عن سعد بن ابي
وقاص رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال من ادعى الى
غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام
حد حب عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال رسول

دعوتك الى احد هذه ولكن عدت الناس كثيرة و
وضد الكذب الصدق وهو الاخبار عن الشيء على
ماهو عليه خ م عن ابن مسعود انه قال عم ان الـ
الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة
وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا وان
الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي
الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله
كذابا ت عن ابي الحوراء انه قال قلت لحسن بن علي
ما حفظت من رسول الله قال حفظت منه دع ما
يريبك الى ما لا يريبك فان الصدق طمانينة والكذب
ريبة حم دنيا حب حك عن عبادة بن
الصامت رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال اضمنوا
لي من انفسكم ستا اضمن لكم الجنة اصدقوا اذا حدثتم
واوفوا اذا وعدتم وادوا اذا اؤتمنتم احفظوا فروجكم
وغضوا ابصاركم وكفوا ايديكم والسادس الغيبة و
هي ذكر مساوي اخيك المعين المعلوم عند المخاطب
كلاما او تفهيمها باليد او غيرها من الجوارح
على وجه السب والغض وهو حرام قطعي قال

الله

الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا الاية طب
عن ابي امامة انه قال رسول الله عليه السلام
ان الرجل ليؤتى كتابه منشورا فيقول يا رب
فاين حسنات كذا وكذا عملتها ليست في صحيفتي
فيقول له محيت باغتيابك الناس حب عن
عثمان بن عفان انه قال سمعت رسول الله يقول
الغيبة والنميمة يحتان الايمان كما يعضد الراعي
الشجرة حل عن ابن عباس رضي الله انه قال
ليلة اسري به نبي الله ونظر في النار فاذا قوم
يأكلون الجيف فقال من هؤلاء يا جبريل قال
هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس يعل طب
عن ابي هريرة انه قال عليه السلام من اكل لحم اخيه
في الدنيا قرب اليه يوم القيمة فيقال له كله
ميتا كما اكلته حيا فيأكله ويكلح ويضج يعلى
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كنا عند النبي
عليه السلام فقام رجل فقالوا يا رسول الله ما اعجز
او قالوا ما اضعف فلانا فقال النبي عليه السلام اغ
اغتبتم صاحبكم واكلتم لحمه دنيا عن عائشة
انها قالت قلت لامرأة مرة وانا عند النبي عم

ان هذه لطويلة فقال الفظي الفظي فلفظت بضعة
من لحم د عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لما عرج بي مررت بقوم لهم اظفار من نحاس
يخمشون بها وجوههم فقلت من هؤلاء يا جبريل قال
هؤلاء الذين يأكلون لحم الناس ويقعون في اعراضهم
د ت عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول
الله حسبك من صفية قصرها قال لقد قلت كلمة
لو مزج بها البحر لمزجته م عن ابي هريرة ان النبي عم
قال هل تدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم
قال ذكرك اخاك بما يكره فقيل ارأيت ان كان في اخي
ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن
فقد بهته اعلم ان الغيبة هو ذكر عيوب الدين
والدنيا لكن يشترط معرفة المخاطب وان يكون على وجه
السب عند علمائنا قال قاضي خان في فتاواه رجل
اغتاب اهل قرية فقال اهل القرية كذا لم يكن ذلك
غيبة لانه لا يريد به جميع اهل القرية فكان المراد هو
البعض فهو مجهول الرجل اذا كان يصوم ويصلي
ويضر الناس باليد واللسان وذكر ما فيه لا
يكون غيبة وان اخبر السلطان بذلك ليزجره فلا اثم

عليه

عليه رجل ذكر مساوي اخيه على وجه الاهتمام لا
يكون ذلك غيبة انما الغيبة ان يذكر على وجه الغضب
يريد به السب انتهى هكذا ذكر في الخلاصة وغيرهما
فذكر العيب لتغيير المنكر او للاستفتاء او للتحذير من شره
او التعريف كالاعرج او نحوها ليس بغيبة وكذا
ان كان مجاهرا للفسق والظلم فذكرهما اما ان ذكر
عيبا اخر فغيبته بشح عن انس دنيا عن بهز بن
حكيم عن ابيه عن جده ان النبي عليه السلام قال اترعون
عن ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره
الناس والامام الغزالي رحمه الله ضيق حيث لم يشترط
السب ولم يلتفت الى الاهتمام ثم ان الغيبة على ثلثة
اضرب الاول ان تغتاب وتقول لست اغتاب
لاني اذكر ما فيه فهذا كفر ذكره الفقيه ابو الليث في
التنبيه لانه استحلال الحرام القطعي والثاني ان
يغتاب ويبلغ غيبته المغتاب فهذه معصية لا
تتم التوبة عنها الا بالاستحلال لانه اذاه فكان فيه
حق العبد ايضا وهذا محمل قوله عليه السلام فيما خرجه
دنيا طط عن جابر الغيبة اشد من الزنا قيل وكيف
قال الرجل يزني ثم يتوب فيتوب الله عليه وان

رحمة الله ان النبي عليه السلام قال من القى جلباب الحياء فلا غيبة له
اتورعون الى

كالمحبوس لا الحيوان ولا الجماد وقد ورد التصريح عن
النبي عليه السلام بالنهي عن لعن الريح والبراغيث
وانما يجوز اللعن بالوصف العام المذموم اذ
ثبت عن النبي عليه انه لعن من ذبح لغير الله تعالى ومن
لعن والديه ومن اوى محدثا ومن غير منار
الارض واكل الربوا وموكله وكاتبه وشاهده
والواشمة والموتشمة ومانع الصدقة
والمحلل والمحلل له والمختفي والمختفية ومن ام
قوما وهم له كارهون وامراة زوجها عليها
ساخط ورجلا سمع الاذان ولم يجب وال
راشي والمرتشي وعاصر الخمر ومعتصرها وشاربها
وساقيها وحاملها والمحمولة اليه وبائعها و
مبتاعها وواهبها واكل ثمنها والاولى ان لا يتصدى
للعنة على المؤمن الم تر ان الله تعالى لم يجب علينا
لعن احد ولو ابليس ففيه عبرة لمن اعتبر حـ ص
عن الضحاك رضي ان النبي عليه السلام قال لعن المؤمن
كقتله ت عن ابن مسعود رضي الله عنه ان
رسول الله عم قال ليس المؤمن بطعان ولا اللعان
ولا الفاحش ولا البذي ص عن ابي الدرداء انه قال

سمعت

سمعت رسول الله عم يقول ان اللعانين
لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيمة د عن ابي
الدرداء قال سمعت رسول الله عم يقول
اذا لعن العبد شيئا صعدت اللعنة الى السماء ف
فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض
فتغلق ابوابها دونها فتاخذ يمينا وشمالا فاذا
لم تجد مساغا رجعت الى الذي لعن ان كان لذلك
اهلا والا رجعت الى قائلها في هذا الحديث اشارة
الى ان الاولى ان لا يلعن شيء ولو اهلها العاشر ال
السب خ م عن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول
الله عم قال من قال لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما
فان كان كما قال والا رجعت عليه خ م عن ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال رسول الله صلعم سباب المسلم
فسوق وقتاله كفر م عن ابي هريرة رضي عنه
ان رسول الله صلعم قال المستبان ما قالا فعلى الاول
وفي رواية فعلى البادي منهما حتى يعتدي ال
المظلوم وهذا في مثل يا جاهل ويا احمق مما يجوز
فيه المقابلة واما في يا زاني ويا لوطي مما لا يجوز
فيه المقابلة فكلاهما اثمان وان كان اثم المبتدي

الكثير تعالى الثاني اما الصبر مع المفوا في الدعة الى
القاضي المعاملة بنحو يا جاهل يا قدر دد التصريح بالنهي
عن سب الدهر والديك والاموات الحادي عشر
الفحش وهو التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارة
الصريحة ويجري ذلك في الفاظ الوقاع وقضاء
الحاجة وهذا مكروه عند عدم الحاجة جماع والادب
ان يذكر بالكناية وهو داب الصالحين دنيا نعم عن عبد
الله بن عمرو رضي الله عنه قال عم الجنة حرام على كل فاحش
ان يدخلها الثاني عشر الطعن والتعيير قال الله تعالى ولا
تلمزوا انفسكم ت عن معاذ رضي الله عنه انه قال
رسول الله صلعم من عير اخاه بذنب لم يمت حتى يعمله
الثالث عشر النياحة م عن ابي مالك الاشعري رضي
الله عنه قال عليه السلام النائحة اذا لم تتب قبل موتها
تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران ودرع
من جرب م عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول
الله عليه السلام اثنتان في الناس هما بهم كفر الطعن
في النسب والنياحة على الميت ومنها اتخاذ الطعام
والضيافة للميت حم باسناد صحيح عن جرير
بن عبد الله انه قال كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت

الفحش بلا

اثنان بلا

على الميت

وصنعتهم

وصنعتهم الطعام من النياحة وقد فصلنا في جلاء
القلوب الرابع عشر المراء وهو طعنك في كلام الغير
باظهار خلل فيه اما في اللفظ من جهة العربية او في
المعنى او في قصد المتكلم بان يقول هذا الكلام حق ولكن
ليس قصدك منه الحق من غير ان يرتبط به غرض
سوى تحقير الغير واظهار مزيته الكياسة وهذا
حرام والذي ينبغي للمؤمن اذا سمع كلاما ان كان حقا
ان يصدقه وان كان باطلا ولم يكن متعلقا بامور الدين
ان يسكت عنه وان كان متعلقا بها يجب اظهار البطلان
والانكار ان رجا القبول لانه نهي عن المنكر ت عن ابي امامة
رضي الله عنه انه قال رسول الله صلعم من ترك المراء
وهو مبطل بني له بيت في ربض الجنة ومن تركه
وهو محق بني له في وسطها ومن حسن خلقه
بني له في اعلاها دنيا طب هق عن ام سلمة رضي الله
عنه قال عليه السلام اول ما عهد الي ربي ونهاني
عنه بعد عبادة الاوثان وشرب الخمر ملاحات الرجال
دنيا عن ابي هريرة رضي الله عنه قال عليه السلام
لا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يدع المراء وان
كان محقا ت عن ابن عباس رضي الله عنه انه

اي سفل

طويل الكلام وحصول الكلام بني له بيت

اعتقادا العبادة واما التغنى وحده بالاشعار لدفع
الوحشة او فى الاسفار والعرس فاختلفوا فيه و
الصواب منعه مطلقا فى هذا الزمان وانما قيدنا
بالاشعار لانه لا يتغنى لان التغنى بالقرآن والذكر والدعاء
يستلزم اللحن الحرام بلا خلاف واما التغنى بمعنى
حسن الصوت بلا لحن فمندوب اليه د ن ق عن
البراء رضى الله عنه ان رسول الله صلعم قال زينوا اصو
تكم بالقرآن وفى رواية دس زينوا القرآن باصواتكم
خ م عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال ما اذن الله
لنبى ان يتغنى بالقرآن وفى رواية لنبى حسن الصوت
بالقرآن يجهر به وفى رواية المسلم لنبى يتغنى بالقرآن
يجهر به خ عنه مرفوعا ليس منا من لم يتغن با
لقرآن وليس المراد بالتغنى فى هذه الاحاديث المعنى
المشهور منه بوجوه ثلثة الاول انه لا خلاف
بين الائمة ان قارئ القرآن مثاب من غير تحسين
منه صوته فظاهر عدم التغنى فكيف يستحق الوعيد
وهذا الوجه لتورينى الشافعى فى نعيا
خ ما اخرجه الترمذى الحكيم عن حذيفة مرفوعا
اقرؤا القرآن بلحون العرب واصواتها واياكم ولحون

اهل الفسق

اهل الفسق ولحون اهل الكتابين فانه سيجئ بعدى
قوم يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية و
النوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب
من يعجبهم شانهم وما اخرجه بز من حديث ابى
عبس وسيجئ فى دعاء الانسان على نفسه والثالث
ان الفقهاء صرحوا بكون التالى بالتغنى والسامع اثمين
قال الامام البزازى قراءة القرآن بالالحان معصية و
التالى والسامع اثمان وكذا فى مجمع الفتاوى و
وقال البزازى ايضا اللحن فيه حرام بلا خلاف قال
الله تعالى قرآنا عربيا غير ذى عوج وقال الولوالجى
لا يحل الترجيع فى قراءة القرآن ولا التطريب فيه و
لا يحل الاستماع اليه لان فيه تشبها بفعل الفسقة فى حال
فسقهم وهو التغنى وقال فى التاتارخانية التغنى
بالقرآن والالحان ان لم يغير الكلمة عن موضعها بل
يحسنها بتحسين الصوت وتزيين القراءة فذلك
مستحب عندنا فى الصلوة وخارجها وان كان يغير الكلمة
عن موضعها يوجب فى الفساد الصلوة لان ذلك
منهى عنه وقال النووى يستحب القراءة على الوجه
الذى يهيج الوجد فى قلوب السامعين ويورث

الحزن ويجلب الدمع مستحبة ما لم يخرجه الغه
التغني عن تجويد ولم يصرفه عن مراعات النظم
النظم في الكلمات والحروف فإذا انتهى إلى ذلك
عاد إلى الاستحباب فيه كراهة وأما الذي أحدثه الهنا
المتكلفون وابتدعه المرتجفون بمعرفة الأوزان
في علم الموسيقى فيأخذون في كلام الله تعالى مأخذ
هم في النشيد والغزل والمتغنيات حتى لا يكاد السامع
يفهمه من كثرة النغمات والتقطيعات فإنه من
أشنع البدع وأسوء الأحداث في الإسلام ويروى
أحسن الأقوال وأهون الأحوال فيه أن يجب على السامع
المنكر إن قدر على التالي التعزير قال النووي في
التبيان قال قاضي القضاة في كتاب الحاوي القراءة با
لألحان الموضوعة إن أخرجت لفظ القرآن عن صيغته
بإدخال حركات فيه أو إخراج حركات منه أو قصر
ممدود أو مد مقصور أو تمطيط يخفى به اللفظ
ويلتبس المعنى فهو حرام يفسق به القارئ ويأثم به
المستمع لأنه عدل عن نهجه القويم إلى الاعوجاج والله
تعالى يقول قرآنا عربيا غير ذي عوج فإذا لم يرد فاهذ المراد
بالتغني في حديث الوعيد أما الجهر في الإعلان و

الإفصاح

والإفصاح

فيما يحتاج إليه ويؤيده وقوعه موقع التفسير
للتغني في الحديث الآخر وأما الاستغناء بالقرآن عن
الأشعار وأحاديث الناس وقد ورد التغني
بمعنى الاستغناء والتجويد والترتيل فإنه زين القرآن لا
سيما مع حسن الصوت وأما في حديث ما أذن
فأحد هذه الوجوه مع زيادة تحسين الصوت بل
هو أولى الوجوه فيه على رواية تحسن الصوت
وهذه الوجوه ذكرها الإمام توربشتي وأكمل
الدين في شرح هذه الأحاديث والله أعلم

من الثاني عشر

إفشاء السر د عن جابر رضي الله عنه أن
رسول الله عليه السلام قال المجالس بالأمانة
إلا ثلاثة سفك دم حرام وفرج حرام واقتطاع
مال بغير حق د ت عن جابر رضي الله عنه
أن رسول الله صلعم قال إذا حدث رجل
رجلا بحديث ثم التفت فهو أمانة حل
عن ابن مسعود رضي الله عنه قال عليه السلام
إنما يتجالس المتجالسان بالأمانة لا يحل لأحدهما
أن يفشي على صاحبه ما يكره ص عن أبي
سعيد مرفوعا أن من أشر الناس عند الله

کتابخانه
دانشکده الهیات ومعارف اسلامی مشهد

لو تعم الاستخدام خصوصاً اذا كان صبياً او مملوكاً لله
للغير واما صبي نفسه فيجوز استخدامه اذا كان فقيراً
او اراد تهذيبه وتاديبه والضرورة التي تبيح السؤال
ان لا يقدر على الكسب لمرض او الضعف ولا يملك عنده
قوت يوم وسؤال الصدقة والزكوة سواء بخلاف
حقه من الدين او من بيت المال لمصرفه واستخدام
مملوكه واجيره وزوجته في مصالح البيت وتلميذه
باذنه ان بالغا باذن وليه ان صبيا واقبح السؤال
ما كان بوجه الله تعالى طب عن ابي موسى الاشعري
عن النبي عليه السلام انه قال ملعون من يسئل بوجه الله
الجنة ومن السؤال المذموم سؤال المراة الطلاق
والخلع عن زوجها من غير باس د ت عن ثوبان
عن النبي عليه السلام انه قال ايما امراة سالت
زوجها طلاقا من غير باس فحرام عليها رائحة
الجنة وقد ورد ان المختلعات هن المنافقات
ومنه سؤال العبد والامة البيع من المولى
من غير باس وقد ذكر في الفتاوى انه يستحق
التعزير والتاديب الحادي والعشرون سؤال
العوام عن كنه ذات الله تعالى وصفاته وكلامه

ومن الحروف

او فقيرة مباحاً

ومن الحروف اهي قديمة او محدثة وعن قضاء
الله تعالى وقدره مما لا يبلغه فهمهم خ م عن
ابي هريرة انه قال عم لا يزال الناس يتسائلون حتى
يقال هذا خلق الله فمن خلق الله فمن وجد من
ذلك شيئا فليقل امنت بالله ورسله وفي رواية
فليستعذ بالله ولينته وزاد د فاذا قالوا ذلك فقولوا
الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد و
لم يكن له كفوا احد ثم ليتفل عن يساره وليستعذ
بالله من الشيطان خ م عن المغيرة بن شعبة رضي
الله عنه انه قال نهى النبي عم عن قيل وقال وكثرة
السؤال واضاعة المال الثاني والعشرون السؤال
عن المشكلات وهي اصنع الغلط للتغلط والتخجيل
وهو حرام د عن معاوية ان رسول الله عم
نهى عن الاغلوطات بخلاف السؤال عنها للتعلم
او اختبار ذهنهم او تشحيذها وحثهم على التامل
فانه مستحب الثالث والعشرون الخطاء في التعبير
ودقائق الخطاء م عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال عليه السلام لا تسموا العنب الكرم انما الكرم
الرجل المسلم وزاد في رواية عن وائل بن ولكن

حجر و

او التعلم

بو ريد وعقلها ادر

تولوا العنب والحبلة ح عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال رسول الله عم السلام اذا سمعتم
الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم هذا اذا
قال معجبا بنفسه مزريا بغيره واما اذا قاله
وهو يري نفسه منهم وهو لنفسه
اشد احتقارا منه لغيره فلا بأس به كذا فسره
مالك رض عن حذيفة رضي الله عنه انه قال عليه
عليه السلام لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن
قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان وفي الجامع الصغير
الفصل يكره ان يقول الرجل في دعائه بحق نبيك اقول
وكذا كل مخلوق لانه علل صاحب الهداية بقوله
لانه لا حق للمخلوق على الخالق وفي تنفي البزازية
بنه ان يقول بحرمة فلان يكره بمعقد العز
من عرشك بتقديم العين او تأخيرها في الحلاو
صلة وقال محمد رحمه الله اكره ان يقول ايماني
كايمان جبرائيل ولكن يقول امنت بما امن به
جبرائيل وفي التتارخانية يكره ان يدعو الرجل اباه
والمرأة زوجها باسمه ح عن سهل بن
حنيف انه قال عليه السلام لا يقولن احدكم

خبثت

خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي عن عائشة
رضي الله عنها انه قال رسول الله عليه السلام لا يقولن
احدكم جاشت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي د
ح عن ابن عباس رضي الله انه جاء رجل الى النبي عليه
السلام أجعلتني لله عدلا قل ما شاء الله وحده ح م
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عم لا يقولن احد
كم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء
الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي
ولا يقولن المملوك ربي وربتي ولكن ليقل
سيدي وسيدتي فكلكم عبيد والرب واحد
وغير رسول الله عم اسم عاصية الى جميلة وحزن
الى سهل وعزيز وعتلة وشيطان وحكم
غراب وشهاب وحرب الى سلم وبرة الى زينب
فقال لا تزكوا انفسكم وكان يكره ان يقال خرج من
عنده برة وعرة الى جويرية وسمى المضطجع المنبعث
المنبعث وارضا تسمى عفرة خضرة وشعب
الضلالة شعب الهدى وبني الزنية
بني الرشدة وبني مغوية بني رشدة واحرم زرعة
ومنع عن التكنية بابي الحكم وقال افتح الاسماء

فكانه في بعض الامر فقال ما شاء الله وشئت فقال عليه الصلاة والسلام مه

في المملوكين

لانه اسم الله تعالى

اشتقاقه من الغار

بحديث وهؤلاء بحديث في رواية بأي هؤلاء شئت
جئته هؤلاء بوجه السادس والعشرون الشفا
عة السيئة قال الله تعالى ومن يشفع شفاعة سيئة يكن سيئة
له كفل منها وطلب حد عن ابن عمر رضي الله عنه
انه قال سمعت رسول الله عم يقول من حالت
شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله وهي
كثيرة منها الشفاعة لتقليد القضاء والامارة والتولية تولي
مطلقا لورود النهي عن طلبها والشفاعة فيها
ومنها الشفاعة للامامة لمن ليس اهلا لها الا
وجد من هو اولى بها منه وكذا الاذان والتعليم
والتدريس ونحوها وسببها الجهل والطمع وحب
الاقرباء والاحباء وحب الله تعالى وحب نفسه اولى
واحق والحياء من الناس والحياء من الخالق المنعم ال
الضار النافع اقدم والزم والخوف عن العداوة او ذ
هاب المنصب اولى بتقوى الله فالله تعالى احق ان تخشاه
ومنها الشفاعة الحسنة قال الله تعالى من يشفع شفاعة
حسنة يكن له نصيب منها خ م عن ابي موسى
رضي الله عنه انه كان رسول الله عم جالسا فجاء رجل
يسئل فاقبل علينا بوجهه وقال اشفعوا تؤجروا
او يقضي الله

ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء وفي رواية
كان اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا
تشفعوا تؤجروا واني لاريد الامر فأؤخره كيما
تشفعوا فتؤجروا السابع والعشرون الامر بالمنكر
والنهي عن المعروف وهو صفة المنافقين قال الله تعالى
والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرون
بالمنكر وينهون عن المعروف ويدخل فيه الامر
بالظلم واعانة الظلمة على ظلمهم بالقول فهذه فرض
على الكفاية عند القدرة بلا ضرر قال الله تعالى ولتكن
منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف
وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون ص
عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال سمعت
رسول الله عم يقول من رأى منكم منكرا فليغيره
بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه
وذلك اضعف الايمان وهذا الحديث نص في كون الو
جوب على هذا الترتيب على كل شخص وهو قول
اكثر العلماء وهو المختار للفتوى وقال بعضهم التغيير باليد
على الامراء والحكام وباللسان على العلماء وبالقلب
على العوام وهو المروي عن ابي حنيفة رحمة الله

الحديث د عن معاوية رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشفعوا تؤجروا صح

فلذا في حب الضمان في كسر المعازف اذا كان لها قيمة من
غير اعتبار صلاحيته للصفق وكان بغير اذن الامام ولا
يشترط في وجوبه كونه عاملا بالمأمور به ومنتهيا عنه صغـ
طس عن انس انه قال قلنا يا رسول الله لا نأمر بالمعروف
حتى نعمل به ولا ننهى عن المنكر حتى نجتنبه كله فقال عم
بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله وانهوا عن
المنكر وان لم تجتنبوه كله زهب عن ابن عباس رضي الله
انه قيل بم يهلكون قال بسكوتهم عن معاصي الله حد
عن عدي ابن عميرة رضي الله انه قال عليه السلام ان
الله لا يعذب الخاصة بذنوب العامة حتى يرى المنكر بين
اظهرهم فادرين على ان ينكروه فلا ينكروه على بن معبد رضي
عن يحيى بن عطاء رضي الله عن النبي عم انه قال ما جميع اعمال
البر والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر الا كنفثة في بحر لجي فمن هنا قال الفقهاء الحسبة
اكثر من الجهاد فانه لا يكون عند تيقن القتل او عدم الكفاءة
للكفرة ويكون الحسبة ويكون من افضل الشهداء حب
عن انس رضي الله عنه ان رسول الله عم قال لا اله الا
الله تنفع من قالها وترد عنهم العذاب والنقمة
ما لم يستخفوا بحقها فلا ينكر ولا يغير حل عن

يا رسول الله اتهلك القرية وفيها الصالحون قال نعم قيل بم يا رسول الله قال عم

فجعجعوا قالوا يا رسول الله ... عن حذيفة ... عليه ... انه قال سيد الشهداء

جابر رضي الله عن النبي عم قال سيد الشهداء حمزة
بن عبد المطلب رضي الله ورجل قام الى امام جائر فامره
ونهاه فقتله د عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال
رسول صلعم افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر
او امير جائر هـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله
ان رسول الله عليه السلام قال ما من نبي بعثه الله في
امة قبلي الا كان له في امته حواريون واصحاب ياخذون
بسنته ويقتدون بامره ثم انها تخلف من بعدهم
خلوف يقولون ما لا يفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم
بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن
ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك
من الايمان حبة خردل ت عن ابن مسعود رضي الله
عنه انه قال رسول الله صلعم لما وقعت بنو اسرائيل
في المعاصي نصحتهم علماؤهم فلم ينتهوا
فجالسوهم في مجالسهم وواكلوهم وشاربوهم فضرب
الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود
وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون
فجلس رسول الله وكان متكئا فقال عم لا والذي نفسي
بيده حتى تأطروهم على الحق اطرا دل هذا الحديث
اي اجبروهم

يفعلى

مع الايمان لا بد ان يبعث وصاحبه على نفسه ... بالبراءة ... نفوس ... ومن لم يكن ... فليعالجه ... لعود الى الصحة حديث

ولا يتقدم عليه في مشيه وفي تعليم المتعلم ومن
توقير المعلم ان لا يمشي امامه ولا يجلس مكانه
ولا يبتدئ الكلام عنده الا باذنه ولا يكثر الكلام
عنده ولا يسأل شيئا عند ملالته ويراعي الوقت
ولا يدق الباب بل يصبر حتى يخرج فالحاصل انه
يطلب رضاه ويجتنب عن سخطه و
ويمتثل امره في غير معصية الله انتهى وقد
صرحوا في الفتاوى بكراهة ان يقول رجل لمن
فوقه في العلم جاء وقت الصلوة اي قم وصل
او نحوهما لانه ترك ادب وتوقير **الحادي والثلثون**
التكلم عند الاذان والاقامة بغير حاجة فانه
يقطع كل عمل باليد والرجل واللسان حتى التلاوة
ان كان في غير المسجد ولا تسلم واما رده فقد
اختلفوا فيه وسيجيء ان شاء الله نوى يشتغل با
بالاجابة واختلفوا في الوجوب وكذا الخطيب
الثاني والثلثون الكلام في الصلوة سوى
القراءة والاذكار المأثورة في الثناء خاشية و
واذا سلم رجل على الذي يصلي او يقرأ القرآن
روي عن ابي حنيفة رضي الله انه يرد بقلبه
وعن محمد

وعن محمد انه يمضي على القراءة ولا يشغل قلبه كما
لا يشغل لسانه وفي فتاوى النهر وعند ابي
يوسف رحمه يجيبه بعد الفراغ **الثالث والثلثون**
الكلام في حال الخطبة ولو تسبيحا او تصلية او
امرا بالمعروف او نحوها **حم ص** عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان النبي عليه السلام قال اذا قلت
لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب
فقد لغوت **حد طب** عن ابن عباس رضي
الله عنه عن النبي عليه السلام من تكلم يوم
الجمعة والامام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل
اسفارا والذي يقول له انصت ليس له جمعة
في قاضي خان عن ابي يوسف وهو قول الطحاوي
اذا قال الخطيب في الخطبة يا ايها الذين امنوا
صلوا عليه صلى على النبي عم في نفسه ومشا
مشايخنا قالوا بانه لا يصلي على النبي عم بل يستمع
ويسكت لان الاستماع فرض والصلوة على النبي
عليه السلام سنة يصلي بعد هذه الحالة
انتهى وفي التجنيس رجل سلم على رجل والامام
يخطب رد عليه في نفسه وكذا اذا عطس حمد الله

الاستماع هكذا قال ابو يوسف رحمة الله والاصح ان لا يجب بل على ع

في نفسه لان رد السلام واجب ويمكن اقامة هذا
الواجب على وجه لا يخل بالانصات وبه يفتى انتهى
في الخانية ولا يسلم على احد وقت الخطبة ولا
يشمت العاطس فيما يفعله المؤذنون في زما
ننا في حال الخطبة من التصلية والترضية والتامين
والدعاء على السلطان عند ذكره منكر يجب منعه
على من قدر الرابع والثلثون كلام الدنيا بعد طلوع
الفجر الى الصلوة وقبل الى طلوع الشمس فانه مكروه الخامس
والثلثون الكلام في الخلاء وعند قضاء الحاجة فانه مكروه
ايضا وفي التاتارخانية رجل سلم على من كان في الخلاء يتغوط او
يبول لا ينبغي ان يسلم عليه في هذه الحالة فان سلم عليه
قال ابو حنيفة يرد السلام بقلبه لا بلسانه وقال
ابو يوسف لا يرد اصلا ولا بعد الفراغ وقال محمد يرد
بعد الفراغ من الحاجة السادس والثلثون الكلام
عند الجماع فانه ايضا مكروه وكذا يكره الضحك في هذه
المواضع السابع والثلثون الدعاء على مسلم خصوصا
بالموت على الكفر فانه كفر عند بعض مطلقا وعند
آخرين ان كان لا يستحسن الكفر وانما الدعاء عليه بغيره
فان لم يكن ظالما لا يجوز وان كان فيجوز بقدر

ظلمه

ظلمه ولا يجوز التعدي والا في انه لا بد عن
عليه اصلا الثامن والثلثون الدعاء للكافر
والظالم بالبقاء وحصول المرام بالاسترشاد الا عانات
والعدل والصلاح فانه لا يجوز لانه رضا بدوامه
بالمعصية بل يقتصر في الدعاء على التوبة والصلاح
ورفع الظلم التاسع والثلثون الكلام عند
قراءة القرآن فان استماع القرآن والانصات عند
قراءته واجب مطلقا في ظاهر المذهب قال الله
تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له الاية فان العبرة
لعموم اللفظ واطلاقه لا لخصوص السبب
وتقييده كما عرف في الاصول لكن قالوا من
قرا عند اشتغال الناس باعمالهم فالاثم على
القارئ فقط ومن ابتدا العمل بعد القراءة فلم
تيسر له الاستماع والانصات فلا اثم للعامل قال في التاتار
خانية ويكره الكلام عند قراءة القرآن جهرا وكذلك
عند ذكر العلم لا يسلم على احد عند مذاكرة
العلم او احدهم وهم يستمعون وان سلم فهو اثم
وكذا عند الاذان والاقامة والصحيح انه لا يرد ايضا في
هذه المواضع انتهى ويخالفه في البزازية ما في الخلاصة

وانصتوا لعلكم ترحمون

من الاسلام فهو كما قال وهذه الاحاديث تدل على
ان تعليق الشيء بما هو كفر كان كفراً مطلقاً والحنفية قيدوه
بما اذا لم ينو اليمين ولا فيمين لا كفر ماضياً او مستقبلاً
والثاني ما كان بحرف القسم فهذا كبيرة يخاف الكفر ط
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه موقوفاً انه قال لان
احلف بالله كاذباً احب الي من ان احلف بغير الله صادقاً
ت حا حك عن ابن عمر رضي الله قال سمعت رسول
الله يقول من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك حم
عن ابن عمر رضي الله عن النبي عم انه قال ان الله ينهاكم ان
تحلفوا بآبائكم من كان حالفاً فليحلف بالله او ليصمت
هـ عن بريدة رضي الله انه قال سمع رسول الله عم
رجلاً يحلف بابيه فقال لا تحلفوا بآبائكم من حلف
بالله فليصدق في حلفه ومن حلف له بالله فليرض
ومن لم يرض بالله فليس من الله الرابع والاربعون
كثرة الحلف ولو على الصدق قال الله تعالى ولا تجعلوا الله
عرضة لايمانكم ولا تطع كل حلاف مهين حب عن ابي هريرة رضي
الله قال عم انما الحلف حنث او ندم طط عن جبير بن
مطعم انه افتدى يمينه بعشرة آلاف ثم قال ورب
الكعبة لو حلفت حلفت صادقاً وانما هو شيء افتديت به

فحدثت به عيينة د عن اشعث بن قيس رضي الله
عنه انه قال اشتريت يميني مرة بسبعين الفاً
اعلم ان الحلف بالله صادقاً جائز بلا خلاف وقد صدر
عن نبينا وعن الصحابة والتابعين ولكن اكثاره
مكروه لما سبق من الآيات والحديث فمن ابى من ان
الحلف فيحمل اما على الاتقاء من التهمة او على ان
لا يعتادوا الى تكثير الحلف او على تعظيم امر اليمين ليخاف
الناس عن الغموس اشد الخوف او نحو ذلك الخامس
والاربعون سؤال الامارة والقضاء فانه لا يحل كسؤال
المال حم عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله قال لي رسول
الله عم يا عبد الرحمن لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها
من غير مسألة اعنت عليها وان اعطيتها
عن مسألة وكلت اليها د ت عن انس رضي الله
عن النبي عم قال من ابتغى القضاء وسأل فيه شفعاء وكل
الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله عليه ملكاً
يسدده ويلهمه ففي هذا قال بعضهم لا يجوز قبول
القضاء باختيار والمختار جوازه رخصة ان كان
بلا سؤال ولا طلب ولا شفاعة والعزيمة تركه و
كذا الامارة وجهه انهما ثقيلان نجد قلما يقدر

الانسان على بمالة حقوقهما دت عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال رسول الله عم من ولي القضاء او جعل
قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين حدحب
عن عايشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله
عم يقول ليأتين على القاضي العدل يوم القيمة ساعة يتمنى
انه لم يقض بين اثنين في تمرة قط حلكز عن عوف
بن مالك رضي الله ان رسول الله عم قال ان شئتم
انبأتكم عن الامارة وما هي فناديت باعلى صوتي وما هي
يا رسول الله قال اولها ملامة وثانيها ندامة وثا
لثها عذاب يوم القيمة الا من عدل وكيف يعدل
مع اقربيه ح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله عم قال انكم ستحرصون على الامارة وستكون
ندامة يوم القيمة فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة
حل عن ابي هريرة رضي الله عن النبي عم انه قال ما من
امير عشرة الا يؤتى يوم القيمة مغلولا لا يفكه الا العدل
حلكط عن ابن عباس يرفعه ما من رجل ولي عشرة
الا اوتي به يوم القيمة مغلولة يده الى عنقه حتى يقضى
بينه وبينهم وكون تركهما عزيمة اذا وجد من
يصلح لهما غيره والا فعليه القبول لانهما فرضا كفاية

الحادي

السادس والاربعون سؤال تولية على الاوقاف
فهو كسؤال القضاء قال ابن همام قالوا لا يولى من
طلب الولاية على الاوقاف كمن طلب القضاء لا يقلد
السابع والاربعون طلب الوصاية حدمك
عن ابي ذر رضي الله عنه ان النبي عم قال يا ابا ذر انا
اني اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسي
لا تأمرن على اثنين ولا تلين مال يتيم وقال الفقهاء
لا ينبغي للرجل ان يقبل الوصية لانها امر على خطر لما روي
عن ابي يوسف انه قال الدخول في الوصية اول مرة
غلط والثانية خيانة وعن غيره والثالثة سرقة
وعن بعض الحكماء لو كان الوصي عمر بن الخطاب لا ينجو
عن الضمان وعن الشافعي لا يدخل في الوصية الا احمق
او لص انتهى فلذا قيل اتق الواوات الثامن والا
ربعون دعاء الانسان على نفسه وتمني الموت
قال الله تعالى ويدع الانسان بالشر دعاءه بالخير وكان الانسان
عجولا خرج الستة الا ط حم ت د س ط عن انس
رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يتمنى احدكم الموت بضر نزل به فان كان لا
بد منه فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت

خرج اصحاب الكتب الستة الا مالكا
[illegible] اعلم انهم كانوا يعدون الموطأ
[illegible] احمد من الكتب الستة ثم الا
مالكا ابن ماجه بسنة البريد لها الموطأ
ابن ماجه اسناد المصنف علامات
فان شاء البخاري ومسلم وابو
والترمذي والنسائي
داود والترمذي والنسائي
وابن ماجه
تاليفا جديد

لا ان يقتصر

فليتبوأ مقعده من النار اعلم انه ليس المراد بالنهي عن
التفسير بالرأي ان يقتصر فيه على المسموع من رسول
الله عم فانه اقل قليل فيلزم ان لا يحتج احد بالقران
في غير المسموع فيسد باب الاجتهاد وهذا باطل بالاجماع
قال الفقيه ابو الليث في البستان النهي انما ورد الى
المتشابه منه لا الى جميعه كما قال الله تعالى فاما الذين
في قلوبهم زيغ الاية لان القران انما نزل حجة بالغة
على الخلق فلو لم يجز التفسير لا يكون حجة بالغة فاذا كان
كذلك جاز لمن يعرف لغات العرب وعرف شأن
النزول ان يفسره واما من كان من المتكلفين
ولم يعرف وجوه اللغة لم يجوز له ان يفسره الا مقدار
ما سمع فيكون ذلك على وجه الحكاية لا
لا على سبيل التفسير انتهى اقول ومن جملة محل النهي من
لم يعرف الناسخ والمنسوخ ومواضع الاجماع و
عقايد اهل السنة فتفسيره على مقتضى العربية
فلا يأمن عن الخطأ ولا يكفيه مجرد معرفة وجوه
اللغة بل لا بد معها من معرفة ما ذكرنا فاذا اجتمع
احصل له هاتان معرفتان فله ان يفسر
ولا يبلغ تفسيره بالرأي الا ترى ان المجتهدين
اختلفوا

اختلفوا في تفسير ايات واستنبطوا منها احكاما مبنية
على فهمهم كقوله تعالى او لامستم النساء حمله الشافعي
على اللمس باليد فاوجب الوضوء بلمس النساء و
ابو حنيفة على الجماع فلم يوجبه به وغير ذلك مما لا
يحصى **الحادي والخمسون** اخافة المؤمن من غير
ذنب واكراهه على ما لا يريده كالخدمة والنكاح والبيع
حلب عن عمر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول
الله عم يقول من اخاف مؤمنا كان حقا على الله تعالى
ان لا يؤمنه من افزاع يوم القيامة **الثاني والخمسون**
قطع كلام الغير وحديثه بكلامه من غير ضرورة
خصوصا اذا كان في مذاكرة العلم او تكرار الفقه
وقد مر ان السلام عليه ايضا وكذا قطع كلام
نفسه بخلاف جنسه لمن يقرأ او يدعو او يفسر
او يحدث او يخطب للناس ويلتفت في اثنائه الى
شخص فيأمره ببعض حوايج بيته او نحوه و
كذا تكلم من في مجلس عظة او تدريس او من
فوقه حين يتكلم مع من عن يمينه او شماله
ولو مع الاخفاء وكذا مجرد التفاته وتحركه من
غير حاجة وكل هذا سوء ادب وخفة وعجلة و

حاجة بلا

ويسفه بل على المتكلم ان يصبر كلامه الى ان ينتهي من
غير تخلل كلام اجنبي وعلى المخاطب التوجه اليه
والانصات والاستماع الى ان ينتهي كلامه بلا التفات
ولا تحرك ولا تكلم خصوصا اذا كان المتكلم في نفس كلام
الله تعالى او رسوله الا ان يريد وحاجة داعية طبعا
او شرعا فلا يجد بدا من بعض ما ذكر **والثالث والخمسون**
رد التابع كلام متبوعه ومقابلته ومخالفته وعدم
قبول قوله واطاعته في امر مشروع كالرعية للامير
والقاضي والولد لوالديه والمملوك لسيده والتلميذ
لاستاذه والمرأة لزوجها والجاهل للعالم وهذا
قبيح جدا يستحق به التعزير قال في الخلاصة رجلان
وقعت بينهما خصومة فاخذ احدهما خطوط
المفتين فقال الآخر ليس كما كتبوا ولا يعمل بهذا يجب
عليه التعزير **الرابع والخمسون** السؤال عن حل
شيء وحرمته وطهارته ونجاسته صاحبه ومما
كله تورعا بلا ريبة وامارة ظاهرة على الحرمة
والنجاسة كمن يريد ان يشتري شيئا فيسأل س
مالكه وهو مستور ويهدي به رجل مستور او يدعوه
الى ضيافة فيسأل عن حل الهدية والطعام او يأتي به

ماء

ماء في كوز ليشرب ويتوضأ او يفرش له او سجادة
ليصلي عليه وليس فيه علامة نجاسة فيسأل عن
طهارته قصدا اذى له وسوء ظن او رياء او عجب
او حصول تجسس او بدعة فعليك الاعتماد على الظاهر
كما اعتمد عليه الصحابة والتابعون فان اليد دليل
الملك والاصل في الاشياء الحل والطهارة والتيقن لا يزول
بالشك وسيجيء بهذا زيادة تفصيل في الباب الثالث
الخامس والخمسون تناجي اثنين عند ثالث ولو
ساكتا فانه منهي عنه **خ د** عن ابن مسعود رضي
الله عنه ان رسول الله عليه السلام قال اذا كنتم
ثلثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس
من اجل ان ذلك يحزنه ولا تباشر المرأة المرأة فتصفها
لزوجها كانه ينظر اليها **د** عن ابن عمر رضي انه قال سمعت
رسول الله عليه السلام يقول لا يتناجى اثنان دون واحد
وزاد **د** قال ابو صالح فقلت لابن عمر فاربعة قال لا يضرك
السادس والخمسون التكلم مع الشابة الاجنبية
فانه لا يجوز بلا حاجة حتى لا يشمت ولا يسلم عليها
ولا يرد سلامها جهرا بل في نفسه وكذا العكس لقوله
عليه السلام واللسان زناه الكلام وسيجيء تمامه في

جميعا خلافا لما قال بعض الناس روي ان رسول
الله عم دخل الحمام بتنور وخالد بن الوليد رضي
الله عنه دخل حمام الحمص لكن انما يباح اذا لم يكن
فيه انسان مكشوف العورة انتهى وعلى ذلك فلا خلاف
في منعهن من دخوله للعلم بان كثيرا منهن منكشف
العورة وقد وردت الاحاديث عن رسول الله
عم تؤيد قول الفقيه منها ما في النسائي والتر
مذي وحسنه الحاكم وصححه على شرط مسلم عن
جابر رضي عنه عن النبي عليه السلام من كان
يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل حليلته الحمام
وعن عائشة رضي انها قالت سمعت رسول
الله عم يقول الحمام حرام على نساء امتي رواه الحاكم
وقال صحيح الاسناد انتهى وقد يكون الاذن بالسكوت
نحو كالقول لان النهي عن المنكر فرض واما ان
المنع والرد بالقول فيما يجب الاذن فداخل في حكم
النهي عن المعروف ومن جملته منع امرأته من
تمريض احد ابويه اذا لم يوجد من يمرضه ونفقته
نحو تجب في مال الزوج وعليها ان تخرج بلا اذنه
ان لم يمنع بالفعل المبحث الثاني فيما لا اصل

فيه

فيه الاذن من العادات التي لا تتعلق بها نظام
المعاش وهو ستة الاول المزاح ت عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قالوا يا رسول الله انك
لتداعبنا قال اني لا اقول الا حقا د ت عن انس رضي
الله انه قال عليه السلام له يا ذا الاذنين يعني
يمازحه بعلي عن ابي هريرة رضي الله انه عليه
السلام كان يدلع لسانه للحسن بن علي ويرى الصبي
لسانه فيهش اليه (اي يفرح) ويشترط جوازه ان لا يكون
فيه كذب ولا ترويع (اي تخويف) مسلم د ت عن عبد الله بن
سائب عن ابيه عن جده انه سمع رسول الله
عم قال لا يأخذن احدكم عصا اخيه لاعبا ولا جادا د
عن ابن ابي ليلى انه قال حدثنا اصحاب محمد عم
انهم كانوا يسيرون مع رسول الله عم فنام
رجل منهم فانطلق بعضهم الى حبل معه فاخذه
ففزع فقال رسول الله لا يحل لمسلم ان يروع مسلما
والاكثار منه مذموم منهي عنه لما سبق في المزاح فحديث
ابن عباس فوجهه ان كثرته تسقط المهابة
والوقار وتورث الضغينة (الحقد) في بعض الا
حوال والثاني الضحاك وكثرة الضحك المميت

القلب ت عن ابي هريرة انه قال رسول الله ص
لاصحابه من ياخذ هؤلاء الكلمات فيعمل بهن او يعلّم
من يعمل بهن قال ابي هريرة انا يا رسول الله فاخذ
بيدي فعدّ خمساً فقال اتق المحارم تكن اعبد الناس
وارض بما قسم الله لك تكن اغنى الناس واحسن
الى جارك تكن مؤمناً واحب للناس ما تحب
لنفسك تكن مسلماً ولا تكثر الضحك فانه كثرة
الضحك تميت القلب هق عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال رسول الله ص ان العبد ليقول الكلمة لا يقولها
الا ليضحك بها المجلس يهوي بها ابعد ما بين السماء
والارض وان الرجل ليزل عن لسانه اشد مما يزل
عن قدميه والثاني المدح وهو جائز عدي عن ابن
عمر رضي الله عنه انه قال عليه لو وزن ايمان ابي بكر
بايمان العالمين لرجح ورواه هق موقوفاً على عمر ت
عن عقبة بن عامر انه قال ع م لو كان بعدي نبي
لكان عمر بن الخطاب ولكن جوازه بشرط خمسة
الاول ان لا يكون لنفسه لان تزكية النفس لا تجوز
قال الله تع ولا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى وفي
حكمها مدح ما يتعلق بها من الاولاد والاباء والتلا

مذة

کتابخانه
دانشکده الهیات و معارف اسلامی مشهد

والتلامذة والتصانيف ونحوها بحيث يستلزم
مدح المادح قبل حكم ما الصدق القبيح قال ثناء المرء
على نفسه الا ان ينوي به التحديث بنعمة الله تع
او اعلام حاله من العلم والعمل ليأخذوا عنه وليقتدوا
به او ليعطوا حقه او يدفعوا عن الظلم او كونه
تمام مقصوده التزكية والفخر ت م ج عن ابي سعيد انه
قال ع م انا سيد ولد آدم ولا فخر لي والثاني الاحتراز
عن الافراط المؤدي الى الكذب والرياء والقول
بما لا يتحققه ولا سبيل له الى الاطلاع اليه كالتقوى
والورع والزهد فلا يجزم القول بمثلها بل يقوله
احسب ونحوه والثالث ان لا يكون الممدوح فاسقاً د
نبا هق عن انس انه قال ع م ان الله يغضب اذا
اسهال مدح الفاسق وفي رواية يعلى عدي اذا
مدح الفاسق غضب الرب واهتز عرش
الرحمن والرابع ان يعلم انه لا يحدث في الممدوح كبراً
وعجباً وغروراً خ م د عن ابي بكرة ان رجلاً على
عند النبي عليه السلام فقال ع م ويلك قطعت عنق
صاحبك ثلثاً ثم قال من كان منكم مادحاً اخاه
لا محالة فليقل احسب فلاناً والله حسيبه ولا ازكي

الوثن بيا

بل قد يستحب اذا افادته نية صالحة مثل دفع التهمة
بالكبر والعجب بعدم التكلم واحتقاره في المجلس او رفع
المهابة والحياء حتى يتكلم صاحبه بتمام مراده من الاستفتاء
ونحوه او دفع الحزن من المحزون والمصاب او تسلية
النساء وحسن المعاشرة معهن او التلطف
بالصبيان او لعدم ادراكه الم الاستهزاء والعمل او نحو ذلك
وكذا يستحب المزاح في هذه المواضع ثم بعضه الشيخ كرجح
عن حد ... ما لا يعني كلام ما لا يعني يستحب تركه ت
عن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله عم قال من
من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ت عن انس رضي الله
توفي رجل فقال رجل آخر ورسول الله يسمع ابشر
ابشر بالجنة قال رسول الله عم ما يدريك
لعله تكلم فيما لا يعنيه او بخل بما لا يغنيه دنيا يعلى عن انس
رضي الله قال استشهد رجل منا يوم احد فوجد على
بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت امه التراب
التراب عن وجهه فقالت هنيئا لك الجنة يا بني
فقال النبي عليه السلام ما يدريك لعله كان
يتكلم فيما لا يفيده ويمنع ما لا يضره ووجهه
ان البشارة والتهنئة انما تليق لمن لا يحاسب

اصلا اذا

اصلا اذا الحساب نوع عذاب ومن يتكلم فيما لا
يفيده ويمنع ما لا يضره يحاسب ويسال شيخ
عن ابي هريرة انه قال رسول الله عم اكثر الناس
ذنوبا اكثرهم كلاما فيما لا يعنيه ووجهه انه يجر غالبا
الى ما لا يحل من الكذب والغيبة ونحوهما والسادس
فضول الكلام وهو الزيادة فيما يعني على قدر الحاجة وليس
من التفصيل في المسائل المشكلة خصوصا للافهام القا
صرة والتكرار في العظة والتذكير والتعليم والتعلم
ونحوها لانه للحاجة وفيما لا حاجة نعم يستحب الايجاز
والاختصار وقد سبق في القسم الاول حديثا عمرو بن
دينار وانس فتذكر **المبحث الثالث** فيما الاصل
فيه الاذن من العادات التي يتعلق بها النظام
وهي المعاملات كالبيع والاجارة والشركة والمعا
المضاربة والرهن والهبة والنكاح والطلاق و
والعتاق والايلاء والاعارة ونحوها فهذه الاصل
مباحات في نفسها وان كان بعضها في بعض
المحال واجبا او سنة او مستحبا ولكن الشرع
اعتبر فيها اركانا وشروطا يجب رعايتها عند
المباشرة والا يصير باطلا او فاسدا او مكروها

يأثم صاحبه ويسمى فتكون آفة اللسان فلذا لما قيل
لمحمد رحمه الله لم لا تصنف كتابا في الزهد قال صنفت
كتاب البيوع اشارة الى ان الزهد والتقوى لا يحصل
الا بالتحرز في المعاملات عن كل بطلان وفساد وكراهة
وموضع معرفتها علم الفقه فلا بد لكل من باشر هذه
الامور او بعضها معرفة احوال ما باشره لانه علم الحال
فانه فرض عين كما بينا في فصل العلم المبحث الرابع فيما
الاصل فيه الاذن من العبادات المتعدية مثل التعليم و
والتذكير والامامة والتأذين ولصحتها واستحبابها
ووجوبها شرائط لا بد من معرفتها ورعايتها لمن
باشرها حتى يحصل المشروط فيصير عبادة يترتب عليها
الثواب ولا يأثم ان تركها فان لم يراع صار آثما
فلا يكون متقيا فكان آفة اللسان ايضا وموضعه ايضا
علم الفقه وهو علم الحال ايضا لمن يتصدى لها
المبحث الخامس فيما الاصل فيه الاذن من العبادات
القاصرة كالتلاوة والذكر والدعاء ولهذه ايضا
شروط وآداب تعرف في الفقه فان لم يراع
يأثم صاحبه فتكون آفة اللسان كالسابقين المصلي
بها كمن يقرأ او يذكر او يدعو باللحن او التغني فيها

فيما

حرام فلا بد من التجنب وقد صنفنا فيه رسالة
سميناها درة اليتيم فعليك بحفظها فانها يكفيك
في هذا الباب او بالاجرة والنفع الدنيوي فانه حرام
في العبادات البدنية الصرفة وفيه صنفنا انقاذ
الهالكين وايقاظ النائمين فعليك بها او كمن
يسبح في مجلس المعصية لفعلها او التاجر عند فتح المتاع او بيع
المتاع لترويجه او الحارس فانهم يأثمون وكذا يسأل
الاذكار والتصلية على النبي مخترعين من يقصد الاعتبار
بانهم يشتغلون بالمعصية او امور الدنيا او انه
اشتغل بذكر الله او الواعظ بقوله صلوا او الغازي
كبروا فانهم يثابون كذا في الخلاصة وغيرها وجملة
ما ذكرنا الى هذا آفات اللسان من حيث النطق
المبحث السادس في آفات اللسان من حيث السكوت
كترك تعلم القرآن والتشهد والقنوت ونحوهما
بحيث يحسن او ترك قراءته وترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر عند القدرة بلا ضرر وظن التأثير
وترك النصح والاصلاح عند ظن القبول وترك التعليم
والفتوى عند التعين وترك الحكم من القاضي بما انزل
الله تعالى وترك رد السلام ورده اذا كان مسنونا

والتزكية عند التحيات وترك تعظيم اسم الله تعالى
بمثل سبحانه او تبارك الله عند سماعه فانه
واجب مجلا في على النبي فانه واجبا في العمر مرة
عند الاكثر وعند بعضهم يجب هو ايضا عند كل
سماع وترك السؤال للعاجز عند المخمصة فانه
فرض ولو عجز عن الخروج يفترض على من حال علم ان
يعطيه بقدر ما يتقوى على الطاعة فان لم يكن يعطيه
يعطيه يفترض على ان يخبر حاله لمن يقدر على
اعطائه فاذا فعل البعض سقط عن الباقين
وبالجملة السكوت عن كل كلام واجب او سنة حرام
او مكروه افة اللسان وصاحبه الشيطان اخرس وهذه
الاربعة لو فصلت لزادت على مائة فهي كلها
افة وخطر يجب تعلمها وتعليمها والتوقي عنها
باشرها ولا تخلص عن جميعها في هذه الزمان
الا بالعزلة وعدم اختلاط الا في الجمعة والجماعات
وضرورات المعاش والمعاد فاذا ضم هذه الا
العشرة الى ما سبق يصير ستين ولنذكرها
جملة ليسهل حفظها كما فعلنا في افات القلب
كفر خوف كفر خطاء كذب غيبة نميمة سخرية

سب

فحش لعن طعن نياحة مراء جدال خصومة
تعريض غناء افشاء السر خوض في الباطل سؤال مال
ومنفعة دنيوي سؤال عوام عما لا يبلغه فهمهم سؤال
عن الاغلوطات خطاء في تعبير نفاق قولي كلام ذي
اللسانين شفاعة سيئة امر بمنكر ونهي عن المعروف
غلظة كلام سؤال عن عيوب الناس افتتاح ادنى
عند اعلى كلام ما تكلم عند الاذان والاقامة كلام في الصلوة
كلام في حال الخطبة كلام دنيا بعد طلوع فجر كلام
في خلاء كلام عند الجماع دعاء على مسلم دعاء للظالم
بغير صلاح كلام عند قراءة القران كلام دنيا في مسجد
نبز بالالقاب
نبز الالقاب يمين غموس يمين بغير الله كثرة
يمين سؤال امارة وقضاء سؤال تولية سؤال
وصاية دعاء انسان على نفسه وتمني موت ورد
عذر اخيه تغني القران بريبة اخافة مؤمن قطع
كلام غيره ونقصه رد تابع كلام متنوعه
سؤال عن كل شيء وطهارته في غير محله مزاح مدح
شعر سجع
وفصاحة ما لا يعني فضول كلام تناجي تكلم مع
شابة اجنبية سلام على ذمي وفاسق معلن
سلام على متغوط وبائل دلالة على طريق معصية

اذن فيما هو معصية آفات المعاملات آفات العبادات
المتعدية آفات العادات القاصرة آفات السكوت
فظهر ان امر اللسان من اعظم الامور واهمها كالقلب ولذلك قيل
انما المرء باصغريه وهما اكثر مجاري التقوى فلذا
كثر اهتمام السلف بهما من بين سائر الاعضاء ونحن
فصلناهما بعض التفصيل وان كان بالنسبة الى مقتضى
الحاجة غاية الايجاز فعليك ايها السالك بصيانة اللسان
عن جميع هذه الآفات اذ لا تقوى دونها وخصوصا
الكفر وقرينيه والكذب والغيبة اما الثلاثة الاول
فالظاهر واما الكذب والغيبة فهما في آفات
اللسان كالرياء والكبر في آفات القلب فكما ان من
نجا منهما بعد النجاة من الكفر والبدعة يرجى ان
ينجو من سائر آفات القلب كما ذكرنا سابقا فكذلك
يرجى ههنا ايضا ان من نجا من الكذب والغيبة با
لكلية بعد النجاة من تلفظ الكفر وقرينيه ان
ينجو من سائر آفات اللسان باذن الله تع وتق فلذا
ورد فيهما من الاخبار والآثار والاهتمام من السلف
ما لم يرد في غيرهما روي عن عمر بن عبد العزيز رضه انه قال
ما كذبت كذبة منذ شددت على ازاري وذكر

فقيه ابو الليث

کتابخانه
دانشکده الهیات ومعارف اسلامی مشهد

فقيه ابو الليث عن بعض الزهاد انه اشترى قطنا فقالت
المرأة ان باعة القطن قوم يسرقون فخانك في هذا
القطن الرجل المرابه فسئل عن ذلك فقال اني رجل
غيور اخاف ان يكون القطانون خصماءها يوم القيامة
فقال انها امرأة فلان تتعلق بها القطانون فلاجل ذلك
طلقتها الصنف الثالث في آفات الاذن فمنها استماع
كلام ما لا يجوز تكلمه بلا ضرورة دينية كخوف الهلاك
واخذ الحق وكسب المعاش او دنيوية كاقامة واجب
او سنة كتشييع جنازة معها نائحة بخلاف اجابة دعوة
فيها منكر كالغناء واللعب فان الداعي لما ارتكب المعصية
لم يستحق الاجابة فلم يكن سنة بل حراما وانما لم
يجز الاستماع لان المستمع شريك القائل طب عن ابن
عمر انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغيبة وعن الاستماع الى
الغيبة ومنها استماع الملاهي بلا اضطرار كذلك كا
الجارح والغريق والنجاة اذا لم يكن الا مع استماع الملاهي
لا بعض قال قاضيخان عن النبي عليه السلام استماع
الملاهي معصية والجلوس عليها فسق والتلذذ بها
كفر انما قال ذلك على وجه التشديد وان سمع بغتة
فلا اثم عليه ويجب عليه ان يجتهد كل الجهد حتى

کتابخانه
دانشکده الهیات و معارف اسلامی مشهد

وتكثير الجزع والطاعة اذ بالنظر يحصل خواطر تشغل
عن ذكر الله تع وتفوت خضوع القلب وجمعية
الخاطر وتدعوك الى امور المحرمة ويجد الشيطان
فرصة وطريقا الى الاضلال بملاء القلب بالوسا
وس ويفتح ابواب الشرور والمعاصي وتصديقا بان
الله تع خبير بما يصنعون يعلم خائنة الاعين وما تخفي
الصدور وكفى بهذا تحذيرا طب حك عن عبد الله
بن مسعود مرفوعا قال الله النظرة سهم مسموم من
سهام ابليس من تركها من مخافتي ابدلته ايمانا يجد
حلاوته في قلبه حد هق عن ابي امامة مرفوعا ما
من مسلم ينظر الى محاسن امرأة ثم يغض بصره الا احدث
الله له عبادة يجد حلاوتها في قلبه حب عن ابي
هريرة مرفوعا كل عين باكية يوم القيمة الا عينا غضت
عن محارم الله وعينا سهرت في سبيل الله وعينا خرج
مثل رأس الذباب من خشية الله طب عن معاوية
بن حيدة مرفوعا ثلثة لا ترى اعينهم النار عين
حرست في سبيل الله وعين بكت من خشية الله وعين
كفت عن محارم الله عن جرير رضه قال سألت
رسول الله عن النظر الفجاءة فقال اصرف بصرك

د ت

د ت عن بريدة مرفوعا يا على لا تتبع النظرة النظرة
فان لك الاولى وليست لك الثانية ثم ان
اعظم آفات العين النظر الى عورة انسان
قصدا فيقول المنظور اليه ان كان خنثى او صغيرا او
صغيرة لم يبلغ الشهوة وقد ربان لا يتكلم او مملوكة
بنكاح صحيح او امته التي لم يحرم عليه بمصاهرة
او رضاع او نكاح او حرمة غليظة او بكونها مشتركة
غير كتابية او مشركة يجوز النظر من كل منهما الى
كل عضو منها لكن قالوا الادب ان لا ينظر الى الفرج
لقوله عليه السلام لا يتجردان تجرد العير ولقول
عائشة ما رأى مني وما رأيت منه وقيل يورث
النسيان وقيل يورث العمى وروي فيه حديث
لكن قيل انه موضوع وعن بعض الفقهاء عن ابن
عمر رضه انه قال الاولى ان ينظر الى فرج امرأته ليكون اتم
ابلغ في اللذة ف المجد ثم ان انكروا انثى وان كان
المنظور اليه غير هؤلاء فان كان النظر بعد بحق
مقطعا مطلقا والا فان كان بشهوة او بشك
فيحرم مطلقا والا فان كان المنظور اليه ذكرا يجب
النظر اليه من تحت السرة الى تحت الركبة مطلقا

وان انثى فان كان الناظر ايضا انثى فكالنظر الى
الذكر والا فان كان المنظورة اجنبية غير محرم
للناظر يحرم اليه النظر سوى وجهها وكفيها مطلقا
حتى قالوا لا يجوز النظر الى عظم امرأة بالية في القبر والنظر
الى وجهها وكفيها من غير حاجة مكروه والا فكالنظر
الذكر مع زيادة البطن والظهر والعذر تسعة تحمل
الشهادة كما في الزنا ب اداء الشهادة ج حكم القاضي
د الولادة للقابلة هـ البكارة في العنة والرد بالعيب
و الختان والخفض ز المداواة منها الاحتقان للمرض
والهزال لا للجماع ح ارادة النكاح ط ارادة الشراء ففي
هذه الاعذار يجوز النظر وان خاف الشهوة ولكن
لا ينبغي ان يقصدها وفي حكم النظر الى البدن النظر
فوق ثيابها ان كانت رقيقة او ملتزقة تصفها واما آفات
العين النظر الى الفقراء والضعفاء بطريق الا
ستخفاف فانه تكبر حرام ومنها مشاهدة الملاهي
والمنكرات بغير ضرورة ومنها اتباع البصر الى انقضاض
كوكب فانه منهي عنه وكذا عن النظر الى من فوقه في
امر الدنيا على وجه الرغبة والى من دونه في امر الدين
ومنها النظر الى بيت الغير من شق الباب ومن ثقب

اوكشف

او كشف ستره فانه منهي عنه خ م عن ابي هريرة
رضي الله عنه مرفوعا من اطلع الى بيت قوم
بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤا عينه خ م عن
انس رضي الله عنه ان رجلا اطلع الى بعض حجر
النبي فقام اليه النبي عم بمشقص او بمشاقص فكاني
انظر اليه يختل الرجل ليطعنه حد عن ابي ذر مرفوعا
ايما رجل كشف سترا فادخل بصره قبل ان يؤذن
فقد اتى حدا لا يحل له ان يأتيه ولو ان رجلا فقأ
عينه لهدرت ولو ان رجلا مر على باب رجل لا
ستر له فراى عورة اهله فلا خطيئة عليه انما الخطيئة
على اهل المنزل طب عن عبد الله بن بسر مرفوعا لا
تأتوا البيوت من ابوابها ولكن ائتوها من جوانبها
فاستأذنوا فان اذن لكم فادخلوا والا فارجعوا
واما آفات العين من حيث التفريط فعدم
النظر في المصلحة فانه مكروه وكذا في كل موضع
يجب النظر وانما يجب اذا توقف عليه واجب
كحضور الجمعة والجماعة اذا لم يكن بدون ال
نظر وحكم القاضي والشهادة ونحوها **الصنف**
الخامس في آفات اليد وهي القتل والجرح لنفسه

الذلة فانه حرام بكل حال الا باذنه كذا فى الخلاصة وغمز الا
الاعضاء فى الحمام بلا ضرورة فانه مكروه وكل لعب
ولهو سوى ملاعبة الزوج والامة وما هو من
جنس الاستعداد للحرب كالنرد م عن بريدة مرفوعا
من لعب بالنردشير فكانما غمس يده فى لحم خنزير ودمه
وفى رواية د عن ابى موسى فقد عصى الله ورسوله و
والشطرنج وضرب القضيب والطنبور وجميع المعازف
والملاهى الا الدف بلا جلاجل فى ليلة العرس
والا طبل الغزات والحجاج والقافلة ولعب الحمامة د
عن ابى هريرة ان رسول الله راى رجلا يتبع حمامة
فقال شيطان يتبع شيطانة والتحريش بين البهائم
دت عن ابن عباس انه نهى رسول الله عن التحريش
بين البهائم واتخاذ ذى الروح غرضا وقتله صبرا
م عن ابن عباس مرفوعا لا تتخذوا شيئا فيه الروح
غرضا وفى رواية له خ ان رسول الله لعن من
اتخذ ذا الروح غرضا م عن جابر انه نهى رسول الله ان
يقتل شيئا من الدواب صبرا والتشبيك فى المسجد وفى الذهاب
اليه احمد عن كعب بن عجرة مرفوعا اذا توضأ احدكم
ثم خرج عامدا الى الصلوة فلا يشبكن بين يديه فانه فى
صلوة

صلوة وفى رواية كعب اذا كنت فى المسجد فلا تشبكن
بين اصابعك فانت فى صلوة ما انتظرت الصلوة
وكتابة ما حرم تلفظه فان القلم احد اللسانين
وكتابة القران بالجنابة والحيض والنفاس والحدث
وكذا مس هؤلاء المصحف والتفسير وما كتب فيه
اية ويكره تصغير المصحف واخذ مال الغير بلا اذنه لا
لينتفع به مدة ثم يرده ولو لم يلحقه نقص وعيب
لانه تصرف فى ملك الغير بلا اذنه فهو حرام او ليحبسه
بسر بهما عن صاحبه حبا او هزلا وروع المسلم واخافته بسل
السلاح ونحوه ولو مزاحا طب بغ عن عامر بن
ربيعة ان رجلا اخذ نعل رجل فغيبها وهو يمزح
فذكر ذلك لرسول الله قال النبى عليه م لا تروعوا
المسلم فان روعة المسلم ظلم عظيم خ م عن ابى هريرة
ان النبى عليه م قال من حمل علينا السلاح فليس منا
دت عن جابر رضى الله عنه ان رسول الله ع م
نهى ان يتعاطى السيف مسلولا والقزع وحلق راس
المراة ولحية الرجل وقص اقل من قبضة منها وليس
بلا اذنه الا للتداوى والقاء قلامة الظفر والشعر الى
الكنيف والمغتسل فانه مكروه يورث داء كذا فى

كتابخانه
دانشگاه ... معارف اسلامی مشهد

في الخلاصة وقلع الشوكة والحشيش الرطبين على
القبر فانه مكروه بخلاف اليابس ونبش القبر فانه مكروه
وان دفنت مع ان الولد يتحرك في بطنها ثم ر
رايت في المنام فقالت ولدت الا ان كانت دفنت
في ملك الغير فصاحبه مخير ان شاء اخرج ان شاء سوى
وزرع وادخال الاصبع في الدبر والفرج ولو عند الاستنجاء
الا للتداوي والاستنجاء والامتخاط باليمنى فانه
مكروه وينبغي ان يكون بالشمال وكذا كل ما فيه نوع
اذى وخسة فان اليمين للامور الشريفة كاخذ المصحف
والكتب والاكل والشرب وكذا يقدم اليمين في لبس
القميص والقباء ونحوهما في النزع وهذا عند عدم العذر
ومنها التختم بغير الفضة للرجال والعبرة للحلقة لا
للفص فيجوز ان يكون من ياقوت او عقيق او فيروزج
ت عن بريدة انه جاء رجل النبي عليه السلام وعليه
خاتم من حديد فقال مالي ارى عليك حلية من
اهل النار ثم جاء وعليه خاتم من صفر فقال مالي اجد
منك ريح الاصنام ثم اتاه وعليه خاتم من ذهب
فقال مالي ارى عليك حلية اهل الجنة قال من
اي شيء اتخذه قال من ورق ولا تتمه مثقالا

د عن ابن عمر ان النبي عليه السلام كان يختم في يساره
وكان فصه في بطن كفه د ت س عن انس ان رسول
الله اذا دخل الخلاء ينزع خاتمه ح عن انس انه كان
نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر ورسوله سطر
والله سطر ومنها ابداء اخذ الرشوة واعطاؤها الا
لدفع الظلم واخذ الهدية والصدقة والمبيع ونحوه
اذا علم انها بعينها مغصوبة او حرام واما المقاصد العل
مية فكقبض اليد وامساكها عن انقاذ المظلوم عند
القدرة وعن الرمي بعد تعلمه ه عن عقبة مرفوعا
من تعلم الرمي ثم تركه فليس منا وعن قص الاظفار
حتى تطول فانه مكروه وسبب لضيق الرزق كذا في
الخلاصة وغيره وعن كسر الظروف وسائر الالات
الا هو خصوصا اذا لم يصلح لغيره واراقة خمر
المسلم الشارب لها وعن محو صور الحيوانات الكبيرة عند
عند القدرة بلا ضرر وعن اخذ اللقيط واللقطة عند
خوف الضياع وعن دفع الظالم والجبان عند قصده
اخذ المال او اهلاكه او اضرار النفس وعن انقاذهما
عن الحرق والغرق والسقوط او نحوها مما يوجب
التلف او النقصان عند القدرة بلا ضرر وعن كف

وخوف الدخول في وعيد قوله تعالى اذهبتم طيباتكم
في حياتكم الدنيا وشدة سكرات الموت اذ
ورد في بعض الاخبار ان شدة سكرات
الموت على قدر لذات الحياة ولنذكر بعض ما ورد
في ذم الشبع وكثرة الاكل والتنعم دنيا عن عائشة
رضي الله انها قالت اول ما حدث في هذه الامة بعد
نبيها الشبع فان القوم لما شبعت بطونهم سمنت
ابدانهم وضعفت قلوبهم وجمحت شهواتهم ت
عن ابن عمر رضي انه تجشأ رجل عند النبي ع م فقال
كف عنا جشاءك فان اكثرهم شبعا في الدنيا
اطولهم جوعا يوم القيمة حم عن نافع رحمه الله
انه كان ابن عمر رض لا ياكل حتى يؤتى بمسكين ياكل معه
فادخلت عليه رجلا ياكل معه فاكل كثيرا فقال
يا نافع لا تدخل هذا علي سمعت رسول
الله يقول المسلم ياكل في معا واحد والكافر والمنافق
ياكل في سبعة امعاء ت عن مقدام بن معديكرب
انه قال سمعت رسول الله يقول ما ملأ ابن آدم
وعاء شرا من بطن بحسب ابن آدم لقيمات يقمن
صلبه فان كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث

لشرابه

لشرابه وثلث لنفسه طب دنيا عن جعدة
رضي الله ان النبي ع م راى رجلا عظيم البطن فقال باصبعه
لو كان هذا في غير هذا لكان خيرا لك د نيا عن
ابي جحيفة رض انه قال اصاب النبي ع م جوع يوما
فعمد الى الحجر فوضعه على بطنه ثم قال الا رب مهين
لنفسه وهو لها مكرم د عن جابر رضي الله قال
سمعت رسول الله يقول طعام الواحد يكفي الا
ثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الا
لاربعة يكفي الثمانية طك طد نيا عن ابي امامة
رضي الله عنه مرفوعا سيكون رجال من امتي ياكلون
الوان الطعام ويشربون الوان الشراب ويلبسون الو
ان الثياب ويتشدقون في الكلام فاولئك شرار
امتي ويكره الاكل في السوق بمراى الناس وفي الطريق
وعند المقابر والضحك ايضا عندها وعند الجنازة و
اكل طعام الميت يكره وقد بيناه في حكم القلوب
والاكل من اواني الذهب والفضة والشرب منها
للرجال والنساء وكذا يكره الاكل بملعقة الذهب و
الفضة وكذا يكره الاكتحال بميل الذهب والفضة و
وكذا احراق العود في مجمر الذهب والفضة واما الذهب

والفضة فيجائز عند الامام الاعظم يضع فمه على
الذهب والفضة وكذا حلقة المرآة وحلية المصحف
واما التحكي السرج المفضض فيضع ح لا بأس به
وكذا الثغر المفضض واللجام والركاب المفضض و
هذا في التمويه الذي لا يخلص منه شيء فلا بأس بالاجماع
وكره ابو حنيفة رحمه الله ان ياكل على خوان الذهب
والفضة كذا في الخلاصة واكل طعام ضيفا عند لهب
او لهو او غناء او غيرها من المنكرات واكل طعام ا
اتخذ للرياء والسمعة والمباهاة اذا علم ذلك او غلب
على ظنه بالقرائن ويستحب الاكل على السفرة لا الخوان
خ عن انس رض ما علمت النبي عم اكل على سكرجة قط
ولا خبز له مرقق قط ولا اكل على خوان قط قيل لقتادة
فعلى ما كانوا ياكلون قال على السفر ويكره ترك تسمية
د ت عن عائشة رض الله انه قال رسول الله عم اذا اكل احدكم
طعاما فليقل بسم الله فان نسي في الاول فليقل في الآخر
بسم الله في اوله وآخره والاكل بالشمال الا لعذر م
عن ابن عمر رض مرفوعا لا ياكلن احدكم بشماله ولا
يشربن بها ولا يعطي بها والاكل من وسط الطعام
وقدام غيره اذا كانا لونا واحدا ت عن ابن عباس

عباس

وكذا الكبتة

فان الشيطان ياكل بالشمال ويشرب بها وكان ياخذ بها ويعطي بها

ابن عباس رضي الله مرفوعا البركة تنزل وسط
الطعام فكلوا من حافته ولا تأكلوا من وسطه خ م
عن عمر بن ابي سلمة انه قال كنت غلاما في حجر رسول
الله عم وكانت يدي تطيش في الصحيفة فقال لي رسول الله
عم يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك فما ز
الت تلك طعمتي بعد ت عن عكراش مرفوعا كل
من حيث شئت فانه غير لون واحد قال عليه السلام
حين اتي بطبق فيه الوان التمر او الرطب وقطع اللحم ونحوه
بالسكين عند عدم الحاجة د عن عائشة رض ان رسول
الله عم قال لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع
الاعاجم وانهسوه نهسا فانه اهنأ وامرأ د عن
صفوان ابن امية انه قال كنت آكل مع رسول الله
عم فآخذ اللحم بيدي من العظم فقال ادن اللحم من
فيك فانه اهنأ وامرأ ويكره تنزيها رمي ما في
الفم والانف من الرخ التلماء والبزاق والمخاط في القبلة و
في المسجد والشرب من ثلمة القدح والنفخ فيه
د عن ابي سعيد رض ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى ان يشرب من ثلمة القدح وان
ينفخ في الشراب واعطاء بعد الشرب الى من

كتابخانه
دانشكده الهيات ومعارف اسلامي مشهد

انما كرههما لما فائدة اهل دينهما الا للنفقة فيجوز وكذا كل
سفر يخاف فيه الهلاك كركوب البحر والمفاوز او كانا محتا
جين الى النفقة او الخدمة وحكم احدهما كحكمهما والفرار
من الطاعون والدخول عليه حم عن عبد الرحمن بن
عوف رضي مرفوعا اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا
عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه و
بعضهم حمل هذا النهي على صيانة الاعتقاد بجواز الدخول
والفرار فلو علم عدم تغير اعتقاده ويرده ان عمر رضي لم يدخل
الشام بعد المشورة فرجع فالصحيح ان النهي على ظاهره و
والمشي في ملك الغير بلا اذنه دارا او بستانا او كرما او ارضا
مزروعة او مكروبة وان ارضا جرزا بلا حائط وخندق
وكان المرور لحاجة من غير ضرر يرجى الجواز لوجود
الاذن دلالة وعادة ويدخل فيه الدخول الى ضيافة بلا دعوة
وفيه حديث سيجيء ويستثنى الدخول لخوف ضياع ماله كما
اذا اخذ رجل ثوبه فدخل داره جاز ان يدخل صاحبه ايضا
لياخذه وكذا اذا وقع الف درهم من ماله في دار رجل
وخاف انه لو علم صاحب الدار منعه جاز له ان يدخله بغير اذنه
لكن يعلم الصلحاء انه يدخل داره لهذا والمشي على المقابر
واتباع النساء الجنائز وزيارتهن القبور

عن ابي

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله لعن
زوارات القبور ولو وجد طريقا في المقابر ان وقع
في قلبه انه محدث لا يمشي والقعود على القبور كالمشي
ودخول الجنب والحائض والنفساء المسجد ومد الرجل
الى القبلة والمصحف وكتب الشريعة في النوم واليقظة اذا
كانا في حذائها دون احد الجانبين او الفوق ووضعها عليها
وعلى الحجر وضرب احد بها ولو حيوانا بغير ذنب وحقه
ويقارع ذنب لا اعتباره ويجتنب كل الجهد من حق الـ
الحيوان فان الفقهاء قالوا العذاب فيه متعين وكذا الذمي
ان لم يستحل في الدنيا واتلاف مال بها واتيان الظلمة
وامراء زماننا وقضاته من غير ضرورة حم عن ابن
عباس رضي مرفوعا ان ناسا من امتي سيتفقهون
في الدين يقرؤون القرآن يقولون نأتي الامراء فنصيب
من دنياهم ونعتزلهم بديننا ولا يكون ذلك كما لا يجتنى
من القتاد الا الشوك كذلك لا يجتنى من قربهم
الا قال ابن الصباح يعني الخطايا حد عن ابي هريرة
رضي مرفوعا من بدا جفا ومن اتبع الصيد غفل
ومن اتى ابواب السلطان افتتن وما ازداد عبد من
السلطان قربا الا ازداد من الله بعدا

بالدخول والقعود فإن امكن الخلاص باسرع والافضل ان
يأكل لو كان غير صائم كذا في الخلاصة والقعود عن
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واعانة المظلوم والسعي
في حاجة العاجز وغسل الميت ودفنه وانقاذ انسان
او مال بصدد الهلاك بالسقوط او الغرق والحرق
او نحوها للقادر تعين عليه المعين اما لعدم غيره
او لعدم قدرته او لاهماله وعدم مبالاته لمداهنة و
اما المشي لصلة الرحم والعيادة والزيارة والتهنئة و
والتعزية فمن سنن المستحبة ومنها قعود الاجير عن
خدمة المستاجر والمملوك عن خدمة المالك و
والزوجة عن خدمة داخل البيت والولد عن خدمة
الوالدين والرعية عما امر الوالي مما ليس بمعصية
لا بعذر **الصنف التاسع** في افات بدن غير مختصة
بعضو معين مما ذكر وهي كثيرة جدا منها الرقص
وهو الحركة الموزونة والاضطراب وهو غير
الموزونة فكل منهما لعب غير مستثنى ويدخل
فيهما ما يفعله بعض صوفية زماننا بل
وهو اشد من كل ما علاه منهما لانهم يفعلونه
على اعتقاد العبادة فيخاف عليهم امر عظيم قال

الامام

الامام ابو الوفاء ابن عقيل قد نص القرآن على النهي
عن الرقص فقال ولا تمش في الارض مرحا وذم
المختال والرقص اشد المرح والبطر وقال الطرطو
شي حين سئل عن مذهب الصوفية ما الرقص والتوا
جد فاول من احدثه اصحاب السامري لما اتخذ
لهم عجلا جسدا له خوار قاموا يرقصون حواليه و
يتواجدون فهو دين الكفار وعباد العجل وقال في
التاتارخانية الرقص في السماع لا يجوز وفي الذخيرة
انه كبيرة وقال الامام البزازي في فتاواه قال
القرطبي ان هذا الغناء وضرب القضيب
والرقص حرام بالاجماع عند مالك وابي حنيفة
والشافعي واحمد في مواضع من كتابه وسيد
الطائفة احمد السوي صرح بحرمته ورأيت
فتوى شيخ الاسلام جلال الملة والدين الكرلاني
ان مستحل هذا الرقص كافر ولما علم ان حرمته
بالاجماع لزم ان يكفر مستحله وللشيخ الزاهدي
في كتابه كلمات فيهم يفهم بما عليهم الطامة و
ولصاحب النهاية والامام المحبوبي
ايضا اشد من ذلك انتهى قلت من له [illegible]

وديانة واستقامة طبع اذا رأى رقص صوفية زماننا
في المساجد والدعوات بالحان ونغمات مختلطا بهم المرد
واهل الاهواء والقراء من جهال العوام والمبتدعة
الطغام لا يعرفون الطهارة والقران والحلال والحرام
بل لا يعرفون الايمان والاسلام لهم زعيق وزئير وبها قا
يشبه نهاق الحمير يتلون كلام الله تعالى ويذكرون ذكر
الله تعالى ثم يتلفظون بالفاظ مهملة وهذيانات
كثيرة مثل هاي وهوي وهي وهيا يقول
لا محالة هؤلاء اتخذوا دينهم لهوا ولعبا وان لم
يكن له ممارسة في الفقه وعلم تفصيلي بحالهم فالويل
للقضاة والحكام حيث يعرفون هذا ويشاهدونه
ولا ينكرون ولا يغيرون مع قدرتهم عليهم بل يخافون
منهم ويلتمسون الدعاء ثم الذكر قياما وقعودا
وعلى جنوبهم جائز اذا كان بادب وسكون اعضاء
بلا لحن ولا تغني واما حركة الرأس فقط يمنة ويسرة
تحقيقا للمعنى للنفي والاثبات في كلمة لا اله الا الله فالظاهر
القلب جوازه بل استحبابه اذا كان مع النية الصالحة
فيخرج عن حد العبث واللعب فيكون فعلا دالا على النفي حد
مقارنا للقول الدال عليه فيكون كلمة كالكلمتين

بالجاهرين

واحله

واحله رفع المسبحة في الصلوة والتشهد عند ا
استشهد ان لا اله الا الله وقد روي في الصحاح عن
النبي عليه السلام مع ان الصلوة موضع السكون
والوقار حتى كره فيها الالتفات ومنها كشف العورة
عند عدم الاحتياج وقد صرف اوقات الصبي وفي الخلوة ايضا
الا بعذر حلق العانة والغسل في زمان يسير
والتخلي والاستنجاء والتداوي بقدر الحاجة **ومنها**
لبس الحرير والذهب والفضة سوى اربع
اصابع للذكر القادر مباحا غير ان الاثم في الصبي يكون
على الملبس والذي لحمته حرير ففي حكم الخالص الا في
الحرب واما القعود والاضطجاع عليه وتوسده
فجائز عند الامام خلافا لهما ويكره ان يلبس الرجال
الثياب المصبوغة بالعصفر او الزعفران او الورس
ولا بأس بتحلية المنطقة وحمائل السيف بال
بالفضة ويكره بالذهب ويكره الخرقة لمسح العرق
والامتخاط ان كانت منقوشة لانه دليل الكبر ويكره
ستر الحيطان باللبود ونحوها للزينة لا للبرد والحر
ولا بأس بان يكون في بيت الرجل ثياب ديباج
لا يلبسها واوان من الذهب والفضة للتجمل لا الاكل

الخالص ع

قال الفقيه الليث حق المرأة على الزوج خمسة نحسة

ان يخدمها من وراء الستر ولا يدعها ان تخرج من الستر فانها عورة وخروجها الله و ترك للمروة و ان يعلمها ما تحتاج اليه من الاحكام كالوضوء و الصوم ومالابد لها منه وان يطعمها من الحلال و ان لا يظلمها وان يتحمل تطاولها نصيحة لها ومنها اضاعة الرجل اولاده وما يجب عليه من الاقارب والا والدواب فانه راع فهذه رعاياه يسئال عنهم يوم القيمة خصوصا الاولاد فانه يجب على الاب نفقة اولاده الصغار وكسوتهم و تعليمهم و تاديبهم قال الله قوا انفسكم و اهليكم نارا وان لا يلبس الحرير و لا يخضب يديه الذكور بالحناء ولا يقعد في القيمة فعليك و ان تنهى رأسا لان الرجال قوامون على النساء والنهي عن المنكر فرض ومنها الخلوة مع الاجنبية فانها حرام

حم عن ابن عباس رضي مرفوعا لا يخلون احد كم بامرأة الا مع ذات محرم ومنها تشبه الرجل بالمرأة والعكس

حم عن ابن عباس رضي الله عنه انه لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء و قال اخرجوهم من بيوتكم فاخرج رسول الله فلانا

واخرج

واخرج عمر فلانا و في رواية لعن رسول الله عم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال ومنها اباق المملوك وعصيانه لمولاه م عن جرير رضي الله عنه مرفوعا ايما عبد ابق فقد برئ منه وفي رواية اذا ابق العبد لم تقبل له صلوة طط عن ابي هريرة رضي مرفوعا اول ما يدخل الجنة مملوك اطاع الله و اطاع مواليه ومنها سوء الملكة ت عن ابي بكر رضي مرفوعا لا يدخل الجنة سيء الملكة ت عن ابن عمر رضي الله جاء رجل الى رسول الله فقال يا رسول الله كم اعفو عن الخادم فقال اعف عنه كل يوم سبعين مرة خ عن ابي هريرة رضي الله مرفوعا اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين فانه ولي حره وعلاجه م عنه مرفوعا للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق اعلم انه يجب على المولى تعليم مملوك القرآن بقدر ما يقرأ في الصلوة وسايرها وجب ان كان مسلما ان يأمره بالصلوة والصوم ولا يستخدمه زمان ادائها حتى قالوا يجب على المولى ان يوضئ عبده وجاريته اذا مرضا ولم يقدرا على الوضوء بنفسها ومنها اذى الجار

[illegible]

خ م عن عائشة رضي مرفوعاً ما زال جبريل يوصيني
بالجار حتى ظننت انه سيورثه خ م عن ابي هريرة
رضي مرفوعاً والله لا يؤمن من قلنا قيل من يا رسول الله
قال الذي لا يأمن جاره بوائقه من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فلا يؤذي جاره لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة
في جداره بغخ عن انس رضي الله مرفوعاً من آذى جاره
فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله طب عن
انس رضي الله عنه مرفوعاً ما آمن بي من بات شبعان
وجاره جائع الى جنبه وهو يعلم خرائط عن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده رضي مرفوعاً اتدري ما حق
الجار ان استعانك اعنته واذا استقرضك اقرضته واذا
افتقر عدت عليه واذا مرض عدته واذا اصابه خير هنأته
واذا اصابته مصيبة عزيته واذا مات اتبعت جنازته
ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح الا باذنه ولا تؤذه
بقتار ريح قدرك الا ان تغرف له منها واذا اشتريت
فاكهة فاهد له فان لم تفعل فادخلها سراً ولا يخرج
بها ولدك ليغيظ بها ولده ومنها مجالسة جليس
السوء خ م عن ابي موسى رضي الله عنه مرفوعاً
ان رسول الله قال انما مثل الجليس الصالح وجليس

السوء

الكير

السوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك اما ان
يحذيك واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحاً طيبة
ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد منه ريحاً
خبيثة د ت عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً المرء
على دين خليله فلينظر احدكم من يخالل د ت عن
ابي سعيد رضي مرفوعاً لا تصاحب الا مؤمناً ولا يأكل
طعامك الا تقي ت عن سمرة بن جندب رضي مرفوعاً
لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم
او جامعهم فهو منهم ومنها فتح الفم عند التثاؤب وعدم
دفعه م عن ابي سعيد رضي مرفوعاً اذا تثاءب
احدكم فليمسك بيده على فيه وفي رواية فليكظم
ما استطاع فان الشيطان يدخل ومنها الجلوس في الطريق ان
لم يعطه حقه خ م عن الخدري مرفوعاً اياكم
والجلوس في الطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من
مجالسنا بد نتحدث فيها فقال رسول الله فاذا ابيتم الا
المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حق ال
الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الاذى
ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر د
في رواية ابي هريرة رضي وارشاد السبيل وفي رواية

المتنمصات

لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات
والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله وزاد س
والواصلة والمستوصلة واكل الربا وموكله والمحلل والمحلل
له وزاد حم في رواية ابي ريحانة الوشر والنتف
وفي رواية ابن مسعود تغير الشيب والمراد بالنتف
نتف البيض من اللحية على وجه التزين مد ت
عن عمرو بن شعيب رضي ان النبي عليه السلام نهى
عن نتف الشيب وقال انه نور المسلم ومن تغيير الشيب
تغييره بالسواد س عن ابن عباس رضي مرفوعا
يجيء قوم في اخر الزمان يخضبون بالسواد كحواصل
الحمام لا يريحون رائحة الجنة م عن جابر رض مرفوعا
واجتنبوا السواد ومنها توفير الشارب ز س
عن زيد ابن ارقم رض مرفوعا من لم يأخذ من شاربه
فليس منا والافضل في قص الشارب ان يجعل كالحاجب
ويظهر الاطار وقدمر قص اللحية اذا لم يزد على
القبضة خ م عن ابن عمر رض مرفوعا انهكوا
الشوارب واعفوا اللحى ت عن عمرو بن العاص
ان رسول الله صلعم كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها
وكذ حلق راس المرأة بلا عذر س علي رض الله عنه

وحلقها

قال نهى

قال نهى رسول الله ان تحلق المرأة رأسها وكذا القزع خ م
عن ابن عمر رض ان رسول الله ع م نهى عن القزع وذا في
رواية قلت لنافع وما القزع قال يحلق بعض رأس
الصبي ويترك بعضه ومنها ركوب النساء على السروج
بغير عذر حب عن عبد الله بن عمرو رض مرفوعا
يكون في اخر امتي نساء يركبن على سروج كاشباه الرجال
ورجال ينزلون على ابواب المساجد نساؤهم كاسيات
عاريات على رؤسهن كاسنمة البخت العجاف العنوهن
فانهن ملعونات قالوا هذا اذا كانت شابة وقد
ركبت للتبرج والتفرج فاما اذا كانت عجوزا او كانت شابة
وقد ركبت مع زوجها لعذر بان ركبت للجهاد وقد
وقعت الحاجة اليه للجهاد والحج والعمرة فلا بأس به
اذا كانت مستترة كذا في التاتارخانية ومنها ترك
الوليمة خرج الستة عن انس رضي الله مرفوعا قال لعبد الرحمن بن عوف
اولم ولو بشاة ومنها البيتوتة في بيته ريح غمر ت
عن ابي هريرة رض مرفوعا ان الشيطان حساس لحاس
فاحذروه على انفسكم من بات وفي يده ريح غمر فاصابه شيء
فلا يلومن الا نفسه وفي رواية حل عن ابي سعيد
رض فاصابه وضح ومنها الانبطاح بلا عذر مج عن

اضطجاع على الوجه

عن ابي ذر رضي الله قال مر بي رسول الله وانا
مضطجع على بطني فركضني برجله قال يا جنيدب
انما هذه ضجعة اهل النار وفي رواية د عن طخفة ان
هذه ضجعة يبغضها الله وفي رواية ت عن
ابي هريرة ان هذه ضجعة لا يحبها الله ومنها النوم
على سطح ليس بمحجور عليه ت عن جابر رضي الله
عنه نهى رسول الله ان ينام الرجل على السطح ليس بمحجور
عليه وفي رواية د علي بن شيبان من بات على ظهر
بيت ليس عليه حجار او حجاب فقد برئت منه
الذمة وفي رواية طب عن عبد الله بن جعفر من
نام على سطح لا جدار له فمات فدمه هدر ومنها
استصحاب الكلب والجرس للصوفي السفر د عن
ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا لا تصحب الملائكة
رفقة فيها كلب او جرس وفي رواية الجرس من
مزامير الشيطان ومنها سفر الحرة بلا زوج ولا محرم
خ م عن الخدري رضي مرفوعا لا يحل لامرأة تؤمن
بالله واليوم الآخر ان تسافر ثلثة ايام فصاعدا الا
ومعها ابوها او زوجها او ابنها او اخوها او ذو رحم
منها وفي اخرى ابي هريرة مرفوعا لا تسافر المرأة

بيومين

بيومين من الدهر الا ومعها ذو رحم محرم او زوجها
وفي اخرى عن ابي هريرة مرفوعا لا يحل لامرأة تؤمن
بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة الا
مع ذي محرم عليها وفي اخرى مسيرة يوم وفي اخرى
مسيرة ليلة وفي مدة السفر حرام باتفاق الحنفية و
اختلفوا فيما دونها ومنها الركوب عند الوقف الطويل
وعدم النزول حم عن سهل بن معاذ رضي عنه مرفوعا
لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي ومنها سفر واحد او
اثنين خ عن ابن عمر رضي الله عنه مرفوعا لو ان الناس
يعلمون ما في الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل
وحده حم عن سعيد بن المسيب رضي الله عنهم مرفوعا ان
الشيطان يهم بالواحد وبالاثنين واذا كانوا ثلثة
لم يهم بهم ومنها عدم التأمير د عن ابي سعيد
رضي الله عنه مرفوعا اذا خرج ثلثة في سفر فليؤمروا
احدهم ومنها ذهاب من اكل ما له رائحة كريهة
الى المسجد والجماعة خ م عن جابر رضي الله عنه
مرفوعا من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او فليعتزل
مسجدنا وليقعد في بيته وزاد في رواية م والكراث
وزاد طس والفجل ومنها ترك الصلوة عمدا او هي

منى حتى القذت يخرجها الرجل من المسجد
وعرضت على ذنوب امتى فلم ار ذنبا اعظم من
سورة من القرآن او آية اوتيها ثم نسيها و
منها الكوبة وتلقي الجلب وبيع الحاضر للبادي
والسوم على السوم والخطبة على الخطبة ان
وجد دليل الرضا الاول والاحتكار والتفريق بين
مملوكين صغيرين او صغير وكبير بينهما قرابة محرمية
ومنها مطل الغني حم عن ابي هريرة رض مرفوعا مطل
الذي يرجع في هبته كالكلب في قيئه ومنها اقتناء الكلب
لغير صيد وماشية وخوف من اللصوص ونحوهم
حم عن ابن عمر رضي الله مرفوعا من اقتنى كلبا الا
كلب صيد وماشية نقص من اجره كل يوم قيراطان
فان ارسل صاحبه في السكة فللجيران المنع فان
ابى يرفع الى الحاكم فيمنع وكذا الدجاجة والجحش
والعجول ومنها ايقاد الشمع في القبور فانه
اسراف وبدعة وضلالة واتخاذ المساجد فيها
د ت عن ابن عباس رضي الله عنه ان رسول الله
صلعم لعن زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد و
السرج ومنها اقتناء امرأة لا تصلي في الخلاصة

رجل له

رجل له امرأة لا تصلي فطلقها قال الامام ابو حفص
الكبير رحمه ان لقي الله ومهرها في عنقه احب الي
ان يلقى ومعه امرأة لا تصلي ومنها توسد كتب
الشرعية من غير قصد حفظ وفي الخلاصة ومن
توسد بخريطة فيها اخبار النبي عليه الصلوة و
السلام ان قصد الحفظ لا يكره وان لم يقصد يكره وفي
المحيط وكذا اذا كان للرجل جوالق فيها دراهم
مكتوب فيها شيء من القرآن او كان في الجوالق كتب
الفقه او كتب التفسير او المصحف فجلس عليها او نام فان
كان من قصده الحفظ فلا بأس وقد مر جنس
هذا فيما تقدم واذا كتب اسم الله تعالى على كاغذ ووضع
تحت طنفسة يجلسون عليها فقيل لا يكره وقال
لا يرى وضع في البيت لا بأس بالنوم على سطحه
كذا هنا وان حمل المصحف او شيء من كتب الشريعة
على دابة في الجوالق وركب صاحب الجوالق
لا يكره انتهى ومنها جعل شيء في قرطاس فيه
اسم الله تعالى وفي الخلاصة ويكره ان جعل شيئا
في قرطاس فيه اسم الله تعالى سواء كانت الكتابة
في ظاهره او في باطنه بخلاف الكيس يكتب عليه اسم الله تعالى

لان الكيس يعظم والقرطاس يتهان انتهى وكذا
ببساط او مصلى كتب عليه في الملك لله يكره
بسط (النسخ) والقعود عليه واستعماله فلو قطع حرف من الحروف
او خط على بعض الحروف حتى لم يبق الكلمة
متصلة لا تنتفى الكراهة كذا في الخلاصة اقول
وينبغي ان يلحق حكم السفرة او الخرقة الموضوعة
يكتب عليها بيت او مصراع او كلمة او حرف كذلك
ومنها امساك المعازف في البيت وان كان لا يستعملها
فانه اثم لان امساك هذه الاشياء يكون للهو عادة
كذا في الخلاصة وغيره ومنها التصدق على السائل
في المسجد الا ان يكون محتاجا ولا يتخطى رقاب الناس
ولا يمر بين يدي المصلي فلا باس حينئذ على الظاهر
ومنها التصدق على من علم انه مسرف او صارف
الى معصية ومنها الانتفاع ببدل ما اخذ غلطا
علم صاحبه او لم يعلم فيكون لقطة فالانتفاع
حرام على الغني كمن يلبس ثوب غيره او نعله
سهوا ويترك ماله ومنها الاشتراء ممن باع بكره
او بسعر لا يرضاه ويخاف لو نقص ضرب بالسلطان فانه
لا يحل وكذا لا يحل الانتفاع به والحيلة في مسألة التبعان

نفعل

للمشترى يعني كما حب كذا في الخلاصة وغيره ومنها اخذ الو
كيل بالتصدق منه لنفسه فانه لا يجوز بلا اذن الموكل و
منها ركوب البحر لمن لا يقدر على دفع الغرق بلا ضرورة فان
في الذخيرة اذا اراد ان يركب السفينة في البحر للتجارة او لغيرها
فان كان بحال لو غرقت السفينة امكنه دفع الغرق عن نفسه
بكل سبب يدفع الغرق به حل له الركوب في السفينة لا يمكنه دفع
الغرق لا يحل له الركوب ومنها اقراض البقال دراهم ثم ياخذ
منه بها ما شاء شيئا فشيئا فانه مكروه كالتتارخانية وينبغي ان يستودعها
بالبقال ثم ياخذ منه ما شاء فاذا ضاع فلا شيء على البقال و
منها حبس البلبل ونحوه في القفص فانه لا يجوز كذا في التاتارخانية
وجملة ما ذكرنا في هذا الصنف ثمانون بعضها داخل في الآفات
السابقة في الجملة لكن ذكرناه ههنا لشهرته بين الناس واعتيادهم
فلنعدها مجموعة كالاولين ليسهل ضبطها للطالب رقص كشف
عورة لبس حرير ونحوه مس حرام سكنى حرام عقوق الوالدين قطع
رحم عدم رعاية حقوق الزوج اضاعة اولاد خلوة مع اجنبية تشبه
الرجل بامرأة وعكسه عصيان مملوك لمن لاه سوء الملكة اذى الجار
مصاحبة للشرار فتح فم عند التثاوب جلوس في الطريق
جلوس بين الظل والشمس قعود وسط حلقة جلوس مكان
غيره عمل الدنيا في المسجد الخناء في التقدم سبي تعلق بغيمة

من النخعي رحمه وعن ابن مبارك رحمه الله انه كان في الشام
يكتب الحديث فانكسر قلمه فاستعار قلما فلما فرغ نسي القلم
فجعل القلم في مقلمته فلما رجع الى مرو ورأى القلم
وعرفه فتجهز بالخروج الى الشام لرد القلم وعن ابي يزيد
رضي الله عنه انه اشترى بهمدان حب القرطم فضل
فضل منه شيء فلما رجع الى بسطام رأى فيه نملتين
فرجع الى همدان ووضع النملتين وعنه ايضا انه
غسل ثوبه في الصحراء مع صاحب له فقال صاحبه
نعلق الثياب من جدران الكروم فقال لا نغرز
الوتد في جدار الناس فقال نعلق من الشجر فقال لا انه
يكسر الاغصان فقال نبسطه على الاذخر فقال لا انه علف
الدواب لا نستره عنها فولى ظهره على الشمس
حتى جف جانبه ثم قلبه حتى جف جانبه الاخر وعن ابي
حنيفة رحمه الله انه كان لا يجلس في ظل شجرة غريمه
ويقول في الخبر كل قرض جر نفعا فهو ربا وعن بعض
مستأجر دابة الى موضع فاعطاه رجل مكتوبا ليوصله
الى رجل في ذلك الموضع فقال سوف استأذن المكاري
فان اذن احمله فانظر الى دقة هؤلاء الائمة الاعلام
ومساهلة اكثر مشايخ هذا الزمان حتى لا نغتر

بزيهم

بزيهم واقوالهم والله تعالى المستعان وعليه التكلان **الباب الثالث**
في امور يظن انها من التقوى والورع بسبب نوع مناسبة
ومشابهة وكتاب بعض الزمان في زماننا عليها و
ليست منها في شيء بل هي بدع حدثت بعد القرن الاول
ومعدودة من الوسوسة والورع البارد وتلك كثيرة ولكن
اعظمها ثلاثة نبين كلا في فصل على حدة ان شاء الله
الفصل الاول في الدقة في امر الطهارة والنجاسة فنقول
وبالله التوفيق اعلم ان مرادنا بالدقة فيها اكثر صب الماء
ومجاوزة الحد في عدد الغسل والعصر في طهارة الاحداث
والاخباث وغسل الاشياء الطاهرة وعد الماء الطاهر
نجسا والاحتراز عن استعماله واصابته بمجرد الوهم
وترك بعض المهمات الدينية بسبب الاشتغال بها كالتلاوة
والذكر والفكر والتكبير بالجماعة والصلوة وفعل بعض
المكروهات كتأخير الصلوة الى الوقت المكروه وتعيين
اناء للوضوء لا يتوضأ من اناء غيره ولا غيره منه
وسجادة لا يصلي على غيرها ولا غيره عليها والسؤال
عن طهارة الماء والاناء والمكان واللباس بلا امارة ظاهرة
على نجاستها ونحو ذلك فلا بد لنا من اربعة انواع
النوع الاول في كون الدقة في امر الطهارة والتقييد

والعمق فيه بدعة لم تصدر عن النبي عليه السلام
والصحابة رضي الله عنهم اجمعين والتابعين والسلف
الصالحين رحمهم الله تعالى وانهم كانوا يصلون
رخصة وفتوى بعمامة بل على منع عن التوغل وهو صنفان
الصنف الاول فيما ورد عن النبي عليه وخير القرون
د عن ابي سعيد رض انه قال بينا رسول الله عليه
السلام يصلي باصحابه اذ خلع نعليه فوضعهما
عن يساره فلما راى ذلك اصحابه القوا نعالهم فلما قضى
رسول الله عليه السلام صلاته قال ما حملكم على
خلع نعالكم قالوا رايناك قد خلعت فخلعنا فقال رسول
الله عليه السلام ان جبريل اتاني واخبرني ان فيهما
قذرا وقال اذا جاء احدكم المسجد فلينظر فان راى
في نعليه قذرا او اذى فليمسحه وليصل فيهما
وفي رواية خبثا في الموضعين د عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا وطئ احدكم بنعله الاذى فان التراب له طهور
حم عن سعيد بن زيد رضي الله انه قال سالت
انس بن مالك رضي الله عنه اكان النبي صلى
الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم د عن

شداد بن

شداد بن اوس رضي الله عنه ان رسول الله عليه السلام
قال خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في خفافهم ولا نعا
لهم ق م عن انس رضي الله عنه ان امه مليكة
رضي الله عنها دعت رسول الله عليه السلام
لطعام صنعته فاكل منه ثم قال قوموا فلاصلي لكم
قال انس رضي الله عنه فقمت الى حصير لنا قد
اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه السلام
وصففت له انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا
فصلى لنا رسول الله عليه السلام ركعتين ثم انصرف
حد انه عليه السلام اضافه اليهودي بخبز واهالة
وثبت اكله عليه السلام في بيت اليهودية التي
سمته وتوضؤ من مزادة المشركة في حم عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنهم توضأ
رسول الله عليه السلام ثلثا ثلثا وقال من زاد
على هذا فقد ظلم واساء نفسه حم عن انس رضي الله
عنه انه كان النبي عليه السلام يغتسل بالصاع الى خمسة
امداد ويتوضأ بالمد م عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال رسول الله اذا وجد احدكم في بطنه
شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا فلا يخرجن من

الابل والخيل مع كثرة تمرغها في النجاسات ولم ينقل قط
عن واحد منهم سؤال في دقائق النجاسات وقد
انتهت النوبة الان الى طائفة يسمون الرعونة نظافة
ويقولون هي مبنى الدين فاكثر اوقاتهم في تزيين الظواهر
كفعل الماشطة عروسها والباطن خراب مشحون
بخبائث الكبر والعجب والريا والنفاق ولا ينكرون ذلك
ولا يتعجبون منه ولو اقتصر مقتصر على الاستنجاء
بالحجر او مشى على الارض حافيا او صلى على الارض
او على بواري المسجد من غير سجادة او توضأ من آنية
عجوز او آنية رجل غير متقشف لاقاموا عليه القيامة
وشددوا عليه النكير ولقبوه بالقذر واخرجوه من زمرتهم
واستنكفوا من مواكلته ومخالطته فسموا البذاذة
التي هي من الايمان قذارة والرعونة نظافة فانظر كيف
صار المنكر معروفا والمعروف منكرا وكيف اندرس من الدين
رسمه كما اندرس تحقيقه انتهى قال الامام النجاري
رحمه في شرح الهداية عن محمد الباقر وعلي بن الحسين
زين العابدين رضي الله عنه انه رأى في الخلاء ذبابات
يقعن على النجاسات ثم يقعن على الثياب فامر
بثياب للخلاء فلما مضى على ذلك زمان رجع عن ذلك
واستغفر الله فسئل عن ذلك فقال احدثت ذنبا

فاستغفرته

فاستغفرته فقيل له وما احدثت فقال فعلت
شيئا لم يفعله الصالحون ولا خير في البدعة و
اصل هذا كله ما روي عن النبي عليه السلام بعثت
بالحنيفية السمحة السهلة ولم ابعث بالرهبانية ا
الصعبة انتهى **الصنف الثاني** فيما ورد عن
ائمتنا الحنفية رحمهم في الخلاصة ويكره للرجل ان
يستخلص لنفسه اناء يتوضأ ولا يتوضأ منه غيره و
فيه التوضوء في الحوض افضل من التوضي في النهر و
يتوضأ بماء الحوض الذي يخاف ان يكون فيه قذر
ولا يستيقنه وليس عليه ان يسأل ولا يدع التو
ضوء منه
حتى يستيقن ان فيه قذرا وعلى هذا الضيف اذا قدم
اليه الطعام ليس للضيف ان يسأله من اين لك
هذا الطعام من الغصب او من السرقة وكذلك
لا باس بالوضوء من حب يوضع كوزه في نواحي
البيت ويشرب منه ما لم يعلم ان فيه قذرا و
فيه ماء الثلج اذا جرى على الطريق وفي الطريق نجاسات
اذا تغيبت النجاسات فيها واختلطت بحيث
لا يرى لونها ولا اثرها يتوضأ منه وفيه اذا
تنجس طرف من اطراف الثوب ونسيه

فغسل طرف من الثوب من غير تحرٍّ حكم بطهارة
الثوب هو المختار وفيه رجل وضع رجله رطبة
على ارض نجسة او لبد نجس ان كان يابساً
هو له يقف عليه بل مشى لا يتنجس رجله ولو
كان رطباً والرجل يابسة وظهرت الرطوبة
في قدمه يتنجس انتهى في فتاوى قاضيخان اذا نام
الجنب على حصير مسجد ان كان يابساً لا يتنجس وان كان رطباً
ولم يظهر اثر النجاسة فيه فكذلك فتدبر اذا والشعر في
قعر الدبر والفم يغسل ثلثا ويؤكل وان كان في الخبث
البقر لا يؤكل وفيه خف بطانة ساقه من الكرباس
فدخل في خرقه ماء نجس فغسل الخف وذلك
باليد وملأه ثلث مرات واهرق الماء
يصير طاهرا لانه الى ما هو الممكن وفيه الطين
النجس يجعل منه الكوز والقدر فطبخ يكون طاهرة
فيه اذا غسل رجلاه ومشى على ارض نجسة
بغير مكعب فابتلت الارض من بلل رجله واسودت
وجه الارض لكن لم يظهر اثر بلل الارض في رجله
فصلى جازت صلوته وفيه اذا استنجى الرجل وجرى
ماء الاستنجاء على رجله وهو متخفف ان لم يدخل
ماء الاستنجاء في خفه لا بأس بطهر خفه [illegible]

لطهارة

لطهارة ماء الاستنجاء يطهر في بحر الطهارة اذا وقعت في
حنطة فطحنت الحنطة لا بأس باكل الدقيق الا ان يكون
كثيرا يظهر اثره بتغير الطعم او غيره خبز وجد في خلاله
بعر الفارة اذا كان البعر على صلابته يرمى البعر ويؤكل
الخبز وفيه ذباب المستراح اذا جلس على ثوب لا
يفسده الا ان يغلب ويكثر وفيه لو كانت الارض نجسة
فخلع نعليه وقام على نعليه جاز اما اذا كان النعل ظاهره
وباطنه طاهرا فظاهر وان كان ما يلي الارض منه نجسا
فكذلك وهو بمنزلة ثوب ذي طاقين اسفله
نجس وقام على الطاهر انتهى وفي التاتارخانية
الصلوة في النعلين تفضل على صلوة الحافي اضعافا
مخالفة لليهود وفيه لو اشترى من مسلم ثوبا او بساطا
صلى عليه وان كان بايعه شارب الخمر وفيه المنقول
عن محمد رحمه الله انه سئل عن المتيقن بالوضوء اذا لم
يتذكر حدثا وقال له رجل انك بلت في موضع كذا
فشك الرجل وقد صلى بعد ذلك صلوات فقال
اذا شهد عنده لا ان قضاها وان شهد واحد
عدل لم يقض وفي امالي عن محمد رحمه الله اذا
وقع في قلب المتوضي انه احدث وكان على ذلك

والقياس ان ينجس البئر بوقوع واحد من هذه الحيوانات
فيه وان اخرج حيا لان سبيل هذه الحيوانات ان تكون
تخشى فتحمل النجاسة في الماء فيوجب تنجس الماء الكنا
تركنا القياس بحديث رسول الله عليه السلام والاثار
الصحابة رضي الله عنهم فانهم لم يعتبروا النجاسة قليل
حتى امروا بنزح بعض ماء البئر بعد موت الفارة فيه
ولو اعتبروا النجاسة البول لامروا بنزح جميع الماء ولكن
مع هذا ان كان الواقع فارة يستحب لهم ان ينزحوا ع
عشرين دلوا وان كان سنورا او دجاجة مخلاة
يستحب لهم ان ينزحوا اربعين دلوا لان سؤر هذه
الحيوانات مكروه على ما ياتي واكثر الماء يصيب فمهم
الواقع حتى لو تيقنا ان الماء لم يصيب فم هذه الحي
الحيوانات لا ينزح شيء من الماء وان كانت فيه
مخلاة لا ينزح منها شيء وفيه اذا غمس الرجل يده
في سمن نجس ثم غسل اليد في الماء الجاري بغير حرض ض
وان الشمس بقي على يده طهرت يده لان نجاسة
السمن باعتبار المجاورة وقد زال المجاورة عنه
فبقي على يده سمن طاهر وفيه ثم يشترط الصب
العصر مرات وفي رواية يكتفي بالعصر مرة وانه او

اوسع

اوسع وارفق بالناس وفي النوازل وعليه الفتوى وفيه
في المنتقى شرط العصر مرة على قول ابي يوسف رحمه فقد روى
ابن سماعة عنه في الثوب يصيبه مثل قدر الدرهم من
البول فصب عليه الماء صبة واحدة وعصره طهر وكذلك ك
اذا غمسه واحدة في اناء او نهر جار وعصره فان ذلك
يطهره وان غمسه غمسة واحدة بعينه لم يطهره قال الحاكم
الشهيد رحمه الله يريد به اذا لم يعصره وبعض مشايخنا
قالوا عليه قياس قول ابي يوسف رحمه اذا كانت النجاسة
رطبة لا يشترط العصر وان كانت يابسة يشترط
انتهى وفي التجنيس قال بعض مشايخنا يكره الصلوة في ثياب
الفسقة لانهم لا يتوقون الخمور الا ان الاصح انه لا يكره
لانه لم يكره من ثياب اهل الذمة الا السراويل مع انهم
انهم يستحلون الخمر وفيه رجل اصابه طين او مشى في طين
ولم يغسل قدميه وصلى تجزيه ما لم يكن فيه اثر النجاسة
انتهى وفي الفتاوى الظهيرية كان والدي رحمه
يقول اذا ترشش البول على ظاهر الخف فمشى
عليه التراب وتركه حتى جف ثم حكه اجزاه
انتهى وفي محيط السرخسي رحمه التجنيس اذا اصاب شيئا
مما لا يتشرب فيه النجاسة كالحجر والحديد ونحوه فانه

يطهر بالغسل ثلثا من غير عصر وكذلك اذا كان
مثيا يشرب فيه القليل كالبدن والخف والنعل
لان الماء يستخرج ذلك القليل من غير عصر انتهى
وفي فتح القدير متوضئة من البير التي يدلي فيها
الدلاء والجرار الدنية يحملها الصغار والعبيد
لا يعلمون الاحكام ويمسها الرستاقيون بالايدي
الدنسة ما لم يعلم النجاسة وفيه بيده نجاسة رطبة
فيجعل يضع يده على عروة الابريق كلما صب على اليد
فاذا غسلها ثلثا طهرت العروة مع طهارة اليد لان
نجاستها بنجاستها فطهارتها بطهارتها انتهى
وفي مجمع الفتاوى والقنية الجلود التي تدبغ في
بلادنا ولا يغسل مذبحها ولا تتوقى النجاسات
في دبغها ويلقونها على الارض النجسة ولا يغسلو
نها بعد تمام الدبغ فهي طاهرة يجوز اتخاذ
الخفاف وغلاف الكتب والقراب والدلاء
رطبا ويابسا وفيهما ملحمة عنق شاة ع
غير مغسول جاز لان الدم المسفوح سال
منه وما بقي لا باس وفيهما عن ابي نصر الدبوسي
نجمة طين الشوارع ومواطئ الكلاب فيه

طاهر

طاهر وكذا الطين بالسرقين وذرق غسة فيه نجاسات
طاهرة الا اذا راى عين النجاسة قال رحمه وهو
الصحيح من حيث الرواية وقريب من المنصوص
عن اصحابنا رحمهم من حيثية الفقهاء انتهى
وفي مجمع الفتاوى غسل الثوب النجس بالاشنان
والصابون ثلث مرات وقد بقي فيه شيء من
الصابون والاشنان ملتصقا به طاهر وفيه
وفيه فتاوى قاضي ظهير رحمه وما يصيب الثوب
من بخارات النجاسة قيل يتنجس بها وقيل لا
يتنجس الثوب وهو الصحيح وفيه وفي المنية سئل
نور الائمة عمن استنقى من الوادي وصب
في الجيب وكان في الماء بعرة الغنم قال لا يتنجس
الماء لان الاواني بمنزلة البير قال نور الائمة
قلت لشمس الائمة لو نفخت في الجيب قال خذ
ولاوسع فلا يتنجس وفيه الاناء كالبير في حكم الو
الغدير والبحرين فيما يروى عن ابي حنيفة
رحمه وفيه قال ظهير الدين وقال قاضيخان
يكون نجسا وفيه وفي التفريد عن ابي يوسف
رحمه لو صب الماء على ذاك النجس طهر وان

وكنت اغتسل عن نعلي كلما اصاب من طين الد
الشوارع فخرجت يوما الى صلوة الفجر فاصاب
ثوبي من طين الطريق فان ذهبت الى غسله
يفوت عني صلوة الجماعة فلما هممت الى
غسله هداني الله فقذف الله في قلبي ان يترع في
لبس الطين ثم صلي مع الجماعة بلا غسل ففعلت
عني الوسوسة ومن الاعمال المزيلة لبعض الوسوسة
نضح جيوب الماء فرجه بعد الوضوء فاذا احس
بلل احاله ت عن ابي هريرة رضي الله ان النبي
عليه السلام قال جاءني جبرئيل عليه السلام فقال
يا محمد اذا توضات فانتضح ومنها ان لا يبول في
المغتسل ت س عن عبد الله بن مغفل رضي الله
ان رسول الله عليه السلام قال لا يبولن احدكم
في مستحمه فان عامة الوسواس منه النوع
الرابع في اختلاف الفقهاء في امر الطهارة
والنجاسة والقول الصحيح والقاعدة الطيبة
فيه عند الحنفية اما الاول ففيه مذا
هب الاول مذهب الظاهرية ان الماء لا ينجس
اصلا جاريا او راكدا قليلا او كثيرا تغير

وطعمه

او طعمه او ريحه او لم يتغير لقوله عليه السلام الماء
طهور لا ينجسه شيء خرجه د ت س قط حد
عن ابي سعيد رضي الله عنه مرفوعا وصححه احمد و
يحيى قال ابن حزم في المحلى وممن روى عنه القول مثل
قولنا ان الماء لا ينجسه شيء عائشة وعمر وابن مسعود
وابن عباس وحسن بن علي وميمونة وابو هريرة
وحذيفة رضي الله عنهم اجمعين واسود بن
يزيد وعبد الرحمن اخوه وابن ابي ليلى وسعيد بن
جبير وابن المسيب وقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
والحسن البصري وعكرمة وجابر بن زيد ومجاهد
وعثمان البتي رحمهم وغيرهم اقول الظاهر ان مرادهم
طهوريته ان بقي على طبعه من الرقة والسيلان اذ عند
خروجه عن طبعه لا يسمى ماء حكى ابن حزم رضي
الله عنه عن داود ان الابوال كلها والاوراث
كلها طاهرة من كل حيوان الا الادم والثاني مذهب
مالك ومن تبعه ان الماء طاهر الا ما تغير احد او
صافه بالنجس جاريا او راكدا قليلا او كثيرا
وبه قال الاوزاعي والليث بن سعيد وعبد الله
وعبد الله بن وهب واسمعيل بن اسحق و

وضعيف بن بكر وحسن بن صالح واحمد في رواية لتقليله عليه
ان الماء طاهر حتى ان يتغير ريحه او طعمه او لونه
بنجاسة حرجه حفاج غالب امامه وخرجه
رزاق قطن طح عن راشد بن سعد مرسلا
ووجهه المعقول ان الماء في طبعه احالة كل شيء
الى نفسه فاذا لم يظهر اثر النجاسة يظهر انها
استحالت ماء فتطهر كالجيفة الملقاة في المملحة
فانقلبت ملحا فانها طاهرة عند غيره ايضا لانقلاب
الحقيقة واما سؤر الحمار فاصحابنا خلاف وقال مالك
وابن ابي ليلى والثوري والحسن طاهران وقال مالك
وعطاء والثوري والنخعي واحمد بول ما يؤكل لحمه
وروثه طاهران والثالث مذهب الشافعي
من بعده رحمه ان الماء اذا بلغ قلتين وهما
خمسمائة رطل لا ينجس الا بالتغير وهذا وصاف كقصد
مالك وان لم يبلغ ينجس بنجس لو قليلا وقال حجة
الاسلام في الاحياء وكنت اود ان يكون
مذهب الشافعي مثل مذهب مالك لسبعة ادلة
الاول عدم وقوع السؤال من اول عصر رسول الله
عليه السلام الى اخر عصر الصحابة رضي الله عنه عن

كيفيته

كيفيته حفظ الماء وحاله وكانت اواني مياههم
يتعاطاها الصبيان والاماء والذين لا يحترزون
من النجاسات والثاني توضؤ عمر رضي
الله عنه بماء في جرة نصرانية وهذا كان
كالصريح وانه لم يعول الا على عدم تغير الماء
والا فنجاسة النصرانية وانائها غالبة والثا
لث اصغاء رسول الله عليه السلام الاناء للهرة
وعدم تغطيتها الاواني منها والرابع ان الشافعي
نص على ان غسالة النجاسة طاهرة اذا لم تتغير ولا
فرق بين ان يلاقي الماء النجاسة بالورود عليها
او بورودها عليه والخامس انه لا خلاف في
مذهب الشافعي رحمه انه اذا وقع نجس في جار ما
ولم يتغير انه يجوز التوضي به وان كان قليلا
واي فرق بين الجاري والراكد والسادس انه اذا
وقع رطل من البول في قلتين ثم فرقتا فكل
كوز يغترف منه طاهر ومعلوم ان البول منتشر
وهو قليل والسابع ان الحمامات لم تزل في الا
عصار الخالية يتوضأ فيها المتقشفون ويغمسون
الايدي والاواني في تلك الحياض مع قلة الماء

لا الوسائل فاذا جاء للمجتهد التقليد فيه فللمقلد
اولى واما الثاني فالاصل في الاشياء الطهارة لما
ذكر في خلاصة الفتاوى واليقين لا يزول بالشك
والظن بل يزول بيقين مثله وهذا اصل مقرر
في الشرع منصوص عليه في الاحاديث الصحاح
في كتب الفقهاء من الحنفية والشافعية والمال
كية فاذا شك او ظن في طهارة ماء او ارض
او طين او بساط او لباس او صب طعام او اناء
او غير ذلك مما ليس بنجس العين فذلك الشيء
طاهر في حق الوضوء والصلوة وحل الاكل وسائر
التصرفات وكذا اذا غلب الظن على النجاسة ذلك
لكن هاهنا يستحب الاحتراز عنه ويكره تنزيهاً
استعماله كسؤر الهرة وسؤر الدجاجة المخلاة
والماء الذي ادخل الصبي يده فيه وطين الشوارع
اذا الصق فيه سنا النجاسة ولا اثرها واواني المشركين
والدليل على هذا ما ذكرنا في النوع الاول من اكل
النبي من ضيافة اليهودي واليهودية وما
خرجه د عن جابر رضي الله عنه انه قال كنا نغزو مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من آنية المشركين

واسقيتهم

واسقيتهم ونستمتع بها فلا يعيب ذلك علينا وفي التاتار
خانية وفي الاصل الصبي اذا ادخل يده في كوز ماء
او رجله فان علم ان يده طاهرة بيقين يجوز التوضؤ
بذلك الماء وان علم ان يده نجسة بيقين لا يجوز التوضؤ به
وان كان لا يعلم انه طاهر او نجس فالمستحب ان يتوضأ
لان الصبي لا يتوقى عن النجاسة عادة ومع هذا لو توضأ ضابه
اجزأه انتهى وقال في الذخيرة ويكره الاكل والشرب في
في اواني المشركين قبل الغسل لان الغالب الظاهر
من حالهم انهم يتنجسون فانهم يستحلون الخمر والميتة
ويشربون ذلك ويأكلونه في قصاعهم واوانيهم فيكره
الاكل والشرب قبل الغسل اعتبارا للظاهر كما كره
التوضؤ بسؤر الدجاجة المخلاة لانها لا تتوقى عن
النجاسة في الغالب الظاهر وكما كره التوضؤ بماء
اذا ادخل الصبي يده فيه لانه لا يتوقى عن النجاسة في
الظاهر وكما كره التوضؤ بماء اذا ادخل القروي يده
فيه لانه لا يتوقى عن النجاسة في الظاهر وكما كره
الصلوة في سراويل المشركين اعتبارا للظاهر فانهم لا
لا يستنجون وكان الظاهر من حالهم النجاسة
ومع هذا لو اكل او شرب فيها قبل الغسل جاز ولا

ولا يكون اكلا ولا شاربا حراما لان الطهارة في الاشياء
اصل والنجاسة عارضة فيجري على الاصل حتى يعلم حدوث
العارضة وما يقولون بان الطاهر النجاسة قلنا نعم ولكن
الطهارة ثابتة بيقين واليقين لا يزول الا بيقين مثله
انتهى ثم قال ولا باس بطعام اليهودي والنصارى
كله من الذبائح وغيرها لقوله تعالى وطعام الذين
اوتوا الكتاب حل لكم من غير تفصيل بين الذبيحة
وغيرها ويستوي الجواب بين ان يكون اليهودي و
النصراني من اهل الحرب او من غير اهل الحرب وكذا
يستوي الجواب بين ان يكون اليهودي او النصراني
من بني اسرائيل او من بني غير اسرائيل كنصارى العرب
لظاهر ما تلونا من النص فانه لا يفصل بين كتابي وكتابي
لا باس بطعام المجوس كله الا الذبيحة فان ذبيحتهم وتلك
حرام انتهى وقال في موضع اخر وروي عن ابن سيرين
رحمة الله ان اصحاب رسول الله عليه السلام كانوا
يظهرون على المشركين وكانوا ياكلون ويشربون
في اوانيهم ولم ينقل انهم كانوا يغسلون نحاسيل الاكل
والشرب معنى يظهرون يغلبون ويستعلون
قال الله تعالى فاصبحوا ظاهرين وقال الله تعالى ثمانا =

استطاعوا ان

استطاعوا ان يظهروا معناه قلنا وروي ان اصحاب
رسول الله عليه السلام لما هجموا على باب كسرى و
وجدوا فيها مطبخة وقدورا فيها الوان الاطعمة =
فسالوا عنها فقيل انها مرقة فالمجوس واكلوا و
تعجبوا من ذلك وبعثوا شيئا من ذلك الى عمر رضي
الله عنه فتناول من ذلك وتناولوا اصحابه والصحابة
رضي عنهم اكلوا من الطعام الذي طبخوا وطبخوا
في قدورهم قبل الغسل والمعنى في ذلك ان الطهارة
في الاشياء اصل والنجاسة عارضة وقد وقع
الشك في هذه العارضة ولا يرتفع الطهارة الثابتة
بعضيته الاصل وما يقولون بان الظاهر هو النجاسة قلنا
نعم ولكن الطهارة كانت ثابتة بيقين واليقين لا يزول
الا بيقين مثله الا يرى انه اذا اصاب عضو انسان
او ثوبه من سور الدجاجة المخلاة او من الماء الذي
ادخل الصبي يده فيه وصلى مع ذلك جازت صلاته و
واذا صلى في سراويل المشركين جازت صلاته
لان الطهارة في هذه الاشياء اصل وقد تيقنا الطهارة
وشككنا في النجاسة فلا يثبت النجاسة بالشك
كذا هنا انتهى ثم قال وروى محمد رحمه في الكتاب

انسان ملكا له مالم يتيقن كونه بعينه مغصوبا
او مسروقا وان علم يقينا ان في ماله حراما وفي الفتاوى
قاضيخان ولو ان فقيرا ياخذ جائزة السلطان مع علمه
ان السلطان ياخذها غصبا ايحل له ذلك قال ان
كان السلطان خلط الدراهم بعضها ببعض فانه لا
باس وان دفع عين الغصب من غير خلط لم
يجز اخذه قال الفقيه ابو الليث رحمه الله هذا الجواب
يستقيم على قول ابي حنيفة رحمه الله لانه عنده اذا غصب دراهم
من قوم وخلط بعضها ببعض يملكها الغاصب
وقال في الخلاصة السلطان اذا قدم بين يدي الناس
المأكولات ان اشتراه يحل والا اشتراه ولكن
الرجل لا يعلم في الطعام شيئا مغصوبا بعينه يباح
اكله انتهى وهكذا قال الامام قاضيخان رحمه الله
وذا دلالة الاصل في الاشياء الاباحة وفي بستان
العارفين اختلف الناس في اخذ الجائزة من
السلطان قال بعضهم يجوز ما لم يعلم انه يعطيه
من حرام وقال بعضهم لا يجوز اما من اجازه فقد
ذهب الى ما روي عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال

السلطان

السلطان يصيب من الحلال والحرام فما اعطاك
فخذه فانما يعطي من الحلال وروي عن عمر رضي الله عنه
عن النبي عليه السلام انه قال من اعطي شيئا من
غير مسألة فليأخذه فانما هو رزق رزقه الله
وروى الاعمش عن ابراهيم النخعي انه قال ليس
بأسا بالاخذ من الامراء وعن حبيب ابن
ابي ثابت رحمه الله انه قال رايت هدايا المختار
تأتي الى ابن عمر رضي الله عنه وابن عباس رضي الله
فيقبلانها وعن الحسن رضي الله انه كان ياخذ هدايا
الامراء وروى محمد بن الحسن رضي الله عنه
عن ابي حنيفة رحمه عن حماد رضي الله ان ابراهيم
النخعي رحمه الله عنه خرج الى زهير بن عبد الله
الازدي وكان عاملا على حلوان يطلب جائزة
هو وابو [illegible] الهمداني رحمه قال محمد وبه ناخذ
ما لم نعرف شيئا من عطيته حراما بعينه وهذا
قول ابي حنيفة رحمه الله انتهى وهكذا في
الظهيرية وزاد واصحابه بعد ابي حنيفة رحمه
ولعلك يختلج في قلبك ما سبب امتناع
الورع عن الشبهات والاخذ بالقول الاحوط في

فى هذا الزمان فنقول بسببه اربعة اشياء الاول غلبة
الجهل على التجار والصناع والاجراء والشركاء فى اصل والغلة
فلا يراعون شرايط الشرع فى معاملاتهم فتفسد او تبطل
او تكره فيكون مكسوبهم حراما او خبيثا والثانى غلبة
الظلم من الغصب والسرقة والخيانة والتزوير ونحوها والثا
لث والرابع ان قوام البدن وانتظام المعاش بالنقود
والحبوب ونحوها مما يخرج من الارض والغالب المستعمل
فى النقود فى المملكة الدراهم وقد صغروها حتى لا يبلغ
ربعة منها وزن درهم واحد شرعى والطا مغشوش
من اخشاب والكدرة يقطعونها حتى صار المقطوع
فى الدراهم غالبا على غيره وجعلوها من المعدودات
فى التبايع والاستقراض وهجروا وزنها والفضة وزنية
ابدا بنص الشرع عليه فلا يتبدل بالعرف اذ شرط اعتباره
عدم النص وهذا مذهب ابى ح رح ومحمد رح ورواية
ظاهرة عن ابى يوسف وعنده رح اعتبار العرف فقط
مطلقا فاذا كانت وزنية الا انه يلزم بيان وزنها فى
التبايع والاستقراض لان بيان مقدار الثمن اذا لم يكن
مثله الا بشرط فى صحة البيع وكذا مقدار المبيع لا يعلم
بالعدد كالعكس فاذا لم يبين وزنه يفسد البيع

والاستقراض

والاستقراض والاجارة ونحوها ولا مخلص ولا حيلة فيه
الا التمسك بالرواية الضعيفة عن ابى يوسف رح وامر الاراضى
فان ما نلمعوش اذا صحابها يتصرفون فيها بتصرف الملاك
من البيع والاجارة والمزارعة ونحوها ويؤدون خراجها
من الموضعة والمقاسمة الى المقاتلة او غيرها فهى
غير السلطان الا انها اذا باعوا اخذ بعض الثمن من غير
السلطان لاخذ الخراج واذا ماتوا فان تركوا اولادا ذكورا
يتصرفونها فقط دون سائر الورثة ولا يقضى منها ديونه
ولا ينفذ وصاياه والا فيبيعها من غير السلطان فاذا
اعتبرنا باليد وقلنا ان الارض ملك لذى
اليد يلزم ان يكون مسيسا لحق الورثة بعد ان يقضى
منها ديونه وينفذ وصاياه فيجوز ان ما اخذه الاولاد الذكور
وعدم القضاء والتنفيذ ظلم وتصرفهم فيها وتصرف
من غير السلطان لما لم يكن فى الورثة الا ذكور تصرف
فى ملك الغير فيكون الحاصل منها خبيثا فاذا والثالث فا نية
رجل غصب ارضا واجرها واخذ غلته او زرع
الارض كرا فيخرج منه ثلاثة اكرار فاخذ راس ماله
الكر ويتصدق بالفضل والكرين ويضمن النقصان وهذا
فى قولهم جميعا انتهى ويلزم اخذ بعض الثمن او كله

فهو في الحقيقة خراج ولا لا يجوز صرفه الا الى مصارف
الخراج فانه لم يكن اجرة حقيقة من كل وجه لا يكون
لصاحبها اجرتها والثاني ان الخراج يؤخذ من المتصرف
واذا لم تشتر الوقف الستيرة وثمنه اجرة معجلة
لا يمكن ان يجعل الخراج اجرة بالنسبة الى المتصرف بل
يجب ان يجب الخراج على البائع ويؤخذ منه واما
بالتأمل ان البائع والمشتري قد عوث في مدة قريبة
فينفسخ الاجارة فيجب رد الاجرة المعجلة والحق
ان بيعها باطل والماخوذ رشوة يجب ردها الى معطيها
فاذا تقرر هذا فالاخذ بالقول احوط فضلا عن الورع
عن الشبهات ينبغي ان لا يعامل مع الناس كما لا
يجوز اخذ الحرام بالصدقة والهبة لا يجوز بالبيع
والاجارة ونحوهما ويصير بها حلالا والخبث يجب
على مالكه تصدقه فبانه بجزء من البيع ونحوه
ولا يجوز لاحد اخذه بشراء ونحوه الا ان
يتصدق عليه وهو فقير فليلزم العزلة
عن الناس ويسكن المغارات وبطون الاودية
ويرتع الحلال والحبس ولمسيرها والانسان مدني

بالطبع

بالطبع وفي هذا حرج عظيم وتكليف على الابطال في
وهما كلاهما منتفيان بالنص فتعين الاخذ بما
في هذا الزمان بما قال محمد رحمه ومن تبعه من
المشايخ رحمهم الله وهو قيدنا الثلاثة من
جواز اخذ مال الغير بكذبه ورهانه بوجه من وجوه
عوض ماله بعلم انه بعينه حلال تمسكا بما هو
مقرر في الشرع من ان البدل دليل الملك وان
الاصل في الاشياء الاباحة وان اليقين لا يزول
لا باليقين مثله وان الظان والتفقد والتسامح
لا سيما الصحيحين بل الثمن يثبت في الذمة و
بلو حالا ومنجزا بخلاف المبيع فيما قال الكرخي رحمه
وقد حقق هو انكون الشيخ الفقيه عليه في زمانه
ان المشتري يحكم بعينه حلالا طيبا الى ان
ان يشار الى المبيع في العقد ويسلم فلو غصب مالكه
ملكا خبيثا ونما ذهب اليه الامام رحمه من ان
الخلطة الرافعة للتمييز استهلاك موجب
للتملك والضمان وبما روي عنه رحمه ان يثبت
الطيب وجوب الضمان لا اداؤه نعم ما لا يدرك
كله لا يترك كله فالاولى والاحوط الاحتراز عن
عن بعض الشبهات مما فيه امارة ظاهرة للحرمة

ويمس له شهرة او التزوير ونحوها مما لا احتراز عنه
من غير ترك ما نفله اولى منه به او فعل ما تركه
كذلك فاذا لم يمكن الورع عن الشبهات لما ابتلى في
زماننا فالمرجو من فضل الله تعالى ان من ...
تورع في بعضها يحصل له ثواب التقوى و...
في كمالات الطاعة بحسب ...

الفصل الثالث

في امور مبتدعة باطلة اكب الناس عليها على ظن انها
قرب مقصودة وهي كثيرة فلنذكر اعظمها منها
وقف الاوقاف سيما النقود لتلاوة القرآن العظيم
او لان يصلي نفلا او لان يسبح او لان يهلل او
يصلي على النبي عليه السلام ويعطي ثوابها
لروح الواقف او لروح من اراده ومنها الوصية
باتخاذ الطعام والضيافة يوم موته او بعده
وباعطاء دراهم معدودة لمن يتلو القرآن
لروحها ويسبح له او يهلل او بان يبيت عنده
قبره رجالا اربعين ليلة او اكثر او اقل او بان
يبني على قبره بناء وكل هذه بدع منكرات الاو
قف والوصية باطلان والمأخوذ منها حرام للآخذ
وهو عاص بالتلاوة والذكر لاجل الدنيا وقد بينا
ذلك في رسالة السيف الصارم ورسالة انقاذ الهالكين

والقياظ

وايقاظ النائمين وجلاء القلوب فملك
بصاوطالعها حتى تفلح حقيقة مقالنا في
ونقول الحمد لله الذي هدانا لهذا وما
كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ربنا لا
تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك
رحمة انك انت الوهاب اللهم صل على
محمد سيد المرسلين وعلى آله واصحابه
اجمعين والحمد لله رب العالمين

وقد وقع الفراغ من تحرير الاوراق بعناية
ملك الوهاب على يدا ضعف العباد ...
بن ملا مصطفى غفر الله لهم ولوالديه
واحسن اليهما واليهم
في اواخر شهر
... في يوم
... في وقت
الظهر
... في مدرسة بكر افندي في تاريخ سنة
عشر ومائة والف

وروى عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بناب على الزاني ولا
بناب على الغدر
صدق رسول
الله

دع الحرص على الدنيا وفي العيش لا تطمع ولا تجمع من المال ولا تدري لمن تجمع
فان الرزق مقسوم وسوء الظن لا ينفع فقير كل من يحرص غني كل من يقنع

کتابخانه دانشکده الهیات و معارف اسلامی مشهد
شماره ۲۱۷۱۴ تاریخ ۱۹/۹/۴۶